

منية المرید

الشيخ

زین الدین العاملی
(الشهید الثاني)

مؤسسة التاريخ العربي
للطباعة والنشر والتوزيع

جامع المقدمات الحوزوية

منية المرید

للشيخ زین الدین العاملی

الشهید الثاني



موسَسَة التَّلَاقُ الْعَرَبِيِّ
بَيْرُوت، لِبنَانٌ



THE ARABIC HISTORY
Publishing & Distributing

مؤسسة التاريخ العربي
للطباعة والنشر والتوزيع

العنوان الجديد

بيروت - طريق المطار - خلف فولدن بلازا - هاتف ٠١/٥٠٠٠٩ - ٠١/٤٥٥٧١٧ - فاكس ٨٥٠٧١٧ - ص.ب. ١١/٧٩٥٧
Beyrouth - Air port street - Golden piazza - Tel: 01/540000 - 01/455559 - Fax: 850717 - p.o.box 7957/11

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي عَلِمَ بالقلم ، علم الإنسان ما لم يعلم ، وصلى الله على حبيبه وعابده ونبيه محمد ، أفضل من عُلِّمَ وعَلِمَ ، وعلى آله وأصحابه المتأدبين بآدابه وسلم .

أما بعد ، فإن كمال الإنسان هو بالعلم ، الذي يضاهي به ملائكة السماء ، ويستحق به رفيع الدرجات في العقبى مع جميل الثناء في الدنيا ، ويتفضل مداده على دماء الشهداء ، وتضع الملائكة أججحتها تحت رجله إذا مشى ، ويستغفر له الطير في الهواء والحيتان في الماء ، ويفضل نومة ليلة من لياليه على عبادة العابد سبعين سنة .

وناهيك بذلك جلاله وعظمها . لكن ليس جميع العلم يوجب الزلفى ، ولا تحصيله كيف اتفق يثمر الرضا ، بل لتحصيله شرائط ، ولترتيبه ضوابط ، وللمتليس به آداب ووظائف ، ولطلبه أوضاع و المعارف ، لابد لمن أراد شيئاً منه من الوقوف عليها ، والرجوع في مطلوبه إليها ، لثلا يضيع سعيه ولا يحمد جده ، وكم رأينا بغاة هذا العلم الشريف دأبوا في تحصيله ، وأجهدوا أنفسهم في طلبه ونيله ، ثم بعضهم لم يجد لذلك الطلب ثمرة ولا حصل منه على غاية معتبرة .

وبعضهم حصل شيئاً منه في مدة مديدة طويلة ، كان يمكنه تحصيل أضعافه في برهة يسيرة قليلة ، وبعضهم لم يزده العلم إلا بعده عن الله تعالى وقسوة مظلما ، مع قول الله سبحانه وهو أصدق القائلين : « إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عَبَادِهِ الْفُلَمَاءُ » وما كان سبب ذلك وغيره من القواطع الصادرة لهم عن بلوغ الكمال إلا اخلالهم بمراعاة الأمور المعتبرة من الشرائط والأداب ، وغيرها من الأحوال .

وقد وفق الله سبحانه بمنه وكرمه فيما خرج من كتابنا الموسوم بـ « منار القاصدين في أسرار عالم الدين » لتفصيل جملة شريفة من هذه الأحكام ، مغنية لمن وقف عليه من الأنام ، وقد رأينا في هذه الرسالة إفراد نبذة من شرائط العلم وأدابه ، وما يتبع ذلك من وظائفه ، نافعة إن شاء الله تعالى لمن تدبرها ، موصولة له إلى بغيته إذا راعاها ونقشها على صحف خاطره وكررها ، مستنبطة من كلام الله تعالى وكلام رسوله والأئمة عليهم السلام ، وكان أساطير الحكم والدين والعلماء الراسخين ، وسميتها « منية المريد في أدب المفيد والمستفيد » .

وأنا أسأل الله تعالى من فضله العميم ، وجوده القديم أن ينفع بها نفسي وخاصتي وأحبابي ، ومن يوفق لها من المسلمين ، وأن يجزل عليها أجرى وثوابي ويثبت لي بها قدم صدق يوم الدين ، إنه جواد كريم .

وهي مرتبة على مقدمة وأبواب وخاتمة : أما المقدمة فتشتمل على جملة من التنبية على فضله من الكتاب والسنّة والأثر ودليل العقل ، وفضل حامليه ومتعلمييه واهتمام الله سبحانه وتعالى بشأنهم وتميزهم عم سواهم.

أما المقدمة

فتتشتمل على جملة من التنبية على فضله من الكتاب والسنّة والأثر ودليل العقل ، وفضل حامليه ومتعلمييه واهتمام الله سبحانه وتعالى بشأنهم وتميزهم عم سواهم.

الفصل الأول

في فضل العلم من القرآن

اعلم أن الله سبحانه جعل العلم هو السبب الكلي لخلق هذا العالم العلوى والسفلى طرفة ، وكفى بذلك جلالهً وفخرًا ، قال الله تعالى في محكم الكتاب - تذكرة وتبصرة لأولي الألباب - .
«الله الذي خلق سبع سماوات ومن الأرض مثلهن يتنزل الأمر بينهن لتعلموا أن الله على كل شيء قادر وأن الله قد أحاط بكل شيء علمًا»^(١).

وكفى بهذه الآية دليل على شرف العلم ، لا سيما علم التوحيد الذي هو أساس كل علم ، ومدار كل معرفة ، وجعل سبحانه العلم أعلى شرف ، وأول منة امتن بها . على ابن آدم بعد خلقه وإبرازه من ظلمة العدم إلى ضياء الوجود فقال سبحانه في أول سورة أنزلها على نبيه محمد ﷺ : «اقرأ باسم ربك الذي خلق * خلق الإنسان من علق * اقرأ وربك الأكرم * الذي علم بالقلم * علم الإنسان ما لم يعلم»^(٢).

فتتأمل كيف افتتح كتابه الكريم المجيد .

«الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ، ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد»^(٣). بنعمة الإيجاد ،

(١) سورة فاطر: ٢٨ - ٥ .

(٢) سورة فصلت: ٢ - ٤ .

ثم أردها بنعمة العلم ، فلو كان ثم منة أو توجد نعمة بعد نعمة الإيجاد هي أعلى من العلم لما خصه الله تعالى بذلك ، وصدر به نور الهدایة ، وطريق الدلالة على الصراط المستقيم الأخذ بجزء البراعة ، ودفائق المعانی وحقائق البلاغة .

وقد قيل وفي وجه التناسب بين الآي المذكورة في صدر هذه السورة - التي قد اشتمل بعضها على خلق الإنسان من علق ، وفي بعضها تعليمه ما لم يعلم ، ليحصل النظم البديع في ترتيب آياته - : إنه تعالى ذكر أول حال الإنسان ، وهو كونه علقة ، مع أنها أحسن الأشياء ، وأخر حاله ، وهو ضيورته عالماً ، وهو أجل المراتب ، كأنه تعالى قال: كنت في أول حالي في تلك الدرجة التي هي غاية الخسارة ، فصرت في آخر حالك في هذه الدرجة التي هي الغاية في الشرف والنفاسة ، وهذا إنما يتم لو كان العلم أشرف المراتب ، إذ لو كان غيره أشرف لكان ذكر ذلك الشيء في هذا المقام أولى .

ووجه آخر : أنه تعالى قال : «وربك الأكرم * الذي علم بالقلم * علم الإنسان ما لم يعلم». وقد تقرر في أصول الفقه : «أن ترتب الحكم على الوصف مشعر بكون الوصف علة» ، وهذا يدل على أن الله سبحانه اختص بوصف الأكرمية ، لأنه علم الإنسان العلم ، فلو كان شيء أفضل من العلم وأنفس لكان اقتراه بالأكرمية المؤدية بأفضل التفضيل أولى .

وبني الله سبحانه ترتب قبول الحق والأخذ به على التذكر ، والتذكر على الخشية . وصر الخشية في العلماء ، فقال : «سيذكر من يخشى» و«إنما يخشى الله من عباده العلماء». «وسئ الله سبحانه العلم بالحكمة ، وعظم أمر الحكمة» فقال : «ومن يؤت الحكمة فقد أُوت خيراً كثيراً» .

وحascal ما فسره في الحكمة مواعظ القرآن والعلم والفهم والنبوة في قوله تعالى : «ومن يؤت الحكمة»^(١) ، «وأتيناه الحكم صبياً»^(٢) ، «فقد أتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة»^(٣) والكل يرجع إلى العلم^(٤) .

ورجح العالمين على كل من سواهم ، فقال سبحانه : «هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون إنما يتذكر أولو الألباب» .

(٢) سورة مریم: ١٢.

(١) سورة البقرة ٢٦٩.

(٣) سورة النساء: ٥٤.

(٤) هذا الكلام في بيان فضل العلم مأخوذ من «تفسير الرازى»: ٢ / ١٧٩ .

وفرق في كتابه العزيز بين عشرة : بين الخبيث والطيب : **«قل لا يستوي الخبيث والطيب»** وبين الأعمى والبصير ، والظلمة والنور ، والجنة والنار ، والظل والحرور .
وإذا تأملت تفسير ذلك وجدت مرجعه جمياً إلى العلم .

وقرن سبحانه أولى العلم بنفسه وملائكته ، فقال : **«شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ»** .

وزاد في إكرامهم على ذلك مع الاقتران المذكور ، بقوله تعالى : **«وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ»** .

وبقوله تعالى : **«قُلْ كُفِّ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عَنْهُ عِلْمٌ كُتُبَهُ»** .

وقال تعالى : **«يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ»**^(١) .

وقد ذكر الله سبحانه الدرجات لأربعة أصناف :

- المؤمنين من أهل بدر : **«إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذْ ذَكَرَ اللَّهُ وَجَلَتْ قُلُوبُهُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - لَهُمْ دَرَجَاتٌ عَنْ دَرَجَاتِهِمْ»**^(٢) .

- وللمجاهدين : **«وَفَضْلُ اللَّهِ الْمَجَاهِدِينَ»**^(٣) .

- ولمن عمل الصالحات : **«وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُولَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلُوُّ**» .

- وللعلماء : **«يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ»** .

فضل أهل بدر على غيرهم من المؤمنين بدرجات ، وفضل العلماء على جميع الأصناف بدرجات ، فوجب كون العلماء أفضل الناس .

وقد خص الله سبحانه في كتابه العلماء بخمس مناقب :

- الأولى في الإيمان : **«وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ»** .

- الثانية في التوحيد : **«شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ»** .

- الثالثة في البكاء والحزن : **«إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ - إِلَى قَوْلِهِ - وَيَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ»** .

- الرابعة في الخشوع : **«إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ الْآيَةُ»** .

- الخامسة في الخشية : **«إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعِلْمَاءُ»** .

وقال تعالى مخاطباً لنبيه أمراً له مع ما آتاه من العلم والحكمة : **«وَقُلْ رَبُّ زَدْنِي عِلْمًا»**^(٤) .

(٢) سورة الأنفال: ٢ - ٤.

(١) سورة المجادلة: ١١.

(٤) سورة طه: ١١٤.

(٣) سورة النساء: ٩٥.

وقال تعالى : «**بِلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أَوتُوا الْعِلْمَ**»^(١).
وقال تعالى : «**وَتَلَكَ الْأُمَّالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالَمُونَ**»^(٢).
فهذه نبذة من فضائله التي نبه الله عليها في كتابه الكريم .

الفصل الثاني

فيما روی عن النبي ﷺ في فضل العلم

وأما السنة فهي في ذلك كثيرة تنبو عن الحصر.

فمنها قول النبي ﷺ : «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» .

وقوله ﷺ : طلب العلم فريضة على كل مسلم.

وقوله ﷺ : من طلب علمًا فأدركه كتب الله له كفلين من الأجر ، ومن طلب علمًا فلم يدركه .
كتب الله له كفلاً من الأجر.

قوله ﷺ : من أحب أن ينظر إلى عتقاء الله من النار فلينظر إلى المتعلمين ، فوا الذين نفسي بيده ما من متعلم يختلف إلى باب العالم إلا كتب الله له بكل قدم عبادة سنة ، وينى الله له بكل قدم مدينة في الجنة ، ويمشي على الأرض وهي تستغفر له ، ويسمى ويصبح مغفوراً له ، وشهدت الملائكة أنهم عتقاء الله من النار.

وقوله ﷺ : من طلب علم ، فهو كالصائم نهاره القائم ليله ، وإن باباً من العلم يتعلمه الرجل خير له من أن يكون أبو قبيس ذهباً فأنفقه في سبيل الله.

وقوله ﷺ : من جاءه الموت وهو يطلب العلم ليحيي به الإسلام كان بينه وبين الأنبياء درجة واحدة في الجنة.

وقوله ﷺ : فضل العالم على العابد سبعون درجة ، بين كل درجتين حضر الفرس سبعين عاماً ، وذلك لأن الشيطان يضع البدعة للناس فيصرها العالم فيزيلها ، والعبد يقبل على عبادته .

وقوله ﷺ : فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم ، إن الله وملائكته وأهل السماوات والأرض حتى النملة في حجرها ، وحتى الحوت في الماء ليصلون على معلم الناس الخير.

وقوله ﷺ : من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع .

وقوله ﷺ . من خرج يطلب باباً من العلم ليبرد به باطلًا إلى حق ، وضالاً إلى هدى كان عمله كعبادة أربعين عاماً .

وقوله ﷺ : لأن يهدى الله بك رجلاً واحداً خيراً من أن يكون لك حمر النعم ^(١) .

وقوله ﷺ لمعاذ : لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيراً لك من الدنيا وما فيها . وروي ذلك أنه قاله لعلي عليه السلام أيضاً وقوله ﷺ : رحم الله خلفائي : فقيل : يا رسول الله ! ومن خلفاؤك ؟ قال : الذين يحيون سنتي ويعلمونها عباد الله .

وقوله ﷺ : إن مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضًا ، وكان منها طائفة طيبة ، فقبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير وكان منها أجادب أمسكت الماء ، فنفع الله بها الناس وشربوا منها ، وسقوا وزرعوا ، وأصاب طائفة منها أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ ، فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم ، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به ^(١) .

وقوله ﷺ : لا حسد - يعني لا غبطة - إلا في اثنين : رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق ، ورجل آتاه الله الحكمة ، فهو يقضي بها ويعلمها .

وقوله ﷺ : من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه ، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ، ومن دعا إلى ضلاله كان عليه من الإثم مثل أيام من تبعه ، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً .

وقوله ﷺ : إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة : صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعوه .

وقوله ﷺ : خير ما يخلف الرجل من بعده ثلاثة : ولد صالح يدعوه ، وصدقة تجري يبلغه أجراها ، وعلم يعمل به من بعده .

وقوله ﷺ : إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع .

وقوله ﷺ : اطلبوا العلم ولو بالصين .

وقوله ﷺ : من غدا في طلب العلم أظللت عليه الملائكة ، وبورك له في معيشته ، ولم ينقص من رزقه .

وقوله ﷺ : من سلك طريقاً يلتمس به علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة .

وقوله ﷺ : نوم مع علم خير من صلاة على جهل .

وقوله ﷺ : فقيه أشد على الشيطان من ألف عابد .

وقوله ﷺ : إن مثل العلماء في الأرض كمثل النجوم في السماء . يهتدى بها في ظلمات البر والبحر ، فإذا انطمست أو شك أن تضل الهداة .

(١) انظر صحيح البخاري: ٢ / ٥٥ - ٥٦ ح ٧٨

وقوله ﷺ : أيماناً نشأ في العلم والعبادة حتى يكبر أعطاه الله تعالى يوم القيمة ثواب اثنين وسبعين صديقاً.

وقوله ﷺ : يقول الله عز وجل للعلماء يوم القيمة : إني لم أجعل علمي وحلمي فيكم إلا وأنا أريد أن أغفر لكم على ما كان منكم ولا أبالي .

وقوله ﷺ : ما جمع شيء إلى شيء أفضل من علم إلى حلم .

وقوله ﷺ : ما تصدق الناس بصدقه مثل علم ينشر .

وقوله ﷺ : وما أهدى المرء المسلم إلى أخيه هدية أفضل من كلمة حكمة يزيده الله بها هدى ، ويرده عن ردئ .

وقوله ﷺ : أفضل الصدقة أن يعلم المرء علمًا ثم يعلمه أخيه .

وقوله ﷺ : العالم والمتعلم شريكان في الأجر ، ولا خير في سائر الناس .

وقوله ﷺ : قليل العلم خير من كثير العبادة .

وقوله ﷺ : من غدا إلى المسجد لا يريد إلا ليتعلم خيراً أو ليعلمه كان له أجر معتمر تام العمارة ، ومن راح إلى المسجد لا يريد إلا ليتعلم خيراً أو ليعلمه فله أجر حاج تام الحجة .

وقوله ﷺ : اغد عالماً أو متعلماً أو مستمعاً أو محباً ، ولا تكن الخامسة فتهلك .

وقوله ﷺ : إذا مررت في رياض الجنة فارتعوا .

قالوا : يا رسول الله ! وما رياض الجنة ؟

قال : حلق الذكر ، فإن لله سيارات من الملائكة يتطلبون حلق الذكر ، فإذا أتوا عليهم حفوا بهم .

قال بعض العلماء : حلق الذكر هي مجالس الحلال والحرام ، كيف تشتري وتباع ، وتصلي وتصوم ، وتنكح وتطلق ، وتحجج وأشباه ذلك .

وخرج رسول الله ﷺ فإذا في المسجد مجلسان : مجلس يتفقهون ، ومجلس يدعون الله تعالى ويسألونه ، فقال : كلا المجلسين إلى خير ، أما هؤلاء فيدعون الله ، وأما هؤلاء فيتعلمون ويفقهون الجاهل ، هؤلاء أفضل ، بالتعليم أرسلت .

ثم قعد معهم .

وعن صفوان بن عسال رضي الله عنه قال : أتيت النبي ﷺ ، وهو في المسجد متوكلاً على برد له أحمر ، فقلت له : يا رسول الله ! إني جئت أطلب العلم .

فقال : مرحباً بطالب العلم ، إن طالب العلم لمحفظة الملائكة بأجنحتها ، ثم يركب بعضها بعضاً

حتى يبلغوا سماء الدنيا من محبتهم لما يطلب . وعن كثير بن قيس قال : كنت جالسا مع أبي الدرداء في مسجد دمشق ، فأناه رجل فقال : يا أبي الدرداء ! إني أتيتك من المدينة ، مدينة الرسول ﷺ ، الحديث بلغني عنك أنك تحدثه عن رسول الله ﷺ .

قال : بما جاء بك تجارة ؟

قال : لا .

قال : ولا جاء بك غيره ؟

قال : لا ، ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : من سلك طريقاً يلتمس فيه علمأً سلك الله به طريقاً إلى الجنة ، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم ، وإن العالم ليستغفر له من في السماوات ومن في الأرض ، حتى الحيتان في الماء .

وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب . إن العلماء ورثة الأنبياء . إن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ، إنما ورثوا العلم ، فمن أخذ به فقد أخذ بحظ وافر . وأسنن بعض العلماء إلى أبي يحيى زكريا بن يحيى الساجي أنه قال : كنا نمشي في أزقة البصرة إلى باب بعض المحدثين ، فأسرعنا في المشي ، وكان معنا رجل ماجن فقال : ارفعوا أرجلكم عن أجنحة الملائكة . كالمستهزئ ، فما زال عن مكانه حتى جفت رجلاه ..

وأسنن أيضاً إلى أبي داود السجستاني أنه قال : كان في أصحاب الحديث رجل خليع إلى أن سمع بحديث النبي ﷺ : إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم .

فجعل في رجليه مسامرين من حديد ، وقال : أريد أن أطأ أجنحة الملائكة . فأصابته الأكلة في رجليه . وذكر أبو عبد الله محمد بن إسماعيل التميمي هذه الحكاية في « شرح مسلم » وقال : فشلت رجلاه وسائر أعضائه .

فصل الثالث

فيما روی عن طریق الخاصة في فضل العلم

ومن طریق الخاصة ما رویناه بالإسناد الصحيح إلى أبي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام عن آبائه عن النبي ﷺ أنه قال : طلب العلم فريضة على كل مسلم ، فاطلبوا العلم في مظانه واقتبسوه من أهله ، فإن تعلمته لله تعالى حسنة ، وطلبه عبادة ، والمذاكرة به تسبيح ، والعلم به جهاد ، وتعلمه من لا يعلمه صدقة ، وبذله لأهله قربة إلى الله تعالى ، لأنه معاشر الحلال والحرام ومنار

سبيل الجنة ، والمؤنس في الوحشة ، والصاحب في الغربة والوحدة ، والمحدث في الخلوة ، والدليل على السراء والضراء ، والسلاح على الأعداء ، والزین عند الأخلاء ، يرفع الله به أقواماً فيجعلهم في الخير قادة تقتبس آثارهم ويقتدى بفعالهم ، وينتهي إلى آرائهم ، ترغب الملائكة في خلتهم وأجنبنحتها تمسحهم ، وفي صلوانها تبارك عليهم .

ويستغفرون لهم كل رطب وبابس حتى حيثان البحر وهوامه وسباع البر وأنعامه .

إن العلم حياة القلوب من الجهل ، وضياء الابصار من الظلمة ، وقوة الأبدان من الضعف ، يبلغ بالعبد منازل الآخيار ، ومجالس الأبرار ، والدرجات العلا في الآخرة والأولى .

الذكر فيه يعدل بالصيام ، ومدارسته بالقيام ، به بطاع رب ويعبد ، وبه توصل الأرحام ، ويعرف الحلال والحرام .

والعلم إمام ، والعمل تابعه ، يلهمه السعادة ، ويحرمه الأشقياء ، فطوبى لمن لم يحرمه الله من حظه .

وعن أمير المؤمنين عليه السلام : أيها الناس اعلموا أن كمال الدين طلب العلم والعمل به ، ألا وإن طلب العلم أوجب عليكم من طلب المال ، إن المال مقسم مضمون لكم ، قد قسمه عادل بينكم ، وقد ضمنه وسيفي لكم ، والعلم مخزون عند أهله (وقد أمرتم بطلبه من أهله) فاطلبوه .

وعنه عليه السلام : العالم أفضل من الصائم القائم المجاهد ، وإذا مات العالم ثلم في الإسلام ثلمة لا يسدها إلا خلف منه ..

وعنه عليه السلام : كفى بالعلم شرفاً أن يدعيه من لا يحسن ويفرح به إذا نسب إليه ، وكف بالجهل ذماً أن يبرا منه من هو فيه .

وعنه عليه السلام أنه قال لكميل بن زياد : يا كميل ! العلم خير من المال ، العلم يحرسك وأنت تحرس المال ، والعلم حاكم ، والمال محكوم عليه ، والمال تنقصه النفة والعلم يزكي على الانفاق .

وعنه عليه السلام أيضاً : العلم أفضل من المال بسبعين : الأول : أنه ميراث الأنبياء ، والمال ميراث الفراعنة ، الثاني : العلم لا ينقص بالنفة ، والمال ينقص بها ، الثالث : يحتاج المال إلى الحافظ ، والعلم يحفظ صاحبه ، الرابع : العلم يدخل في الكفن ويبغي المال ، الخامس : المال يحصل للمؤمن والكافر ، والعلم لا يحصل إلا للمؤمن ، السادس : جميع الناس يحتاجون إلى العالم في أمر دينهم ، ولا يحتاجون إلى صاحب المال .

السابع : العلم يقوى الرجل على المرور على الصراط والمال يمنعه .

وعنه عليه السلام : قيمة كل امرئ ما يعلمه ، وفي لفظ آخر : ما يحسنـه .

ومن زين العابدين علي بن الحسين عليهما السلام : لو يعلم الناس ما في طلب العلم لطلبـه ولو بسفـك المهجـ و خوضـ اللحجـ ، إن الله تعالى أوحـى إلى دانيـل : إن أمقـت عبـادي إلى الجـاهـلـ المستـخفـ بـحقـ أـهـلـ الـعـلـمـ التـارـكـ لـلـاقـتـداءـ بـهـمـ ، وإنـ أـحـبـ عـبـيـدـيـ إـلـىـ التـقـيـ الطـالـبـ لـلـثـوابـ الـجـزـيلـ ، الـلـازـمـ للـعـلـمـاءـ ، التـابـعـ لـلـحـلـمـاءـ القـابـلـ عنـ الـحـكـماءـ .

ومن الباقر عليه السلام : من عـلـمـ بـاـبـ هـدـىـ فـلـهـ مـثـلـ أـجـرـ مـنـ عـمـلـ بـهـ ، ولاـ يـنـقـصـ أـوـلـثـكـ مـنـ أـجـورـهـمـ شـيـئـاـ ، وـمـنـ عـلـمـ بـاـبـ ضـلـالـةـ كـانـ عـلـيـهـ مـثـلـ أـوـزـارـ مـنـ عـمـلـ بـهـ ، ولاـ يـنـقـصـ أـوـلـثـكـ مـنـ أـوـزـارـهـمـ شـيـئـاـ .

وعنه عليه السلام : عـالـمـ يـنـتـفـعـ بـعـلـمـهـ أـفـضـلـ مـنـ سـبـعـينـ أـلـفـ عـابـدـ .

وعنه عليه السلام : إنـ الـذـيـ يـعـلـمـ الـعـلـمـ مـنـكـمـ لـهـ أـجـرـ الـمـتـعـلـمـ ، وـلـهـ الـفـضـلـ عـلـيـهـ ، فـتـعـلـمـواـ الـعـلـمـ مـنـ حـمـلةـ الـعـلـمـ وـعـلـمـوـهـ إـخـوـانـكـمـ كـمـاـ عـلـمـكـمـوـهـ الـعـلـمـاءـ .

وعنه عليه السلام : لمـ جـلـسـ أـجـلـسـهـ إـلـىـ مـنـ أـنـقـشـ بـهـ أـوـثـقـ فـيـ نـفـسـيـ مـنـ عـمـلـ سـنـةـ .

وعن الصادق عليه السلام : من عـلـمـ خـيـراـ فـلـهـ مـثـلـ أـجـرـ مـنـ عـمـلـ بـهـ ، قـلـتـ : إـنـ عـلـمـهـ غـيـرـهـ يـجـريـ ذـلـكـ لـهـ ؟ قـلـتـ : إـنـ عـلـمـهـ النـاسـ كـلـهـمـ جـرـىـ لـهـ ، قـلـتـ : إـنـ مـاتـ ؟ قـلـتـ : إـنـ مـاتـ .

وعنه عليه السلام : تـفـقـهـوـاـ فـيـ الدـيـنـ ، إـنـ مـنـ لـمـ يـتـفـقـهـ مـنـكـمـ فـيـ الدـيـنـ فـهـوـ أـعـرـابـيـ ، وـإـنـ اللهـ عـزـ وـجـلـ يـقـولـ فـيـ كـتـابـهـ : **(لـيـتـفـقـهـوـاـ فـيـ الدـيـنـ وـلـيـنـذـرـوـاـ قـومـهـ إـذـاـ رـجـعـوـاـ إـلـيـهـمـ لـعـلـمـهـ يـحـذـرـوـنـ)**^(١).

وعنه عليه السلام : عـلـيـكـمـ بـالـتـفـقـهـ فـيـ دـيـنـ اللـهـ وـلـاـ تـكـوـنـواـ أـعـرـابـاـ ، إـنـهـ مـنـ لـمـ يـتـفـقـهـ فـيـ دـيـنـ اللـهـ لـمـ يـنـظـرـ اللـهـ إـلـيـهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ ، وـلـمـ يـزـكـ لـهـ عـمـلاـ .

وعنه عليه السلام : لـوـدـدـتـ أـنـ أـصـحـابـيـ ضـرـبـتـ رـؤـوسـهـمـ بـالـسـيـاطـ حـتـىـ يـتـفـقـهـوـاـ .

وعنه عليه السلام : إـنـ الـعـلـمـاءـ وـرـثـةـ الـأـنـبـيـاءـ ، إـنـ الـأـنـبـيـاءـ لـمـ يـورـثـوـاـ دـرـهـمـاـ وـلـاـ دـيـنـارـاـ ، وـإـنـماـ وـرـثـوـاـ أـحـادـيـثـ مـنـ أـحـادـيـثـهـمـ ، فـمـنـ أـخـذـ بـشـيـءـ مـنـهـ فـقـدـ أـخـذـ حـظـاـ وـافـرـاـ ، فـاـنـظـرـوـاـ عـلـمـكـمـ هـذـاـ عـمـّـنـ تـأـخـذـوـنـهـ ، إـنـ فـبـنـاـ أـهـلـ الـبـيـتـ فـيـ كـلـ خـلـفـ عـدـوـلـاـ يـنـفـونـ عـنـهـ تـحـرـيفـ الـغـالـيـنـ وـأـنـتـحـالـ الـمـبـطـلـيـنـ وـتـأـوـيـلـ الـجـاهـلـيـنـ.

وعنه عليه السلام : إـذـاـ أـرـادـ اللـهـ بـعـدـ خـيـراـ فـقـهـهـ فـيـ الـدـيـنـ .

وقـالـ مـعـاوـيـةـ بـنـ عـمـارـ لـلـصـادـقـ عليهـ السـلامـ : رـجـلـ رـاوـيـةـ لـحـدـيـثـكـمـ يـبـثـ ذـلـكـ فـيـ النـاسـ وـيـشـدـدـهـ فـيـ قـلـوبـهـمـ وـقـلـوبـ شـيـعـتـكـمـ ، وـلـعـلهـ عـابـدـاـ مـنـ شـيـعـتـكـمـ لـيـسـتـ لـهـ هـذـهـ الـرـوـاـيـةـ أـيـهـمـاـ أـفـضـلـ ؟

(١) سورة التوبة: ١٨ .

قال : الرواية لحدیثنا یشد به قلوب شیعتنا أفضل من ألف عابد . وعنه علیہ السلام قال : ما من أحد یموت من المؤمنین أحب إلى إبليس من موت فقیه ^(١) .

وعنه علیہ السلام : إذا مات المؤمن الفقیه ثلم في الاسلام ثلمة لا يسدھا شيء .

و عن الكاظم علیہ السلام قال : إذا مات المؤمن بکت عليه الملائكة ويقع الأرض التي كان يعبد الله عليها ، وأبواب السماء التي كان يصعد منها أعماله ، وثلم في الاسلام ثلمة لا يسدھا شيء ، لأن المؤمنين الفقهاء حصنون الاسلام كحصن سور المدينة لها ^(٢) .

وعنه علیہ السلام قال : دخل رسول الله علیہ السلام المسجد ، فإذا جماعة قد أطافوا برجل ، فقال : ما هذا ؟ فقيل : علامة ، فقال : وما العلامة ؟ فقالوا : أعلم الناس بأنساب العرب وووقيعها ، وأيام الجاهلية والأشعار العربية ، قال : فقال النبي علیہ السلام : ذاك علم لا يضر من جهله ، ولا ينفع من علمه ، ثم قال النبي علیہ السلام : إنما العلم ثلاثة : آية محكمة ، أو فريضة عادلة ، أو سنة قائمة ، وما خلاهن فهو فضل ^(٣) .

فصل في ما روی عن التفسیر المنسوب إلى العسكري علیہ السلام في فضل العلم

من « تفسیر العسكري » علیہ السلام في قوله تعالى : « وَإِذَا أَخْذَنَا مِيقَاتَنَا بْنَى إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُنَّ إِلَّا اللَّهُ - إِلَى قوله - وَالْيَتَامَى » ^(٤) ، قال الإمام علیہ السلام : وأما قوله عزوجل « وَالْيَتَامَى » فإن رسول الله علیہ السلام قال : حث الله تعالى على بر اليتامي لانقطاعهم عن آبائهم ، فمن صانهم صانه الله ، ومن أكرمهم أكرمه الله ، ومن مسح يده برأس يتيم رفقا به جعل الله تعالى له في الجنة بكل شعرة مرت تحت يده قصراً أوسع من الدنيا بما فيها ، وفيها ما تشتتهي الأنفس وتلذ الأعين وهم فيها خالدون .

قال الإمام علیہ السلام : وأشد من يتم هذا اليتيم يتيم انقطع عن إمامه ، لا يقدر على الوصول إليه ، ولا يدری كيف حكمه فيما يبتلى به من شرائع دينه ، ألا فمن كان من شیعتنا عالما بعلومنا ، فهذا الجاهل بشریعتنا المنقطع عن مشاهدتنا يتيم في حجره ، ألا فمن هداه وأرشده وعلمه شریعتنا ، كان معنا في الرفیق الأعلى . حدثني بذلك أبي عن أبيهم عن رسول الله علیہ السلام .

وقال علیہ السلام : من كان من شیعتنا عالما بشریعتنا ، فأخرج ضعفاء شیعتنا من ظلمة جهلهم إلى نور العلم الذي حبوناه به ، جاء يوم القيمة على رأسه تاج من نور يضئ لأهل تلك العرصات ، وحلة لا يقوم لأقل سلك منها الدنيا بحذافيرها .

(١) انظر تهذیب الأحكام: ٤٣ / ١ .

(٢) بحار الأنوار: ٧٩ / ١٧٧ .

(٣) انظر جامع أحادیث الشیعه: ١ / ٩٤ ح ٢٤ .

(٤) سورة البقرة: ٨٣ .

ثم ينادي مناد: هذا عالم من بعض تلامذة آل محمد، ألا فمن أخرجه في الدنيا من حيرة جهله، فليثبت بنوره ليخرجه من حيرة ظلمة هذه العرصات إلى نزه الجنان، فيخرج كل من كان علمه في الدنيا خيراً، أو فتح عن قلبه من الجهل قفلاً أو أوضح له عن شبهة^(١).

قال: وحضرت امرأة عند فاطمة الصديقة عليها السلام، فقالت: إن لي والدة ضعيفة، وقد لبس عليها في أمر صلاتها شيء، وقد بعثتنى إليك أسائلك، فأجبتها عن ذلك، ثم ثنت فأجابت، ثم ثلت، إلى أن عشرت فأجابت، ثم خجلت من الكثرة، وقالت: لا أشق عليك يا بنت رسول الله.

قالت فاطمة عليها السلام: هاتي سلي عما بدا لك، أرأيت من اكتري يصعد يوماً إلى سطح بحمل ثقيل وكراه مائة ألف دينار أيقُل عليه؟

قالت: لا.

فقالت أكريت [خ ل: أكريت] أنا لكل مسألة بأكثر من ملء ما بين الثرى إلى العرش لؤلؤاً، فأحرى أن لا يقل علي، سمعت أبي عليه السلام يقول: إن علماء شيعتنا يحشرون فيخلع عليهم من خلع الكرامات على قدر كثرة علومهم، وجدهم في إرشاد عباد الله، حتى يخلع على الواحد منهم ألف ألف خلعة من نور، ثم ينادي منادي ربنا عز وجل: أيها الكافلون لأيتام آل محمد الناعشوں لهم عند انقطاعهم عن آباءهم الذين هم أئمتهم! هؤلاء تلامذتكم، والأيتام الذين كفلتهم، ونشتموهم، فاخلعوا عليهم خلع العلوم في الدنيا، فيخلعون على كل واحد من أولئك الأيتام على قدر ما أخذ عنهم من العلوم، حتى أن فيهم - يعني في الأيتام - من يخلع عليه مائة ألف حلة، وكذلك يخلع هؤلاء الأيتام على من تعلم منهم، ثم إن الله تعالى يقول: أعيدوا على هؤلاء العلماء الكافلين للأيتام حتى تتموا لهم خلعهم وتضعفوها، فيتم لهم ما كان لهم قبل أن يخلعوا عليهم، ويضاعف لهم، وكذلك مرتبتهم من خلع عليهم على مرتبتهم.

قالت فاطمة عليها السلام: يا أمّة الله إن سلّاكاً من تلك الخلع لأفضل مما طلعت عليه الشمس ألف ألف مرة، وما فضل ما طلعت عليه الشمس؟ فإنه مشوب بالتنقيص والكدر.

وقال الحسن بن علي عليه السلام: فضل كافل يتيم آل محمد [المنقطع] عن مواليه الناشر في [تيه] الجهل، يخرجه من جهله، ويوضح له ما اشتبه عليه [على فضل كافل يتيم] يطعمه ويسقيه، كفضل الشمس على السها.

وقال الحسين بن علي عليه السلام: من كفل لنا يتيناً، قطعه علينا محنتنا باستثارنا، فواساه من علومنا

(١) بحار الأنوار: ١٠٥ / ١٧٠.

التي سقطت إليه حتى أرشه بهداه [خ ل : وهداء] ، قال له الله عز وجل : يا أيها العبد الكريم الموسى ! إني أولى بهذا الكرم ، اجعلوا له يا ملائكتي في الجنان بعد كل حرف علمه ألف ألف قصر ، وضموا إليها ما يليق بها من سائر النعم .

وقال علي بن الحسين عليهما السلام : أوحى الله عز وجل إلى موسى عليهما السلام : حببني إلى خلفي ، وحبب خلفي إلي ، قال : يا رب كيف أفعل ؟ قال : ذكرهم الآئي ونعمائي ليحبواني فلان ترد آباءً عن بابي أو ضالاً عن فنائي ، أفضل لك من عبادة مائة سنة صيام [ظ بصيام] نهارها وقيام ليلها .

قال موسى عليهما السلام : ومن هذا العبد الآبق منك ؟

قال : العاصي المتمرد .

قال : فمن الضال عن فنائك ؟

قال : الجاهل بإيمان زمانه تعرفه ، الغائب عنه بعد ما عرفه ، الجاهل بشرعية دينه ، تعرف شريعته ، وما يعبد به ربه ويتوصل به إلى مرضاته .

قال علي [بن الحسين] عليهما السلام : فأبشروا معاشر علماء شيعتنا بالثواب الأعظم والجزاء الأوفر .

وقال محمد بن علي عليهما السلام : العالم كمن معه شمعة تضيء للناس ، فكل من أبصر بشمعته دعاه بخير ، كذلك العالم معه شمعة يزيل بها ظلمة الجهل والجيرة ، فكل من أضاءت له فخرج بها من حيرة ، أو نجا بها من جهل ، فهو من عتقائه من النار ، والله تعالى يعوضه عن ذلك بكل شعرة لمن أعتقد ما هو أفضل به من الصدقة بمائة ألف قنطار على غير الوجه الذي أمر الله عز وجل به ، بل تلك الصدقة وبإلا على صاحبها ، ولكن يعطيه الله ما هو أفضل من مائة ألف ركعة بين يدي الكعبة .
وقال جعفر بن محمد عليهما السلام : علماء شيعتنا مرابطون في الشغر الذي يلي إيليس وعفاريت ، ويعنونهم عن الخروج على ضعفاء شيعتنا ، وعن أن يتسلط إيليس وشيعته التواصب ، إلا فمن انتصب لذلك من شيعتنا كان أفضل ممن جاهد الروم والترك والخزر ألف ألف مرة ، لأنه يدفع عن أديان محبينا ، وذاك يدفع عن أيدانهم .

قال موسى بن جعفر عليهما السلام : فقيه واحد ينقذ يتينا ، المنقطعين عن مشاهدتنا ، والتعلم من علومنا أشد على إيليس من ألف عابد ، لأن العابد همه ذات نفسه فقط ، وهذا همه مع ذات نفسه ذات عباد الله وإمامه ، لينقذهم من يد إيليس ومردته ، وكذلك هو أفضل عند الله من ألف [ألف] عابد وألف ألف عابدة .

وقال علي بن موسى عليهما السلام : يقال للعبد يوم القيمة : نعم الرجل كنت ، همتك ذات نفسك ،

وكفيت الناس مُؤونتك ، فادخل الجنة . ألا إن الفقيه من أفاض على الناس خيرة ، وأنقذهم من أعدائهم ووفر عليهم نعم جنان الله ، وفصل [ظ : حصل] لهم رضوان الله تعالى .

ويقال للفقيه : أيها الكافل لأيتام آل محمد - الهدى لضعفاء محبيه ومواليه ! قف حتى تشفع لكل من أخذ عنك أو تعلم منك ، فيقف ، فيدخل الجنة معه فتام وفتام حتى قال عشرا ، وهم الذين أخذوا عنه علومه ، وأخذوا عنمن أخذ عنه إلى يوم القيمة فانظرواكم فرق ما بين المنزليتين ؟^(١) .

وقال محمد بن علي عليهما السلام : إن من تكفل بأيتام آل محمد المنقطعين عن إمامهم ، المتبحرين في جهلهم ، الأسراء في أيدي شياطينهم وفي أيدي النواصي من أعدائنا ، فاستنقذهم منهم ، وأخرجهم من حيرتهم وقهروا الشياطين برد وسوساتهم ، وفهر الناصبين بحجج ربهم ودليل أثمتهم ، ليفضلوا عند الله على العابد بأفضل الواقع ، بأكثر من فضل السماء على الأرض والعرش على الكرسي والحجب على السماء ، وفضلهم على هذا العابد كفضل القمر ليلة البدر على أخفى كوكب في السماء .

وقال علي بن محمد عليهما السلام : لو لا من يبقى بعد غيبة قائمكم من العلماء الداعين إليه والداعين عليه ، والذابين عن دينه بحجج الله ، والمنقذين لضعفاء عباد الله - من شباك إبليس ومردته ومن فخاخ النواصي - الذين يمسكون أزمة قلوب ضعفاء الشيعة كما يمسك السفينة سكانها ، لما يبقى أحد إلا ارتد عن دين الله ، أولئك هم الأفضلون عند الله عز وجل^(٢) .

وقال الحسن بن علي عليهما السلام : يأتي علماء شيعتنا القومون بضعفاء محبينا وأهل ولا يتنا يوم القيمة ، والأنوار تسطع من تيجانهم ، وعلى رأس كل واحد منهم تاج بهاء قد انبثت تلك الأنوار في عرصات القيمة ، ودورها مسيرة ثلاثة مائة ألف سنة ، فشعاع تيجانهم ينبع ، فلا يبقى هناك يتيم قد كفلوه من ظلمة الجهل وعلمه ، ومن حيرة التي أخرجوه إلا تعلق بشعبه من أنوارهم فرفعتهم إلى العلو حتى يحاذى بهم فرق الجنان ، ثم ينزلونهم على منازلهم المعدة لهم في جوار أستاذيهم ومعلميهم ، وبحضره أثمتهم الذين كانوا إليهم يدعون ، ولا يبقى ناصب من النواصي يصيبه من شعاع تلك التيجان إلا عميت عيناه ، وصمت أذناه ، وأخرس لسانه ، وتحول عليه أشد من لهب النيران ، فتحملهم حتى تدفعهم إلى الزيانة ، فتدعواهم إلى سواء الجحيم .

فهذه نبذة مما ورد في فضائل العلم من الحديث ، اقتصرنا عليها إيثاراً للاختصار ومناسبة

(١) بحار الأنوار: ٢ / ٥٤ ح ١٠ .

(٢) انظر معجم أحاديث المهدى عليهما السلام: ٤ / ٢٠٨ .

للرسالة .

فصل في فضل العلم من الكتب السالفة والحكم القديمة

ومن الحكمة القديمة : قال لقمان لابنه : يا بني اختر المجالس على عينك ، فإن رأيت فوماً يذكرون الله فاجلس معهم ، فإن تكن عالماً فنفعك علمك وإن تكن جاهلاً علموك ، ولعل الله أن يظلهم برحمته فتعمك بهم ، إذا رأيت فوماً لا يذكرون الله فلا تجلس معهم ، فإن تكن عالماً لم ينفعك علمك ، وإن كنت جاهلاً يزيدوك جهلاً ، ولعل الله أن يظلهم بعقوبة فتعمك بهم .

وفي التوراة : قال الله تعالى لموسى عليه السلام : عظم الحكم ، فإني لا أجعل الحكمة في قلب أحد إلا وأرددت أن أغفر له ، فتعلمتها ثم أعمل بها ، ثم أبدلها كي تناول بذلك كرامتي في الدنيا والآخرة . وفي الزبور : قل لأخباربني إسرائيل وربهانهم : حادثوا من الناس الأتقياء فإن لم تجدوا فيهم تقىً ، فحادثوا العلماء ، فإن لم تجدوا عالماً ، فحادثوا العقلاة ، فإن التقى والعلم والعقل ثلات مراتب ما جعلت واحدة منها في خلقي ، وأنا أريد هلاكه .

قيل : وإنما قدم التقى ، لأن التقى لا يوجد بدون العلم ، كما تقدم من أن الخشية لا تحصل إلا بالعلم ، ولذلك قدم العلم على العقل ، لأن العالم لابد وأن يكون عاقلاً .

وفي الإنجيل قال الله تعالى في السورة السابعة عشرة منه : ويل لمن سمع بالعلم ولم يطلبه كيف يحشر مع الجهال إلى النار ! اطلبوا العلم وتعلموه ، فإن العلم إن لم يسعدكم لم يشقكم ، وإن لم يرفعكم لم يضعكم ، وإن لم يغنكם لم يفقركم ، وإن لم ينفعكم لم يضركم ، ولا تقولوا : نخاف أن نعلم ، فلنعمل ، ولكن قولوا : نرجو أن نعلم ونعمل ، والعلم يشفع لصاحبـه ، وحق على الله أن لا يخزيـه ، إن الله تعالى يقول يوم القيـمة : يا معاشر العلماء ! ما ظنكـم بـريـكم ؟ فيـقولـون : ظـنـنـاـ أنـ يـرـحـمـنـاـ وـيـغـفـرـلـنـاـ . فيـقـولـ تعالـىـ : فإـنـيـ قدـ فعلـتـ ، إـنـيـ قدـ استـودـعـتـكمـ حـكـمـتـيـ لـاـ لـشـرـ أـرـدـتـهـ بـكـمـ ، بلـ لـخـيرـ أـرـدـتـهـ بـكـمـ ، فـادـخـلـواـ فـيـ صـالـحـ عـبـادـيـ إـلـىـ جـنـتـيـ بـرـحـمـتـيـ .

وقال مقاتل بن سليمان : وجدت في الإنجيل : أن الله تعالى قال ليعيسى عليه السلام : عظم العلماء وأعرف فضلهم . فإني فضلتهم على جميع خلقـيـ إـلـاـ النـبـيـنـ وـالـمـرـسـلـيـنـ ، كـفـضـلـ الشـمـسـ عـلـىـ الكـوـاكـبـ ، وكـفـضـلـ الـآـخـرـةـ عـلـىـ الدـنـيـاـ ، وكـفـضـلـيـ عـلـىـ كـلـ شـيـءـ .

ومن كلام المسيح عليه السلام : من علم وعمل فذاك يدعى عظيماً في ملکوت السماء .

فصل في فضل العلم من الآثار وتحقيقه بعض العلماء

ومن الآثار عن أبي ذر رضي الله عنه : باب من العلم نتعلم أحب إلينا من ألف ركعة تطوعاً .
وقال : سمعنا رسول الله ﷺ ، يقول : إذا جاء الموت طالب العلم - وهو على هذه الحال -
مات شهيداً .

وعن وهب بن منبه : يتشعب من العلم الشرف وإن كان صاحبه دنياً ، والعز وإن كان معيناً ،
والقرب وإن كان قصياً ، والغنى وإن كان فقيراً ، والنبل وإن كان حقيراً ، والمهابة وإن كان وضيعاً ،
والسلامة وإن كان سقيماً .

وقال بعض العارفين : أليس المريض إذا منع عنه الطعام والشراب والدواء يموت ؟ كذا القلب
إذا منع عنه العلم والفكر والحكمة يموت .

وقال آخر : من جلس عند العالم ، ولم يطق الحفظ من علمه فله سبع كرامات : ينال فضل
المتعلمين ، وتحبس عنه الذنوب ما دام عنده ، وتنزل الرحمة عليه إذا خرج من منزله طالباً للعلم ،
وإذا جلس في حلقة العالم نزلت الرحمة عليه ، فحصل له منها نصيب ، وما دام في الاستماع
يكتب له طاعة ، وإذا استمع ولم يفهم . ضاق قلبه بحرمانه عن إدراك العلم ، فيصير ذلك الغم
وسيلة إلى حضرة الله تعالى ، لقوله تعالى : أنا عند المنكسرة قلوبهم .

ويرى إعزاز المسلمين للعلم وإذلالهم للفساق ، فيرد قلبه عن الفسق ، وتميل طبيعته إلى العلم ،
ولهذا أمر عليه السلام بمجالسة الصالحين .

وقال أيضاً : من جلس مع ثمانية أصناف من الناس زاده الله ثمانية أشياء : من جلس مع الأغنياء
زاده الله حب الدنيا والرغبة فيها ، ومع الفقراء حصل له الشكر والرضا بقسم الله تعالى ، ومع
السلطان زاده الله القسوة وال الكبر ، ومع النساء زاده الله الجهل والشهوة ، ومع الصبيان ازداد من اللهو
والمزاح ، ومع الفساق ازداد من الجرأة على الذنوب وتسويف التوبة ، ومع الصالحين ازداد رغبة
في الطاعات ، ومع العلماء ازداد من العلم .

علم الله تعالى سبعة نفر سبعة أشياء : آدم الأسماء كلها ، والخضر علم الفراسة ، ويوف علم
التعبير ، وداود صنعة الدروع ، وسليمان منطق الطير ، وعيسي التوراة والإنجيل : «ويعلمه الكتاب
والحكمة والتوراة والإنجيل » ، ومحمدأ عليه السلام علم الشرع والتوحيد [وعلمك ما لم تكن تعلم]
ويعلمهم الكتاب والحكمة ، [الرحمن علم القرآن] فعلم آدم عليه السلام كان سبباً في سجود الملائكة له
والرفعة عليهم ، وعلم الخضر كان سبباً لوجود موسى تلميذأ له ويوضع عليه السلام ، وتذللله له كما يستفاد

من الآيات الواردة في القصة ، وعلم يوسف كان سبباً لوجدان الأهل والمملكة والاجتباء ، وعلم داود كان سبباً للرئاسة والدرجة ، وعلم سليمان كان سبباً وجдан بلقيس والغلبة ، وعلم عيسى كان سبباً لزوال التهمة عن أمه ، وعلم محمد ﷺ كان سبباً في الشفاعة .

طريق الجنة في أيدي أربعة : العالم ، والزاهد ، والعابد ، والمجاهد ، فإذا صدق العالم في دعوه رزق الحكمة ، والزاهد يرزق الأمان ، والعابد الخوف ، والمجاهد الثناء .

قال بعض المحققين : العلماء ثلاثة : عالم بالله غير عالم بأمر الله ، فهو عبد استولت المعرفة الإلهية على قلبه فصار مستغرقاً بمشاهدة نور الجلال والكبرياء ، فلا يتفرغ لتعلم علم الأحكام إلا ما لا بدّ منه ، وعالم بأمر الله غير عالم بالله ، وهو الذي عرف الحلال والحرام و دقائق الأحكام ، لكنه لا يعرف أسرار جلال الله ، وعالم بالله وبأمر الله ، فهو جالس على الحد المشترك بين عالم المعقولات ، وعالم المحسوسات ، فهو تارة مع الله بالحب له ، وتارة مع الخلق بالشفقة والرحمة ، فإذا رجع من ربه إلى الخلق صار معهم كواحد منهم ، كأنه لا يعرف الله ، وإذا خلا بربه ، مشتغلاً بذكره وخدمته ، فكانه لا يعرف الخلق ، فهذا سبيل المرسلين والصديقين ، وهو المراد بقوله ﷺ : سائل العلماء ، وخالف الحكماء ، وجالس الكبراء . فالمراد بقوله ﷺ «سائل العلماء» العلماء بأمر الله تعالى غير العالمين بالله ، فأمر بمساءلتهم عند الحاجة إلى الاستفتاء ، وأما الحكماء فهم العالمون بالله الذين لا يعلمون أوامر الله ، فأمر بمخالطتهم ، وأما الكبراء ، فهم العالمون بهما ، فأمر بمحاسفهم ، لأن في مجالستهم خير الدنيا والآخرة ، ولكل واحد من الثلاثة ثلاثة ثلات علامات : فللعالم بأمر الله : الذكر باللسان دون القلب ، والخوف من الخلق دون الرب ، والاستحياء من الناس في الظاهر ولا يستحيي من الله في البسر .

والعالم بالله ذاكر خائف مستحي ، أما الذكر فذكر القلب لا اللسان ، والخوف خوف الرجاء لا خوف المعصية ، والحياء حياء ما يخطر على القلب لا حياء الظاهر .

والعالم بالله وأمره له ستة أشياء : الثلاثة المذكورة للعالم بالله فقط ، مع ثلاثة أخرى : كونه جالساً على الحد المشترك بين عالم الغيب وعالم الشهادة ، وكونه معلماً للمسلمين ، وكونه بحيث يحتاج الفريقان الأولان إليه ، وهو مستغنٍ عنهما .

فمثل العالم بالله ويأمر الله كمثل الشمس لا تزيد ولا تنقص ، ومثل العالم بالله فقط ، كمثل القمر يكمل تارة وينقص أخرى ، ومثل العالم بأمر الله كمثل السراج يحرق نفسه ويضيئ لغيره .

فصل في دليل العقل على فضل العلم

وأما دليل العقل فنذكر منه وجهين :

أحدهما: أن المعقولات تنقسم إلى موجودة ومعدومة .

والعقل السليمة تشهد بأن الموجود أشرف من المعدوم ، بل لا شرف للمعدوم أصلاً .

ثم الموجود ينقسم إلى جماد ونام ، والنامي أشرف من الجماد .

ثم النامي ينقسم إلى حساس وغيره ، والحساس أشرف من غيره .

ثم الحساس ينقسم إلى عاقل وغير عاقل ، ولا شك أن العاقل أشرف من غيره .

ثم العاقل ينقسم إلى عالم وجاهل ، ولا شبهة في أن العالم أشرف من الجاهل . فتبين بذلك أن العالم أشرف المعقولات والموجودات وهذا أمر يلحق بالواضحات .

والثاني : أن الأمور على أربعة أقسام : قسم يرضاه العقل ، ولا ترضا الشهوة وقسم عكسه ، وقسم يرضيانيه ، وقسم لا يرضيانيه ، فالأول : كالأمراض والمكاره في الدنيا ، والثاني : المعاصي أجمع ، والثالث : العلم ، والرابع : الجهل . فمنزل العلم من الجهل بمنزلة الجنة من النار ، فكما أن العقل والشهوة لا يرضيان بالنار ، كذا لا يرضيان بالجهل ، وكما أنهما يرضيان بالجنة ، كذا يرضيان بالعلم ، فمن رضي بالعلم فقد خاص في جنة حاضرة ، و [من رضي] بالجهل فقد رضي بنار حاضرة .

ثم من اختار العلم يقال له بعد الموت : تعودت المقام في الجنة فادخلها .

وللآخر : تعودت النار فادخلها .

والدليل على أن العلم جنة ، والجهل نار أن : كمال اللذة في إدراك المحبوب ، وكمال الألم في البعد عن المحبوب ، فالجراحة إنما تؤلم ، لأنها تبعد جزءاً من البدن عن جزء ، والمحبوب من تلك الأجزاء هو الاجتماع والإحرق بالنار أشد إيلاماً من الجرح ، لأن الجرح لا يفيد إلا تبعيد جزء معين عن جزء معين ، والنار تغوص في جميع الأجزاء ، وتقتضي تبعيد بعض الأجزاء عن بعض . وإذا تقرر ذلك ، فكلما كان الإدراك أغوص وأشد ، والمدرك أشرف وأجمل ، والمدرك أبقى وأنقى ، فاللذة أشرف .

ولا شك أن محل اللذة هو الروح ، وهو أشرف من البدن ، وأن إدراك العقل أغوص وأشرف ، وأما المعلوم فلا شك أنه أشرف ، لأنه هو الله رب العالمين ، وجميع مخلوقاته من الملائكة وغيرهم ، وجميع تكليفاته ، وأي معلوم أشرف من ذلك ؟ !

فإذاً قد تطابق العقل والنقل على شرف العلم ، وارتفاع محله ، وعظم جوهره ، ونفاسة ذاته .
ولنقتصر من المقدمة على هذا القدر ..

الباب الأول في آداب المعلم والمتعلم

وهي ثلاثة أنواع:
النوع الأول : آداب اشتراكها فيها
النوع الثاني : آداب يختص بها المعلم
النوع الثالث : آداب يختص بها المتعلم

النوع الأول

آداب اشتراك فيها

وهي قسمان : آدابهما في أنفسهما ، وأدابهما في مجلس الدرس .

القسم الأول

آدابهما في أنفسهما

[الأمر الأول]

أول ما يجب عليهما إخلاص النية لله تعالى في طلبه ويدله ، فإن مدار الأعمال على النبات ، ويسببها يكون العمل تارة خزفة لا قيمة لها ، وتارة جوهرة لا يعلم قيمتها لعظم قدرها ، وتارة وبال على صاحبه ، مكتوب في ديوان السينات وإن كان بصورة الواجبات .

فيجب على كل منهما أن يقصد بعمله وجه الله تعالى وأمثال أمره ، وإصلاح نفسه ، وإرشاد عباده إلى معالم دينه ، ولا يقصد بذلك غرض الدنيا من تحصيل مال أو جاه أو شهرة أو تميز عن الأشياه أو المفاسخ للأقران أو الترفع على الإخوان ، ونحو ذلك من الأغراض الفاسدة التي تثمر الخذلان من الله تعالى وتوجب المقت ، وتفوت الدار الآخرة والثواب الدائم ، فيصير من: «الأخرين أعملاً، الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً».

والأمر الجامع للأخلاق تصفية السر عن ملاحظة ما سوى الله تعالى بالعبادة ، قال الله تعالى: «فَا عَبَدَ اللَّهُ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينُ أَلَا اللَّهُ الدِّينُ الْخَالِصُ» ، وقال تعالى: «وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حَنَفاءَ - إِلَى قَوْلِهِ - وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ»^(١) ، وقال تعالى: «فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا»^(٢).

قبل : نزلت في من ي عمل العمل ، ويحب أن يحمد عليه .

وقال تعالى : «مَنْ كَانَ يَرِيدُ حِرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حِرْثِهِ ، وَمَنْ كَانَ يَرِيدُ حِرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا

(٢) سورة الكهف: ١١٠.

(١) سورة البينة: ٥.

وماله في الآخرة من نصيب»^(١).

وقال : «من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثم جعلنا له جهنم يصلحها مذموماً مدحوراً»^(٢).

وقال النبي ﷺ : إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى ، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها ، فهجرته إلى ما هاجر إليه .

وهذا الخبر من أصول الإسلام ، وأحد قواعده وأول دعائمه، قيل : وهو ثلث العلم .
ووجهه بعض الفضلاء بأن كسب العبد يكون بقلبه ولسانه وبنائه ، فالنية أحد أقسام كسبه الثلاثة، وهي أرجحها ، لأنها تكون عبادة بانفرادها بخلاف القسمين الآخرين .
وكان السلف وجماعة من تابعيهم يستحبون استفتاح المصنفات بهذا الحديث تتبيناً للمطلع على حسن النية وتصحيفها ، واهتمامه بذلك واعتنانه به .

وقال ﷺ : نية المؤمن خير من عمله .

وفي لفظ آخر : أبلغ من عمله .

وقال ﷺ : إنما يبعث الناس على نياتهم .

وقال ﷺ : مخبراً عن جبرئيل عن الله عز وجل أنَّه قال : الإخلاص سرُّ من أسراري ، استودعته قلب من أحبيت من عبادي .

وقال ﷺ : إن أول الناس يقضى يوم القيمة عليه رجل استشهد فأتي به ، فعرفه نعمه ، فعرفها ، قال : فما عملت فيها ؟ قال : قاتلت فيك حتى استشهدت . قال : كذبت .

ولكنك قاتلت ليقال جرئ ، فقد قيل ذلك . ثم أمر به ، فسحب على وجهه حتى ألقى في النار .
ورجل تعلم العلم وعلمه ، وقرأ القرآن فأتي به فعرفه نعمه ، فعرفها ، قال : فما عملت فيها ؟
قال : تعلمت العلم وعلمه وقرأت فيك القرآن . قال : كذبت ، ولكنك تعلمت ليقال : عالم ، وقرأت القرآن ليقال : قارئ القرآن ، فقد قيل ذلك . ثم أمر به ، فسحب على وجهه حتى ألقى في النار .

وقال ﷺ : من تعلم علمًا مما يبتغى به وجه الله عز وجل ، لا يتعلم إلا ليصيّب به غرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة .

(١) سورة الشورى: ٢٠.

(٢) سورة الإسراء: ١٨.

وقال عليهما : من تعلم علمًا لغير الله وأراد به غير الله فليتبوأ مقعده من النار .

وقال عليهما : من طلب العلم ليجاري به العلماء أو يماري به السفهاء ، أو يصرف به وجوه الناس إليه أدخله الله النار .

وفي رواية : فليتبوأ مقعده من النار .

قال عليهما : لا تعلموا العلم لتماروا به السفهاء ، وتجادلوا به العلماء ، ولتصرفو [يه] وجوه الناس إليكم ، وابتغوا بقولكم ما عند الله فإنه يدوم ويبقى ، وينفذ ما سواه . كونوا ينابيع الحكمة ، مصابيح الهدى ، أحلاس البيوت ، سرج الليل ، جدد القلوب خلقان الثياب ، تعرفون في أهل السماء وتحفون في أهل الأرض .

وقال عليهما : من طلب العلم لأربع دخل النار : لي باهي به العلماء ، أو يماري به السفهاء ، أو ليصرف به وجوه الناس إليه ، أو يأخذ به من الأمراض .

وقال عليهما : ما ازداد عبد علمًا ، فازداد في الدنيا رغبة إلا ازداد من الله بعداً .

وقال عليهما : كل علم وبال على صاحبه يوم القيمة إلا من عمل به .

وقال عليهما : أشد الناس عذاباً يوم القيمة عالم لم ينفعه علمه .

وقال عليهما : مثل الذي يعلم الناس الخير ، وينسى نفسه مثل الفتيلة تضيئ للناس وتحرق . نفسه . وفي راوية : كمثل السراج .

وقال عليهما : علماء هذه الأمة رجالان : رجل آتاه الله علمًا فبذله للناس ، ولم يأخذ عليه طعمًا ، ولم يشرب به ثمناً ، فذلك يستغفر له حيتان البحر ، ودواب البر ، والطير في جو السماء ، ويقدم على الله سيداً شريفاً حتى يرافق المرسلين ، ورجل آتاه الله علمًا فبخل به عن عباد الله ، وأخذ عليه طعمًا ، وشرى به ثمناً فذلك يلجم يوم القيمة بلجام من نار ، وينادي مناد : هذا الذي آتاه الله علمًا ، فبخل به عن عباد الله ، وأخذ عليه طعمًا ، واشترى به ثمناً ، وكذلك حتى يفرغ من الحساب .

وقال عليهما : من كتم علمًا أجهمه الله بلجام من نار .

وقال عليهما : العلم علمان : فعلم في القلب فذاك العلم النافع ، وعلم على اللسان فذاك حجة الله على ابن آدم .

وقال عليهما : إني لا أخوف على أمتي مؤمناً ولا مشركاً . فأما المؤمن ، فيبحجزه إيمانه ، وأما المشرك ، فيقمعه كفره .

ولكن أخوف عليكم منافقاً عليم اللسان ، يقول ما تعرفون ، ويعمل ما تنكرؤن .

وقال عليه السلام : إن أخوف ما أخاف عليكم بعدي كل منافق علیم اللسان .

وقال عليه السلام : ألا إن شر الشر شرار العلماء ، وإن خير الخير خيار العلماء .

وقال عليه السلام : من قال أنا عالم فهو جاهل .

وقال عليه السلام : يظهر الدين حتى يجاوز البحار ، وتخاض البحار في سبيل الله ، ثم يأتي من بعدهم أقوام يقرؤون القرآن ، يقولون : قرأنا القرآن من أقرأ منا ، ومن أفقهه منا ، ومن أعلم منا ؟ ثم التفت إلى أصحابه فقال : هل في أولئك من خير ؟
قالوا : لا .

قال : أولئك منكم من هذه الأمة ، وأولئك هم وقود النار .

فصل ١

ما روي عن طريق الخاصة في لزوم الإخلاص في طلب العلم وبذله
ومن طريق الخاصة روى الكليني بإسناده إلى علي عليهما السلام قال : قال رسول الله عليهما السلام : منهومان لا يشبعان : طالب دنيا ، وطالب علم ، فمن اقتصر من الدنيا على ما أحل الله له سلم ، ومن تناولها من غير حلها هلك ، إلا أن يتوب ويراجع .

ومن أخذ العلم من أهله وعمل به نجا ، ومن أراد به الدنيا فهبي حظه .
و بإسناده إلى الباقر عليهما السلام : من طلب العلم ليبااهي به العلماء ، أو يماري به السفهاء ، أو يصرف به وجوه الناس إليه ، فليتبوأ مقعده من النار ، إن الرئاسة لا تصلح إلا لأهله .
و بإسناده إلى أبي عبد الله عليهما السلام قال : من أراد الحديث لمنفعة الدنيا لم يكن له في الآخرة نصيب ، ومن أراد به خير الآخرة أعطاه الله خير الدنيا والآخرة .

وعنه عليهما السلام : إذا رأيتم العالم محبًا للدنيا ، فاتهموه على دينكم ، فإن كل محب لشيء يحوط ما أحب .

وقال : أوحى الله تعالى إلى داود عليهما السلام : لا تجعل بيني وبينك عالما مفتونا بالدنيا ، فيصدقك عن طريق محبتي ، فإن أولئك قطاع طريق عبادي المربيدين ، إن أدنى ما أنا صانع بهم أن أنزع حلاوة مناجاتي من قلوبهم .

وعنه عليهما السلام قال : قال رسول الله عليهما السلام : الفقهاء أمناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا ، قيل : يا رسول الله ! وما دخولهم في الدنيا ؟

قال : اتباع السلطان ، فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم على دينكم .

وعنه عليهما السلام قال : طلبة العلم ثلاثة ، فاعرفوهم بأعيانهم وصفاتهم : صنف يطلب للجهل والمراء ، وصنف يطلب للاستطالة والختل ، وصنف يطلب للتفقه والعمل : فصاحب الجهل والمراء مؤذ ممار ، متعرض للمقال في أندية الرجال ، بتذاكر العلم وصفة الحلم ، قد تسرب بالخشوع ، وتخلى من الورع ، فدق الله من هذا خيشومه وقطع منه حيزومه .

وصاحب الاستطالة والختل ذو خب وملق ، يستطيل على مثله من أشباهه ، ويتواضع للأغنياء من دونه ، فهو لحلوانهم هاضم ، ولدينه حاطم ، فأعمى الله على هذا خبره ، وقطع من آثار العلماء

أثره ، وصاحب الفقه^(١) والعمل ذو كآبة وحزن وسهر ، قد تحنك في برسنه ، وقام الليل في حندسه ، يعمل ويخشى وجلاً داعياً مشفقاً مقبلاً على شأنه عارفاً بأهل زمانه ، مستوحشاً من أوثق إخوانه ، فشد الله من هذا أركانه وأعطاه يوم القيمة أمانه.

وروى الصدوق في كتاب « الخصال » بإسناده إلى أبي عبد الله عليه السلام قال : إن من العلماء من يحب أن يجمع علمه ، ولا يحب أن يؤخذ عنه ، فذاك في الدرك الأول من النار ، ومن العلماء من إذا وعظ أنف ، وإذا وعظ عنف ، فذاك في الدرك الثاني من النار ، ومن العلماء من يرى أن يضع العلم عند ذوي الثروة والشرف ولا يرى له في المساكين وضعاً ، فذاك في الدرك الثالث من النار ، ومن العلماء من يذهب في علمه مذهب الجبارة والسلطان ، فإن رد عليه وقصر^(٢) في شيء من أمره غضب ، فذاك في الدرك الرابع من النار ، ومن العلماء من يطلب أحاديث اليهود والنصارى ليغزره علمه ويكثر به حديثه ، فذاك في الدرك الخامس من النار ، ومن العلماء من يضع نفسه للفتيا ويقول : سلوني . ولعله لا يصيب حرفاً واحداً ، والله لا يحب المتكلفين ، فذاك في الدرك السادس من النار ، ومن العلماء من يتخذ العلم مرورة وعقلاؤه فذاك في الدرك السابع من النار .

فصل ٢

فصل في لزوم الإخلاص من الآثار وكلام الأنبياء

وعن النبي عليه السلام : أن موسى عليه السلام لقي الخضر عليه فقال : أوصني .

قال الخضر : يا طالب العلم إن القائل أقل مللة من المستمع ، فلا تمل جلساك إذا حدثهم ، واعلم أن قلبك وعاء ، فانظر ماذا تحشو به وعاءك ، واعرف الدنيا وابنها وراءك ، فإنها ليست لك بدار ، ولا لك فيها محل قرار ، وإنها جعلت بلغة للعباد ليتزودوا منها للمعاد .

يا موسى ! وطن نفسك على الصبر تلق الحلم ، وأشعر قلبك التقوى تتل العلم ، ورض نفسك على الصبر تخلص من الاثم .

يا موسى ! تفرغ للعلم إن كنت تريده ، فإنما العلم لمن تفرغ له ، ولا تكون مكتاراً بالمنطق مهذاراً ، إن كثرة المنطق تشين العلماء ، وتبدئ مساوى السخفاء ، ولكن عليك بذى اقتصاد ، فإن ذلك من التوفيق والسداد ، وأعرض عن الجهال ، واحلم عن السفهاء ، فإن ذلك فضل الحلماء وزين العلماء ، إذا شتمك الجاهل فاسكت عنه سلماً ، وجانبه حزماً ، فإن ما بقى من جهله عليك

(١) خ ل : التفقه .

(٢) خ ل : أو .

وشتّمك إياك أكثر.

يابن عمران! لا تفتحن بباباً لا تدري ما غلقه، ولا تغلقن بباباً لا تدري ما فتحه. يا ابن عمران! من لا تنتهي عن الدنيا نهمته، ولا تنقضي فيها رغبته كيف يكون عابداً؟ من يحقر حاله ويتهم الله بما قضى له كيف يكون زاهداً؟ يا موسى! تعلم ما تعلم لتعمل به، ولا تعلمه لتحدث به، فيكون عليك بوره، ويكون على غيرك نوره.

ومن كلام عيسى عليه السلام: تعملون للدنيا وأنتم ترزقون فيها بغير عمل؟ ولا تعملون للأخرة، وأنتم لا ترزقون فيها إلا بالعمل؟ وإنكم علماء السوء، الأجر تأخذون والعمل تضيعون؟ يوشك رب العمل أن يطلب عمله، وتوشكون أن تخرجوا من الدنيا العريضة إلى ظلمة القبر وضيقه، الله تعالى نهاكم عن الخطايا كما أمركم بالصيام والصلوة.

كيف يكون من أهل العلم من سخط رزقه واحتقر منزلته؟ وقد علم أن ذلك من علم الله وقدرته، كيف يكون من أهل العلم من اتهم الله فيما قضى له، فليس يرضى شيئاً أصابه؟ كيف يكون من أهل العلم من دنياه عنده آثر من آخرته، وهو مقبل على دنياه، وما يضره أحب إليه مما ينفعه؟ كيف يكون من أهل العلم من يطلب الكلام ليخبر به، ولا يطلب ليعمل به؟^(١).

ومن كلامه صلوات الله عليه: ويل لعلماء السوء تصلى عليهم النار.

ثم قال: اشتدت مؤونة الدنيا، ومؤونة الآخرة، أما مؤونة الدنيا، فإنك لا تمد بذلك إلى شيء منها إلا وجدت فاجراً قد سبقك إليه، وأما مؤونة الآخرة، فإنك لا تجد أعوااناً يعينونك عليها. وأوحى الله تعالى إلى داود: يا داود لا تجعل بيني وبينك عالماً مفتوناً بالدنيا فيصدقك عن طريق محبتي، فإن أولئك قطاع طريق عبادي المربيدين، إن أدنى ما أنا صانع بهم أن أنزع حلاوة مناجاتي من قلوبهم.

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: من تعلم علمًا من علم الآخرة لي يريد به عرضاً من عرض الدنيا لم يجد ريح الجنة.

(١) انظر الحديث بطوله في جامع أحاديث الشيعة: ١٣ / ٥٠٨.

فصل ۲

فصل في مكائد الشيطان وأهمية الاخلاص

هذه الدرجة - وهي درجة الإخلاص - عظيمة المقدار كثيرة الأخطار دقيقة المعنى صعبة المرتفق ، يحتاج طالبها إلى نظر دقيق ، وفکر صحيح ، ومجاهدة تامة .
وكيف لا يكون كذلك ، وهو مدار القبول ، وعليه يترتب الثواب ، وبه تظهر ثمرة عبادة العابد ، وتعب العالم ، وجد المجاهد .

ولو فكر الإنسان في نفسه ، وفتش عن حقيقة عمله لوجد الإخلاص فيه قليلاً ، وشوائب الفساد إليه متوجهاً ، والقواطع عليه متراكمة ، سيمما المتصرف بالعلم وطالبه ، فإن الباعث الأكثرى - سيمما في الابتداء لباغي العلم - طلب الجاه والمال والشهرة ، وانتشار الصيت ، ولذلة الاستيلاء ، والفرح بالاستبعاد ، واستثنارة الحمد والثناء ، وربما يلبس عليهم الشيطان مع ذلك ، ويقول لهم : غرضكم نشر دين الله ، والنضال عن الشرع الذي شرعه رسول الله ﷺ .

والظاهر لهذه المقاصد يتبيّن عند ظهور أحد من الإقران أكثر علمًا منه وأحسن حالاً، بحيث يصرف الناس عنه، فلينظر حينئذ: فإن كان حالة مع الموقر له، والمعتقد لفضله أحسن، وهو له أكثر احتراماً، ويلقائه أشد استبشاراً ممن يميل إلى غيره مع كون ذلك الغير مستحقاً للموالاة، فهو مغدور وعن دينه مخدوع وهو لا يدرى كيف، وربما انتهى الأمر بأهل العلم إلى أن يتغايروا تغاير النساء فيشق على أحدهم أن يختلف بعض تلامذته إلى غيره وإن كان يعلم أنه منتفع بغيره ومستفيد منه في دينه.

وهذا رشح الصفات المهلكة المستكنة في سر القلب التي يظن العالم النجاة منها ، وهو مغرور في ذلك ، وإنما ينكشف بهذه العلامات ونحوها .

ولو كان الباعث له على العلم هو الدين لكان إذا ظهر غيره شريكاً ، أو مستبداً أو معيناً على التعليم لشكر الله تعالى إذ كفاه وأعانه على هذا المهم بغيره ، وكثيراًوتاد الأرض ، ومرشد يخلق ، وملئهم دين الله تعالى ومحبى سنن المرسلين .

وريما لبس الشيطان على بعض العالمين ويقول: إنما غمك لانقطاع الثواب عنك، لأنصراف وجوه الناس إلى غيرك، إذ لو رجعوا إليك أو اتعظوا بقولك، وأخذدوا عنك لكنت أنت المثاب، وأغتمaml لفوat الثواب محمود.

ولا يدرى المسكين أن انقياده للحق وتسليمها الأمر الأفضل^(١) أجزل ثواباً، وأعود عليه في الآخرة من انفراده.

وليعلم أن أتباع الأنبياء والأئمة لو اغتتموا من حيث فوات هذه المرتبة لهم واحتياط أهلها بها، لكانوا مذمومين في الغاية ، بل انقيادهم إلى الحق وتسليم الأمر إلى أهله أفضل الأعمال بالنسبة إليهم ، وأعود عليهم في الدين .

وهذا كله من غرور الشيطان وخدعه ، بل قد ينخدع بعض أهل العلم بغرور الشيطان ، ويحدث نفسه بأنه لو ظهر من هو أولى منه لفرح به ، وإخباره بذلك عن نفسه قبل التجربة والامتحان غرور ، فإن النفس سهلة القياد في الوعد بأمثال ذلك قبل نزول الأمر. ثم إذا دهاه الأمر تغير ، ورجع ، ولم يف بالوعد إلا من عصمه الله تعالى وذلك لا يعرفه إلا من عرف مكابدة النفس ، وطال اشتغاله بامتحانها .

ومن أحسن في نفسه بهذه الصفات المهدلة ، فالواجب عليه طلب علاجها من أرباب القلوب ، فإن لم يجد هم ، فمن كتبهم المصنفة في ذلك .

وإن كان كلا الأمرين قد امتحن أثره ، وذهب مخبره ، ولم يبق إلا خبره ، ويسأل الله المعونة والتوفيق . فإن عجز عن ذلك ، فالواجب عليه الانفراد والعزلة ، وطلب الخمول والمدافعة مهما سُئل ، إلا أن يحصل على شريطة التعلم والعلم .

وريما يأتيه الشيطان هنا من وجه آخر ، ويقول : هذا الباب لو فتح لاندرست العلوم ، وخرب الدين من بين الخلق ، لقلة الملتفت إلى الشرائط والمتبس بالإخلاص ، مع أن عمارة الدين من أعظم الطاعات . فليجبه حينئذ بأن دين الإسلام لا يندرس بسبب ذلك ما دام الشيطان يحب إلى الخلق الرئاسة ، وهو لا يفتر عن عمله إلى يوم القيمة ، بل ينتهض لنشر العلم أقوام لا نصيب لهم في الآخرة ، كما قال رسول الله ﷺ : إن الله يؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم .

وقوله ﷺ : إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر . فلا ينبغي أن يغتر بهذه التلبيسات ، فيشتعل بمخالطة الخلق حق يتربى في قلبه حب الجاه والثناء والتعظيم ، فإن ذلك بذر النفاق ، وقال ﷺ : حب الجاه والمال ينبت النفاق في القلب كما ينبت البقل .

وقال ﷺ : ما ذئبان ضاريان أرسلا في زريبة غنم بأكثر فساداً فيها من حب الجاه والمال في دين المرء المسلم . فليكن فكره في التفطن لخفايا هذه الصفات من قلبه ، وفي استنباط طريق الخلاص

(١) [خ ل : لأفضل].

منها ، فإن الفتنة والضرر بهذه الصفات من العالم والمتعلم أعظم منها في غيره بمراحل ، فإنه مقتدى به فيما يأتي ويدر ، فيقول الجاهل : لو كان ذلك مذموماً لكان العلماء أولى باجتنابه منا . فيتبسوون بهذه الأخلاق الذميمة . إلا أن بين الذنبين بونا بعيدا ، فإن الجاهل يأتي القيامة بذنبه ، والعالم يأتي بذنبه الذي فعله وذنب من تأسى به وافتدى بطريقته إلى يوم القيمة ، كما ورد في الأخبار الصحيحة ..

وبالجملة ، فمعرفة حقيقة الإخلاص ، والعمل به بحر عميق يغرق فيه الجميع إلا الشاذ النادر المستثنى في قوله تعالى : «إلا عبادك منهم المخلصين»^(١) .

فليكن العبد شديد التفقد والمراقبة لهذه الدقائق ، وإلا التحق بأتبع الشياطين وهو لا يشعر . والأمر الثاني : استعمال ما يعلمه كل منهما شيئاً فشيئاً ، فإن العاقل همه الرعاية ، والجاهل همه الرواية ، وقد روي عن علي عليهما السلام أنه قال : قال رسول الله عليهما السلام : العلماء رجلان : رجل عالم أخذ بعلمه ، فهذا ناج ، وعالم تارك لعلمه ، فهذا هالك .
وان أهل النار ليتأذون من ريح العالم التارك لعلمه .

وان أشد أهل النار ندامة وحسرة رجل دعا عبداً إلى الله تبارك وتعالى فاستجاب له وقبل منه ، فأطاع الله فأدخله الجنة ، وأدخل الداعي النار بتركه علمه ، واتباعه الهوى ، وطول الأمل ، أما اتباع الهوى فيقصد عن الحق ، وطول الأمل ينسى الآخرة .

وعن أبي عبد الله عليهما السلام قال : إن العالم إذا لم يعلم بعلمه زلت مواعظه عن القلوب كما ينزل المطر عن الصفا .

وجاء رجل إلى علي بن الحسين عليهما السلام فسأله عن مسائل ، فأجاب ، ثم عاد ليسأله مثلها ، فقال علي بن الحسين عليهما السلام : مكتوب في الإنجيل : لا طلبوا علم ما لا تعلمون ولما تعلموا بما علمتم ، فإن العلم إذا لم يعمل به لم يزد صاحبه إلا كفراً ، ولم يزدد من الله إلا بعداً .
وسأل المفضل بن عمر أبا عبد الله عليهما السلام فقال : بم يعرف الناجي ؟

قال : من كان فعله لقوله موافقاً فأنت له بالشهادة ، ومن لم يكن فعله لقوله موافقاً ، فإنما ذلك مستودع .

وقال أمير المؤمنين عليهما السلام في كلام له خطبه على المنبر : أيها الناس إذا علمتم فاعلموا بما علمتم لعلكم تهتدون ، إن العالم العامل بغيره كالجاهل الحائر الذي لا يستفيق عن جهله ، بل قد رأيت أن

(١) سورة الحجر: ٤٠.

الحججة عليه أعظم والحسنة أدوم على هذا العالم المنسلخ من علمه منها على هذا الجاحد المتجبر في جهله ، وكلاهما حائر بائر ، لا ترتباوا فتشكروا ، ولا تشکروا فتکفروا ، ولا ترخصوا لأنفسكم فتدهنوا ، ولا تذهبوا في الحق فتخسروا ، وإن من الحق أن تفهموا ، ومن الفقه أن لا تغتروا ، وإن من أنصحكم لنفسه أطوعكم لربه ، وأغشكم [نفسه] أعصاكم لربه ، ومن يطع الله يأْمُن ويستبشر ، ومن يعص الله يخب ويندم .

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ طَهِّرٌ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْعِلْمُ ؟
فَقَالَ : الْإِنْصَاتُ .

قَالَ : ثُمَّ مَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟
قَالَ : الْاسْتِمَاعُ .

قَالَ : ثُمَّ مَا ؟ قَالَ : الْحَفْظُ . قَالَ : ثُمَّ مَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الْعَمَلُ بِهِ .
قَالَ : ثُمَّ مَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَسْرَهُ .

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ طَهِّرٌ قَالَ : كَانَ لَمُوسَى بْنَ عُمَرَانَ طَهِّرًا جَلِيسًا [ظَاهِرًا] جَلِيسًا [ظَاهِرًا] جَلِيسًا [ظَاهِرًا] من أَصْحَابِهِ قد وَعَى عَلِمًا كثِيرًا ، فاستأذن موسى في زيارة أقارب له ، فقال له موسى : إن لصلة القرابة لحقًا ، ولكن إياك أن تركن إلى الدنيا ، فإن الله قد حملك علمًا فلا تضييعه ، وتركت إلى غيره . فقال الرجل : لا يكون إلا خيراً .

ومضى نحو أقاربه ، فطالت غيبته ، فسأل موسى طهراً عنه ، فلم يخبره أحد بحاله ، فسأل جبرائيل طهراً عنه فقال له : أخبرني عن جلسي فلان ألك به علم ؟ قال : نعم هو ذا على الباب قد مسخ قرداً في عنقه سلسلة . ففزع موسى طهراً إلى ربه ، وقام إلى مصلاه يدعوه الله ، ويقول : يا رب صاحبي وجليسني ؟ فأوحى الله عز وجل إليه : يا موسى لو دعوتني حتى تنقطع ترقوتاك ما استجبت لك فيه ، إني كنت حملته علمًا ، فضييعه ، ورركن إلى غيره .

وروى أبو بصير عن أبي عبد الله طهراً قال : قال أمير المؤمنين طهراً : يَا طَالِبَ الْعِلْمِ إِنَّ الْعِلْمَ ذُو فَضَائِلٍ كَثِيرَةٍ ، فَرَأَسُهُ التَّوَاضُعُ ، وَعَيْنُهُ الْبَرَاءَةُ مِنَ الْحَسَدِ ، وَأَذْنُهُ الْفَهْمُ ، وَلِسَانُهُ الصَّدْقُ ، وَحَفْظُهُ
الْفَحْصُ ، وَقَلْبُهُ حَسْنُ النِّيَةِ ، وَعَقْلُهُ مَعْرِفَةُ الْأَسْبَابِ وَالْأُمُورِ ، وَيَدُهُ الرَّحْمَةُ ، وَرَجْلُهُ زِيَارَةُ الْعُلَمَاءِ ،
وَهَمْتُهُ السَّلَامَةُ ، وَحُكْمُتُهُ الْوَرَعَةُ ، وَمُسْتَقْرُرُهُ النَّجَاهُ ، وَقَائِدُهُ الْعَافِيَةُ ، وَمَرْكَبُهُ الْوَفَاءُ ، وَسَلَاحُهُ لِبَنِ
الْكَلْمَةِ ، وَسِيفُهُ الرَّضَا ، وَقُوَّسُهُ الْمَدَارَةُ ، وَجِيشُهُ مَحَاوِرَةُ الْعُلَمَاءِ ، وَمَالُهُ الْأَدْبُ ، وَذَخِيرَتُهُ
اجْتِنَابُ الذُّنُوبِ ، وَرَدَاؤُهُ الْمَعْرُوفُ ، وَمَأْوَاهُ الْمَوَادِعَةُ ، وَدَلِيلُهُ الْهَدِيَّةُ ، وَرَفِيقُهُ مَحْبَةُ الْأَخْيَارِ .

وفي حديث عنوان البصري الطويل عن الصادق عليه السلام : ليس العلم بكثرة التعلم إنما هو نور يقع في قلب من يريد الله أن يهديه ، فإذا أردت العلم ، فاطلب أولاً في نفسك حقيقة العبودية . واطلب العلم باستعماله ، واستفهم الله يفهمك .

فصل في أن الغرض من طلب العلم هو العمل

اعلم أن العلم بمنزلة الشجرة ، والعمل بمنزلة الثمرة ، والغرض من الشجرة المثمرة ليس إلا ثمرتها ، أما شجرتها بدون الاستعمال ، فلا يتعلق بها غرض أصلاً ، فإن الانتفاع بها في أي وجه كان ضرب من الثمرة بهذا المعنى .

وإنما كان الغرض الذاتي من العلم مطلقاً العمل ، لأن العلوم كلها ترجع إلى أمرين : علم معاملة ، وعلم معرفة . فعلم المعاملة هو معرفة الحلال والحرام ونظائرهما من الأحكام ، ومعرفة أخلاق النفس المذمومة والمحمودة ، وكيفية علاجها والفرار منها .

وعلم المعرفة كالعلم بالله تعالى وصفاته وأسمائه .

وما عداهما من العلوم إما آلات لهذه العلوم أو يراد بها عمل من الأعمال في الجملة ، كما لا يخفى على من تتبعها .

وظاهر أن علوم المعاملة لا تراد إلا للعمل ، بل لولا الحاجة إليه لم يكن لها قيمة .

وحيثئذ فنقول : المحكم للعلوم الشرعية ونحوها ، إذا أهمل تفقد جوارحه وحفظها عن المعاصي ، والزامها الطاعات ، وترقيها من الفرائض إلى التوافل ، ومن الواجبات إلى السنن اتكالاً على اتصافه بالعلم ، وأنه في نفسه هو المقصود ، مغور في نفسه ، مخدوع عن دينه ، ملبس عليه عاقبة أمره ، وإنما مثله مثل مريض به علة لا يزيلها إلا دواء مركب من أخلاط كثيرة ، لا يعرفها إلا حذاق الأطباء ، فسعى في طلب الطبيب بعد أن هاجر عن وطنه حتى عثر على طبيب حاذق ، فعلمته الدواء ، وفصل له الأخلاط ، وأنواعها ومقاديرها ، ومعادنها التي منها تجلب وعلمه كيفية دق كل واحد منها ، وكيفية خلطها وعجنها ، فتعلم ذلك منه ، وكتب منه نسخة حسنة بحسن خط ، ورجع إلى بيته ، وهو يكررها ويقرأها ، ويعلمها المرضى ، ولم يستغل بشربها واستعمالها ، أفترى أن ذلك يعني عنه من مرضه شيئاً ؟ ! هيئات لو كتب منه ألف نسخة ، وعلمه ألف مريض حتى شفى جميعهم ، وكسره كل ليلة ألف مرة لم يغنه ذلك من مرضه شيئاً إلى أن يزن الذهب ، ويشتري الدواء وبخلطه كما تعلم ، ويشربه ، ويصبر على مراتره ، ويكون شربه في وقته ، وبعد تقديم

الاحتمال ، وجميع شروطه ، وإذا فعل جميع ذلك كله ، فهو على خطر من شفائه ، فكيف إذا لم يشربه أصلاً؟ هكذا الفقيه إذا أحکم علم الطاعات ، ولم يعمل بها ، وأحکم علم المعااصي الدقيقة والجليلة ، ولم يجتنبها ، وأحکم على الأخلاق المذمومة ، وما زکى نفسه منها ، وأحکم علم الأخلاق المحمودة ، ولم يتصرف بها ، فهو مغور في نفسه مخدوع عن دينه ، إذ قال الله تعالى: **﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَاهَا﴾** . ولم يقل : قد أفلح من تعلم كيفية تزكيتها ، وكتب علمها ، وعملها الناس .

و عند هذا يقول له الشيطان : لا يغرنك هذا المثال ، فإن العلم بالدواء لا يزيل المرض ، وأما أنت فمطلبك القرب من الله تعالى وثوابه ، والعلم يجلب الثواب ، ويتلوا عليه الأخبار الواردة في فضائل العلم . فإن كان المسكين معتوهاً مغروراً وافق ذلك هواه ، فاطمأن إليه وأهمل ، وإن كان كيساً ، فيقول للشيطان : أتذكري فضائل العلم ، وتنسيني ما ورد في العالم الذي لا يعمل بعلمه ، ك قوله تعالى - في وصفه مثيراً إلى بلעם بن باعوراء ، الذي كان في حضرته اثنا عشر ألف محبرة يكتبون عنه العلم ، مع ما آتاه الله من الآيات المتعددة التي كان من جملتها أنه كان بحثيث إذا نظر يرى العرش كما نقله جماعة من العلماء : فمثلك كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث .

وقوله تعالى في وصف العالم التارك لعلمه : **﴿مِثْلُ الَّذِينَ حَمَلُوا التُّورِيَّةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا﴾**^(١) أي لم يفعلوا الغاية المقصودة من حملها ، وهو العمل بها - **﴿كَمِثْلِ الْحَمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾** .

فأي خزي أعظم من تمثيل حاله بالكلب والحمار؟! وقد قال ﷺ : من ازداد علماً ، ولم يزدد هدى لم يزدد من الله إلا بعداً .

وقال ﷺ : يلقى العالم في النار فتندلق أقتابه ، فيدور به [ظ] : بها [كما يدور الحمار في الراحة] . وكقوله ﷺ : شر الناس العلماء السوء .

وقول أبي الدرداء : ويل للذي لا يعلم مرة ، ولو شاء الله لعلمه ، وويل للذي يعلم [ولا يعمل] سبع مرات . أي إن العلم حجة عليه ، إذ يقال له : ماذا عملت فيما علمت؟ وكيف قضيت شكر الله تعالى؟

وقال ﷺ : إن أشد الناس عذاباً يوم القيمة عالم لم ينفعه الله بعلمه . فهذا وأمثاله مما قد أسلفناه في صدر هذا الباب وغيره أكثر من أن يحصى .

والذي أخبر بفضيلة العلم هو الذي أخبر بذم العلماء المقصرین في العمل بعلمهم وأن حالهم عند الله أشد من حال الجهال ، **﴿أَنَّئُمْنَّونَ بِعْضَ الْكِتَابِ وَتَكْفِرُونَ بِعْضَهُ﴾**^(٢) .

وأما علم المعرفة بالله تعالى ، وما يتوقف عليه من العلوم العقلية ، فمثل العالم به المهمل للعمل المضيّع لامر الله تعالى وحدوده في شدة غروره ، مثل من أراد خدمة ملك ، فعرف الملك ، وعرف أخلاقه وأوصافه ولونه وشكله وطوله وعرضه وعادته ومجلسه ، ولم يتعرف ما يحبه ويكرهه ويغضبه عليه ، وما يرضى به ، أو عرف ذلك إلا أنه قصد خدمته ، وهو ملابس لجميع ما يغضب به ، وعاطل عن جميع ما يحبه من زي وهيئة وحركة وسكون ، فورد على الملك ، وهو يريد التقرب منه والاختصاص به ، متلطفاً بجميع ما يكرهه الملك ، عاطلاً من جميع ما يحبه ، متوسلاً إليه بمعرفته له ، ولنسبة واسمه وبيلده وشكله وصورته ، وعاداته في سياسة غلمانه ومعاملة رعيته .

بل هذا مثال العالم بالقسمين معاً ، التارك لما يعرفه ، وهو عين الغرور ، فلو ترك هذا العالم جميع ما عرفه ، واستغل بأدنى معرفته ويمعرفة ما يحبه ويكرهه ، لكان ذلك أقرب إلى نيله المراد من قريته والاختصاص به .

بل تقصيره في العمل ، واتباعه للشهوات يدل على أنه لم ينكشف له من المعرفة إلا الأسامي دون المعاني ، إذ لو عرف الله حق معرفته لخشيه واتقاء ، كما نبه الله عليه بقوله : «إنما يخشى الله من عباده العلماء» .

ولا يتصور أن يعرف الأسد عاقل ، ثم لا يتقيه ولا يخافه ، وقد أوحى الله تعالى إلى داود عليه السلام : خفني كما تخاف السبع الضاري . نعم من يعرف من الأسد لونه وشكله واسمه قد لا يخافه ، وكأنه ما عرف الأسد .

وفي فاتحة الزيور : رأس الحكمة خشية الله تعالى .

فصل في الغرور في طلب العلم والمغتربين من أهل العلم

وللعالم في تقصيره في العمل بعد أخذة بظواهر الشريعة ، واستعمال ما دونه الفقهاء من الصلاة الصيام والدعا ونحو القرآن ، وغيرها من العبادات ضرورة أخرى ، فإن الأعمال الواجبة عليه ، فضلاً عن غير الواجبة ، غير منحصرة فيما ذكر ، بل من الخارج عن الأبواب التي رتبها الفقهاء ما هو أهم ، ومعرفته أوجب والمطالبة به .

والمناقشة عليه أعظم ، وهو تطهير النفس عن الرذائل الخلقية : من الكبر والرثاء والحسد والحقن ، وغيرها من الرذائل المنهك ، مما هو مقرر في علوم تختص به ، وحراسة اللسان عن الغيبة والنسمة ، وكلام ذي اللسانين ، وذكر عيوب المسلمين وغيرها .

وكذا القول في بنائى الجوارح ، فإن لها أحکاماً تخصها وذنبها مقررة في محالها ، لابد لكل أحد من تعلمها وامتثال حكمها ، وهي تكليفات لا توجد في كتاب البيوع والإجرات وغيرها من كتب الفقه ، بل لابد من الرجوع فيها إلى علماء الحقيقة العاملين ، وكتبهم المدونة في ذلك .

وما أعظم اغترار العالم بالله تعالى في رضاه بالعلوم الرسمية ، وإغفاله إصلاح نفسه وإرضاء ربه تبارك وتعالى .

وغرور من هذا شأنه يظهر لك من حيث العلم ومن حيث العمل : أما العمل ، فقد ذكرنا وجه الغرور فيه ، وأن مثاله مثال المريض إذا تعلم نسخة الدواء ، واشتغل بتكراره وتعليمه ، لا بل مثاله مثال من به علة البواسير والبرسام ، وهو مشرف على الهلاك ، محتاج إلى تعلم الدواء واستعماله ، فاشتغل بتعلم دواء الاستحاضة ، وتكرار ذلك ليلاً ونهاراً ، مع علمه بأنه رجل لا يحيض ولا يستحيض ، ولكنه يقول : ربما يقع علة الاستحاضة لأمرأة ، وتسألني عنه ، وذلك غاية الغرور ، حيث ترك تعلم الدواء النافع لعلته مع استعماله ، ويشتغل بما ذكرناه . كذلك المتفقه المسكين ، قد تسلط عليه اتباع الشهوات ، والإخلاد إلى الأرض ، والحسد والرثاء والغضب والبغضاء والعجب بالأعمال التي يظنها من الصالحات ، ولو فتش عن باطنها وجدتها من المعاصي الواضحة ، فليلفت إلى قوله عليه السلام : أدنى الرئاء الشرك .

والى قوله عليه السلام : لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر .

والى قوله عليه السلام : الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب .

والى قوله عليه السلام : حب المال والشرف ينبعان النفاق كما ينبت الماء البقل . إلى غير ذلك من

الاخبار المدونة في أبواب هذه المهلكات . وكذلك يترك استعمال الدواء لسائر المهلكات الباطنة ، وربما يختطفه الموت قبل التوبة والتلافي ، فيلقى الله وهو عليه غضبان ، فترك ذلك كله ، واستغفل بعلم النحو وتصريف الكلمات والمنطق ويبحث الدلالات وفقه الحيض والاستحاضات والسلم والإجرارات واللعن والجرحات والدعاوي والبيانات والقصاص والدييات ، ولا يحتاج إلى شيء من ذلك في مدة عمره إلا نادراً ، وإن احتاج إليه أو احتاج إليه غيره فهو من فروض الكفايات ، وغفل مع ذلك من العلوم التي هي فرض عيني بإجماع المسلمين .

فغاية تلك العلوم إذا قصد بها وجه الله تعالى العظيم ، وثوابه الجسيم أنها فرض كفاية ، ومرتبة فرض الكفاية بعد تحصيل فرض العين ، فلو كان غرض هذا الفقيه العالم بعلمه وجه الله تعالى ، لاشتغل في ترتيب العلوم بالأهم فالأنفع ، فهو إما غافل مغرور ، وإما مراء في دينه مخدوع ، طالب للرئاسة .

والاستعلاء ، والجاه والمال ، فيجب عليه التنبيه لدواء إحدى العلتين قبل أن تقوى عليه وتهلكه .

وليعلم من ذلك أيضاً أن مجرد تعلم هذه المسائل المدونة ليس هو الفقه عند الله تعالى وإنما الفقه عن الله تعالى بإدراك جلاله وعظمته ، وهو العلم الذي يورث الخوف والهيبة والخشوع ، ويحمل على القوى ، ومعرفة الصفات المخوفة فيجتنبها ، والمحمودة فيرتكبها ، ويستشعر الخوف ويستثير الحزن ، كما نبه الله تعالى عليه في كتابه بقوله : **«فَلَوْلَا نَفَرُّ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلَيَنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ»** .

والذي يحصل به الإنذار غير هذا العلم المدون ، فإن مقصود هذا العلم حفظ الأموال بشروط المعاملات ، وحفظ الأبدان بالأموال ويدفع القتل والجرحات ، والمال في طريق الله آلة ، والبدن مركب ، وإنما العلم المهم هو معرفة سلوك الطريق إلى الله تعالى ، وقطع عقبات القلب التي هي الصفات المدمومة ، وهي الحجاب بين العبد وبين الله تعالى ، فإذا مات ملوثاً بتلك الصفات كان محجوباً عن الله تعالى ، ومن ثم كان العلم موجباً للخشية ، بل هي منحصرة في العالم كما نبه عليه تعالى بقوله : **«إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْغَلُّمَاءُ»** أعم من أن يكونوا فقهاء أو غير فقهاء .

ومثال هذا الفقيه في الاقتصار على علم الفقه المتعارف مثل من اقتصر من سلوك طريق الحج على علم خرز الرواية والخف ، ولا شك أنه لو لم يكن لتعطل الحج ، ولكن المقتصر عليه ليس من الحاج في شيء . كذلك هذا الرجل لو لم يتعلم هذه العلوم لتعطلت معرفة الأحكام ، إلا أنها ليست

المنجية بنفسها ، كما حررناه بل هي مقدمة للمقصد الذاتي .

وإذا كان هذا مثال حال الفقيه العارف بشرع الله ورسوله وأئمته ومعالم دين الله ، فكيف حال من يصرف عمره في معرفة عالم الكون والفساد الذي مآلـه محض الفساد، والاستغلال بمعرفة الوجود ، وهل هو نفس الموجودات أو زائد عليها أو مشترك بينها ، أو غير ذلك من المطالب التي لا ثمرة لها ، بل لم يحصل لهم حقيقة ما طلبوا معرفته فضلاً عن غيره .

وإنما مثالهم في ذلك مثال ملك اتخذ عبيداً، وأمرهم بدخول داره والاشتغال بخدمته وتمكيل نفوسهم فيما يوجب الزلفى لدى حضرته واجتناب ما يبعد من جهته ، فلما أدخلهم داره ليشتغلوا بما أمرهم به أخذوا ينظرون إلى جدران داره وأرضها وسقفها حتى صرفوا عمرهم في ذلك النظر وما توا ، ولم يعرفوا ما أراد منهم في تلك الدار ، فكيف ترى حالهم عند سيدهم المنعم عليهم المسدي جليل إحسانه إليهم مع هذا الإهمال العظيم لطاعته ، بل الانهماك الفظيع في معصيته ؟ ! واعلم أن مثال هؤلاء أجمع مثال بيت مظلم باطنه ، وضع السراج على سطحه حتى استثار ظاهره ، بل مثال بئر الحش ، ظاهرها جص ، وباطنها نتن ، أو كبور الموتى ظاهرها مزينة وباطنها جيفة ، وكمثال رجل قصد ضيافة الملك إلى داره فجصص باب داره ، وترك المقابل في صدر داره ، وذلك غرور واضح جلى .

بل أقرب مثال إليه : رجل زرع زرعاً فنبت ، ونبت معه حشيش يفسده ، فأمر بتنقية الزرع عن الحشيش بقلعه من أصله ، فأخذ يجذب رأسه ويقطعه ، فلا يزال يقوى أصله وينبت ، لأن مغارس القائقش ومنابت الرذائل هي الأخلاق الذميمة في القلب ، فمن لا يظهر القلب منها لم تتم له الطاعات الظاهرة إلى مع الآفات الكثيرة .

بل كمريض ظهر به الجرب ، وقد أمر بالطلاء وشرب الدواء : أما الطلاء ليزيل ما على ظاهره ، والدواء ليقطع مادته من باطنه ، فقمع بالطلاء وترك الدواء ، وبقي يتناول ما يزيد في المادة ، فلا يزال يطلى الظاهر ، والجرب دائمًا يتزايد في الباطن إلى أن أهلكه .

نَسْأَلُ إِلَهَنَا تَعَالَى أَنْ يَصْلِحَنَا لِأَنفُسِنَا، وَيَبْصِرَنَا بِعِيوبِنَا، وَيَنْفَعُنَا بِمَا عَلِمْنَا وَلَا يَجْعَلْهُ حَجَّةً عَلَيْنَا،
فَإِنْ ذَلِكَ بِيَدِهِ، وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ..

فصل

ولكن واحد منها شرائط متعددة ، ووظائف متبددة بعد هذين إلا أنها بأسراها ترجع إلى الثاني - أعني استعمال العلم - فإن العلم متناول لمكارم الأخلاق وحميد الأفعال ، والتنزيه عن مساوئها، فإذا استعمله على وجهه أوصله إلى كل خير يمكن طلبه ، وأبعده عن كل ذنبة تشينه .

في التوكل على الله تعالى والاعتماد عليه

فما يلزم كل واحد منها - بعد تطهير نفسه من الرذائل المذكورة وغيرها - توجيهه نفسه إلى الله تعالى والاعتماد عليه في أموره وتلقي الفيض الإلهي من عنده فإن العلم - كما تقدم من كلام الصادق عليه السلام - ليس بكثرة التعلم ، وإنما هو نور من الله تعالى ، ينزله على من يريد أن يهديه . وأن يتوكل عليه ويفوض أمره إليه ، ولا يعتمد على الأسباب في وكل إليها وتكون وبالاً عليه ، ولا على أحد من خلق الله تعالى ، بل يلقي مقابلد أمره إلى الله تعالى في أمره ورزقه وغيرهما ، يظهر عليه حينئذ من نفحات قدسه ، ولحظات أنسه ما يقوم به أوده ، ويحصل مطلبها ، ويصلح به أمره . وقد ورد في الحديث عن النبي عليه السلام : أن الله تعالى قد تكفل لطالب العلم برزقه خاصة عما ضمه لغيره . بمعنى أن غيره يحتاج إلى السعي على الرزق حتى يحصل غالباً وطالب العلم لا يكلفه بذلك بل بالطلب ، وكفاه مرونة الرزق إن أحسن النية ، وأخلص العزيمة .

وعندى في ذلك من الواقع والدفائق ما لو جمعته بلغ ما يعلمه الله من حسن صنع الله تعالى بي وجميل معونته منذ اشتغلت بالعلم ، وهو مبادئ عشر الثلاثاء وتسع - مائة إلى يومي هذا ، وهو منتصف شهر رمضان سنة ثلاثة وخمسين وتسع مائة .

وبالجملة فليس الخبر كالعيان .

وروى شيخنا المتقدم محمد بن يعقوب الكليني قدس الله روحه بإسناده إلى الحسين بن علوان قال : كنا في مجلس نطلب فيه العلم ، وقد نفذت نفقتني في بعض الأسفار ، فقال لي بعض أصحابنا : من توْمل لما قد نزل بك ؟

فقلت : فلاناً ، فقال : إذن والله لا تسعف حاجتك ، ولا يبلغك أملك ، ولا تنجح طلبتك . قلت : وما علمك رحمك الله ؟ قال : إن أبا عبد الله عليه السلام حدثني أنه قرأ في بعض الكتب : إن الله تبارك وتعالى يقول : وعزتي وجلالي ومجدي وارتفاعي على عرشي لأقطعن أمل كل مؤمل غيري

باليأس ، ولأكسونه ثوب المذلة عند الناس ، ولأنحبنه من قربي ، ولأبعدنے من وصلي ، أيؤمل غيري في الشدائى ، والشدائى بيدي ، ويرجو غيري ويقىع بالفکر باب غيري ؟ ! وبيدي مفاتيح الأبواب وهي مغلقة ، ويا بي مفتوح لمن دعاني ، فمن الذي أملني لنوابه فقطعته دونها ؟ ! ومن الذي رجاني لعظيمة فقطعت رجاءه مني ؟ جعلت آمال عبادي عندي محفوظة ، فلم يرضوا بحفظي ، وملأت سماواتي ممن لا يمل من تسبحى ، وأمرتهم أن لا يغلقوا الأبواب بيني وبين عبادي ، فلم يثروا بقولي ، ألم يعلم من طرقته نائبه من نوابي أنه لا يملك كشفها أحد غيري ، إلا من بعد إذنى ، فما لي أراه لاهياً عنى ؟ ! أعطيته بجودي ما لم يسألني ، ثم انتزعته عنه ، فلم يسألني رده ، وسؤال غيري ! أفيراني أبداً بالعطاء قبل المسألة ، ثم أسأل فلا أجيب سائلي ؟ ! أبخيل أنا فيبخلي عبدي ؟ ! أوليس الجود والكرم لي ؟ أوليس العفو والرحمة بيدي ؟ أوليس أنا محل الآمال ؟ فمن يقطعها دوني ؟ أفلابخشى المؤملون أن يؤملوا غيري ؟ فلو أن أهل سماواتي وأهل أرضي أملوا جميعاً ، ثم أعطيت كل واحد منهم مثل ما أمل الجميع ما انتقص من ملكي مثل عضو ذرة ، وكيف ينقص ملك أنا قيمه ؟ فيما بؤساً للقاطنين من رحمتي ، ويا بؤساً لمن عصاني ولم يراقبني .

ورواه الشيخ المبرور رحمة الله عليه بسند آخر عن سعيد بن عبد الرحمن ، وفي آخره : فقلت يا بن رسول الله أمل على . فأمله علي ، فقلت : لا والله ما أسأله حاجة بعدها .
أقول : ناهيك بهذا الكلام الجليل الساطع نوره من مطالع النبوة على أفق الإمامة من الجانب القدسى حاثاً على التوكل على الله تعالى ، وتفويض الأمر إليه والاعتماد في جميع المهمات عليه ،
فما عليه مزيد من جوامع الكلام في هذا المقام .
وهذا هو الأمر الثالث من الآداب .

والرابع:

حسن إلخلق زيادة على غيرهما من الناس والتواضع وتمام الرفق وبذل الوسع في تكميل النفس .

روى معاوية بن وهب قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : اطلبوا العلم وتزيدوا معه بالحلم والوقار ، وتواضعوا من تعلمونه العلم ، وتواضعوا من طلبتم منه العلم ، ولا تكونوا علماء جبارين ، فيذهب باطلكم بحقكم .

وروى الحلببي في الصحيح عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : ألا أخبركم بالفقير حق الفقير ؟ من لم يقنط الناس من رحمة الله ، ولم يؤمنهم من عذاب الله ، ولم يرخص لهم في معاishi الله ، ولم يترك القرآن رغبة عنه في غيره ، ألا لا خير في علم ليس فيه تفهم ، ألا لا خير في قراءة ليس فيها تدبر ، ألا لا خير في عبادة ليس فيها تفكير .

واعلم أن المتلبس بالعلم منظور إليه ، ومتأسى بفعله وقوله وهيئته ، فإذا حسن سنته ، وصلحت أحواله وتواضعت نفسه ، وأخلص لله تعالى عمله ، وانتقلت أوصافه إلى غيره من الرعية ، وفشا الخير فيهم ، وانتظمت أحوالهم ، ومتى لم يكن كذلك كان الناس دونه في المرتبة التي هو عليها فضلاً عن مساواته ، فكان مع فساد نفسه منشأ لفساد النوع وخلله . وناهيك بذلك ذنباً وطرداً عن الحق وبعداً . ويا ليته إذا هلك انقطع عمله ، وبطل وزره ، بل هو باق ما بقي من تأسى به واستن بسته .

وقد قال بعض العارفين : إن عامة الناس أبداً دون المتلبس بالعلم بمرتبة ، فإذا كان ورعاً تقيناً صالحًا تلبست العامة بالمباحات ، وإذا اشتغل بالمباح تلبست العامة بالشبهات ، فإن دخل في الشبهات تعلق العامي بالحرام فإن تناول الحرام كفر العامي .
وكفى شاهداً على صدق هذه العيان وعدول الوجدان ، فضلاً عن نقل الأعيان .

الخامس :

أن يكون عفيف النفس عالي الهمة منقبضاً عن الملوك وأهل الدنيا، لا يدخل إليهم طمعاً ما وجد إلى الفرار منهم سبيلاً ، صيانة للعلم مما صانه السلف . فمن فعل ذلك ، فقد عرض نفسه وخان أمانته ، وكثيراً ما يثمر عدم الوصول إلى البغية ، وإن وصل إلى بعضها لم يكن حاله كحال المتعفف المنقبض ، وشاهده مع النقل الوجدان .

قال بعض الفضلاء لبعض الأبدال : ما بال كبراء زماننا وملوكها لا يقبلون منا ، ولا يجدون للعلم مقداراً ، وقد كانوا في سالف الزمان بخلاف ذلك ؟

فقال : إن علماء ذلك الزمان كان يأتيهم الملوك والأكابر وأهل الدنيا ، فيبذلون لهم دنياهم ويلتمسون منهم علمهم ، فيبالغون في دفعهم ورد منهم عنهم ، فصغرت الدنيا في أعين أهلها وعظم قدر العلم عندهم ، نظراً منهم إلى أن العلم لولا جلالته ونفاسته ما آثره هؤلاء الفضلاء على الدنيا ، ولو لا حقارة الدنيا وانحطاطها لما تركوها رغبة عنها .

ولما أقبل علماء زماننا على الملوك وأبناء الدنيا وبذلوا لهم علمهم التماساً لدنياهم ، عظمت الدنيا في أعينهم ، وصغر العلم لديهم لعین ما تقدم .

وقد سمعت جملة من الأخبار في ذلك سابقاً ، كقول النبي ﷺ : الفقهاء أمناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا .

قيل : يا رسول الله ! وما دخولهم في الدنيا ، قال : آتباع السلطان ، فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم على دينكم وغيره من الأحاديث .

واعلم أن القدر المذموم من ذلك ليس هو مجرد اتباع السلطان كيف اتفق ، بل اتباعه ليكون توطئة له ووسيلة إلى ارتفاع الشأن ، والترفع على الأقران وعظم الجاه والمقدار وحب الدنيا والرئاسة ونحو ذلك ، أما لو اتباعه ليجعله وصلة إلى إقامة نظام النوع وإعلاء كلمة الدين وترويج الحق وقمع أهل البدع والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ونحو ذلك ، فهو من أفضل الأعمال فضلاً عن كونه مرخصاً ، وبهذا يجمع بين ما ورد من الذم وما ورد أيضاً من الترخيص في ذلك ، بل من فعل جماعة من الأعيان كعلي بن يقطين وعبد الله النجاشي وأبي القاسم بن روح أحد الأبواب الشريفة ومحمد بن إسماعيل بن بزيع ونوح بن دراج ، وغيرهم من أصحاب الأئمة ، ومن الفقهاء مثل السيدين الأجلين المرتضى والرضي وأبيهما والخواجة نصير الدين الطوسي ، والعلامة بحر العلوم جمال الدين ابن المظفر وغيرهم .

وقد روى محمد بن إسماعيل بن بزيع - وهو الثقة الصدوق - عن الرضا عليه السلام أنه قال: إن لله تعالى بأبواب الظالمين من نور الله به البرهان ومكان له في البلاد ، ليدفع بهم عن أوليائه ويصلح الله به أمور المسلمين ، لأنه ملجاً المؤمنين من الضرر ، وإليه يفزع ذو الحاجة من شيعتنا ، بهم يؤمن الله روعه المؤمن في دار الظلمة ، أولئك المؤمنون حقاً ، أولئك أمناء الله في أرضه ، أولئك نور الله تعالى في رعيتهم يوم القيمة ، ويزهر نورهم لأهل السماوات ، كما تزهير الكواكب الزهرية لأهل الأرض ، أولئك من نورهم نور القيمة تضيء منهم القيمة ، خلقوا والله للجنة وخلقت الجنة لهم ، فهنيئاً لهم ؛ ما على أحدكم أن لو شاء لنال هذا كله . قال ، قلت : بماذا جعلني الله فداك ؟

قال : تكون معهم فتسرنا بإدخال السرور على المؤمنين من شيعتنا ، فكن منهم يا محمد .

واعلم أن هذا ثواب كريم لكنه موضع الخطر الوخيم والغرور العظيم ، فإن زهرة الدنيا وحب الرئاسة والاستعلاء ، إذا نبتا في القلب عليه كثيراً من طرق الصواب والمقاصد الصحيحة الموجبة للثواب ، فلا بد من التيقظ في هذا الباب .

السادس :

أن يحافظ على القيام بشعائر الإسلام وظواهر الأحكام ، كإقامة الصلوات في مساجد الجماعات محافظاً على شريف الأوقات ، وإفشاء السلام للخاص والعام مبتدئاً ومجيباً ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والصبر على الأذى بسبب ذلك ، صادعاً بالحق باذلاً نفسه لله لا يخاف لومة لائم متاسياً في ذلك بالنبي ﷺ وغيره من الأنبياء ، متذكراً ما نزل بهم من المحن عند القيام بأوامر الله تعالى.

ولا يرضي من أفعاله الظاهرة والباطنة بالجائز ، بل يأخذ نفسه بأحسنتها وأكملها ، فإن العلماء هم القدوة واليهم المرجع ، وهم حجة الله تعالى على العوام .

وقد يراقبهم للأخذ منهم من لا ينظرون إليه ، ويقتدي بهم من لا يعلمون به .

وإذا لم ينفع العالم بعلمه فغيره أبعد عن الانتفاع به ، ولهذا عظمت زلة العالم لما يترب عليها من المفاسد .

ويتخلق بالمحاسن التي ورد بها الشرع وحث عليها ، والخلال الحميدة والشيم المرضية : من السخاء والجود ، وطلقة الوجه من غير خروج عن الاعتدال ، وكظم الغيظ ، وكف الأذى واحتماله ، والصبر والمرارة ، والتزه عن دني الابتساب ، والإيثار وترك الاستئثار ، والإنصاف وترك الاستئصال ، وشكر المفضل ، والسعى في قضاء الحاجات وبذل الجاه والشفاعات ، والتلطف بالفقراء ، والتحبيب إلى الجيران والأقرباء ، والإحسان إلى ما ملكت الأيمان ، ومجانية الإكثار من الصحك والمزاح ، والتزام الخوف والحزن والانكسار والاطراق والصمت بحيث يظهر أثر الخشية على هيئته وسبرته وحركته وسكنه ونطقه وسكته . لا ينظر إليه ناظر إلا وكان نظره مذكراً لله تعالى ، وصورته دليلاً على علمه .

وملازمة الآداب الشرعية القولية والفعلية الظاهرة والخفية . كتلاوة القرآن متفكراً في معانيه ، ممثلاً لأوامره ، منزجاً عند زواجه ، واقفاً عند وعده ووعيده ، قائماً بوظائفه وحدوده ، وذكر الله تعالى بالقلب واللسان ، وكذلك ما ورد من الدعوات ، والأذكار في آناء الليل والنهار ونوافل العبادات من الصلاة والصيام وحج البيت الحرام ، ولا يقتصر من العبادات على مجرد العلم ، فيقسوا قلبه ويطلم نوره كما تقدم التنبيه عليه .

وزيادة التنظيف بإزالة الأوساخ ، وقص الأظفار وإزالة الشعور المطلوب زوالها ، واجتناب

الروائح الكريهة ، وتسريع اللحمة ، مجتهداً في الاقتداء بالسنة الشريفة ، والأخلاق الحميدة المنيبة

ويظهر نفسه من مساوى الأخلاق وذميم الأوصاف : من الحسد والرثاء والعجب واحتقار الناس ، وإن كانوا دونه بدرجات ، والغل والبغى والغضب لغير الله ، والغش والبخل والخبث والبطر والطمع والفخر والخيلاء والتنافس في الدنيا والمحاهاة بها والمداهنة والتزين للناس وحب المدح بما لم يفعل ، والعمى عن عيوب النفس والاشتغال عنها بعيوب الناس ، والحمية والعصبية لغير الله ، والرغبة والرهبة لغيره ، والغيبة والنسمة والبهتان والكذب والفحش في القول .

ولهذه الأوصاف تفصيل وأدوية وترغيب وترهيب ، محرر في مواضع تخصه ، والغرض من ذكرها هنا تنبيه العالم والمتعلم على أصولها ، ليتبناها ارتكاناً واجتناباً على الجملة ، وهي وإن اشتربت بين الجميع ، إلا أنها بهما أولى ، فلذلك جعلناها من وظائفهما ، لأن العلم - كما قال بعض الأكابر - عبادة القلب وعمارته وصلة السر ، وكما لا تصح الصلاة - التي هي وظيفة الجوارح - إلا بعد تطهيرها من الأحداث والأختارات ، فكذلك لا تصح عبادة الباطن إلا بعد تطهيره من خبائث الأخلاق .

ونور العلم لا يقذفه الله تعالى في القلب المنجس بالكدورات النفسية والأخلاق الذميمة ، كما قال الصادق عليه السلام : ليس العلم بكثرة التعلم ، وإنما هو نور يقذفه الله تعالى في قلب من يريد الله أن يهديه .

ونحوه قال ابن مسعود : ليس العلم بكثرة الرواية إنما العلم نور يقذف في القلب . وبهذا يعلم أن العلم ليس هو مجرد استحضار المعلومات الخاصة ، وإن كانت هي العلم في العرف العامي ، وإنما هو النور المذكور الناشئ من ذلك العلم الموجب لل بصيرة والخشية لله تعالى كما تقدم تقريره .

فهذه جملة الوظائف المشتركة بينهما ، وأكثرها راجع إلى استعمال العلم إلا أنا أفردناها عنه اهتماماً بشأنها وتنبيهاً على أصول الفضائل .

القسم الثاني

آدابهما في درسهما واستنفالمما

وهي أمور:

الأول:

أن لا يزال كل منهما مجتهداً في الاستغفال قراءة ومطالعة وتعليقًا ومحاجةً ومذاكرةً وفكراً وحفظاً واقرأةً وغيرها ، وأن تكون ملازمة الاستغفال بالعلم هي مطلوبه ورأس ماله ، فلا يشتعل بغيره من الأمور الدنيوية مع الإمكان ، ويدونه يقتصر منه على قدر الضرورة .

ولتكن بعد فضاء وظيفته من العلم بحسب أوراده ، ومن هنا قيل : أعط العلم كلك يعطيك بعضه .
وعن أبي عبد الله عليه قال : قال رسول الله ﷺ : إن الله عز وجل يقول : تذاكر العلم بين عبادي مما تحيا عليه القلوب الميتة إذا هم انتهوا فيه إلى أمري .

وعن الباقر ع : رحم الله عبداً أحيا العلم .

فقيل : وما إحياءه ؟ قال : أن يذاكر به أهل الدين والورع .
وعنه ع : تذاكر العلم دراسة ، والدراسة صلاة حسنة .

الثاني:

أن لا يسأل أحداً تعنتاً وتعجيزاً ، بل سؤال متعلم لله أو معلم له منه على الخير ، قاصد للإرشاد أو الاسترشاد ، فهناك تظهر زيادة التعليم والتعلم وتثمر شجرته ، فاما إذا قصد مجرد المراء والجدل ، وأحب ظهور الفلح والغلبة فإن ذلك يثمر في النفس ملكة ردية وسجية خبيثة ، ومع ذلك يستوجب المقت من الله تعالى .

وفيه مع ذلك عدة معايير : كإيذاء المخاطب وتجهيل له وطعن فيه ، وثناء على النفس وتزكية لها ، وهذه كلها ذنوب مؤكدة ، وعيوب منها في حالها من السنة المطهرة ، وهو مع ذلك مشوش للعيش ، فإنك لا تماري سفيهاً إلا ويؤذيك ، ولا حليناً إلا ويقليلك .

وقد أكد الله سبحانه على لسان نبيه وأئمته عليهم السلام تحريم المرأة ، قال النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه : لا تمار أخاك ، ولا تمازحه ، ولا تعده موعدا فتخلله .

وقال صلوات الله عليه وآله وسلامه : ذروا المرأة ، فإنه لا تفهم حكمته ، ولا تؤمن فتنته .

وقال صلوات الله عليه وآله وسلامه : من ترك المرأة وهو محق بني له بيت في أعلى الجنة ومن ترك المرأة وهو مبطل بني له بيت في رض الجنة .

وعن أم سلمة رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : إن أول ما عهد إلى ربى ، ونهاني عنه - بعد عبادة الأوثان وشرب الخمر - ملاحة الرجال .

وقال صلوات الله عليه وآله وسلامه : ما ضل قوم [بعد أن هداهم الله] [إلا أتوا الجدل] .

وقال صلوات الله عليه وآله وسلامه : لا يستكمل عبد حقيقة الإيمان حتى يدع المرأة وإن كان محقاً .

وقال الصادق عليه السلام : المرأة داء دوى ، وليس في الإنسان خصلة شر منه ، وهو خلق إيليس ونسبته ، فلا يماري في أي حال كان إلا من كان جاهلاً بنفسه وبغيره ، محروماً من حفائق الدين .

وروي أن رجلاً قال للحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام : اجلس حتى نتนาظر في الدين .

فقال : يا هذا أنا بصير بدني مكشوف على هدای ، فإن كنت جاهلاً بدينك فاذهب فاطلبه ، ما لي وللمماراة ؟ وإن الشيطان ليوسوس للرجل ويناجيه ويقول : ناظر الناس لثلا يظنو بك العجز والجهل .

ثم المرأة لا يخلو من أربعة أوجه : إما أن تتمارى أنت وصاحبك فيما تعلمـان ، فقد تركـتـما بذلك النصيحة ، وطلـبتـما الفـضـيـحة ، وأـضـعـتـما ذـلـكـ الـعـلـمـ ، أو تـجـهـلـانـهـ ، فأـظـهـرـتـما جـهـلاـ وـخـاصـمـتـما جـهـلاـ ، وإـمـاـ تـعـلـمـتـ صـاحـبـكـ بـطـلـبـ عـثـرـتـهـ ، أو يـعـلـمـهـ صـاحـبـكـ فـتـرـكـ حـرـمـتـهـ ، وـلـمـ تـنـزـلـهـ مـنـزـلـتـهـ .

وهذا كله محـالـ ، فـمـنـ أـنـصـفـ وـقـبـلـ الـحـقـ وـتـرـكـ المـمـارـاـةـ ، فـقـدـ أـوـثـقـ إـيمـانـهـ وـأـحـسـنـ صـحـبـةـ دـيـنـهـ وـصـانـ عـقـلـهـ . هذا كله من كلام الصادق عليه السلام .

واعلم أن حقيقة المرأة الاعتراض على كلام الغير بإظهار خلل فيه لفظاً أو معنى أو قصدأً ، لغير غرض ديني أمر الله به ، وترك المرأة يحصل بتـركـ الإنـكارـ وـالـاعـتـرـاضـ بـكـلـ كـلـامـ يـسـمـعـهـ ، فإنـ كانـ حـقاـ وـجـبـ التـصـدـيقـ بـهـ بـالـقـلـبـ وـإـظـهـارـ صـدـقـهـ حـيـثـ يـطـلـبـ مـنـهـ ، وـإـنـ كـانـ باـطـلـاـ وـلـمـ يـكـنـ مـتـعـلـقاـ بـأـمـورـ الدـيـنـ ، فـاسـكـتـ عنـهـ مـاـ لـمـ يـتـمـحـضـ النـهـيـ عـنـ المـنـكـرـ بـشـرـوـطـهـ .

والطعن في كلام الغير إما في لفظه بإظهار خلل فيه من جهة النحو أو اللغة أو جهة النظم

والترتيب بسبب قصور المعرفة أو طغيان اللسان ، وإما في المعنى بأن يقول: ليس كما تقول ، وقد أخطأ فيك لكتذا وكذا ، وإما في قصدك مثل أن يقول : هذا الكلام حق ولكن ليس قصدك منه الحق ، وما يجري مجرى .

وعالمة فساد مقصود المتكلم تتحقق بكرامة ظهور الحق على غير يده ليتبين فضله ومعرفته للمسألة ، والباعث عليه الترفع بإظهار الفضل والتهمج على الغير بإظهار نقصه ، وهما شهوان رديتان للنفس: إما إظهار الفضل فهو تزكية للنفس ، وهو من مقتضى ما في العبد من طغيان دعوى العلو والكبرياء ، وقد نهى الله تعالى عنه في محكم كتابه ، فقال سبحانه: **«فَلَا تُنْزِكُوا أَنفُسَكُمْ»**، وأما تنقيص الآخر فهو مقتضى طبع السبعة ، فإنه يتضمن أن يمزق غيره ويصدمه ويؤذيه ، وهي مهلكة . والمراء والجدال مقويان لهذه الصفات المهدلة ، ولا تنفك المماراة عن الإيذاء وتهبيج الغضب وحمل المعترض على أن يعود فينصر كلامه بما يمكنه من حق أو باطل ، ويقدح في قائله بكل ما يتصور ، فيثور التهاش بين المتماربين ، كما يثور التهاش بين الكلبين ، يقصد كل منهما ، أن بعض صاحبه بما هو أعظم نكارة وأقوى في إفحاء وانكائه .

وعلاج ذلك أن يكسر الكبر الباعث له على إظهار فضله والسبعة الباعثة له على تنقيص غيره ، بالأدوية النافعة في علاج الكبر والغضب من كتابنا المتقدم ذكره في *أسرار معالم الدين* أو غيره من الكتب المؤلفة في ذلك .

ولا ينبغي أن يخدعك الشيطان ، ويقول لك : أظهر الحق ولا تداهن فيه . فإنه أبداً يستجر الحمقى إلى الشر في معرض الخير ، فلا تكن ضحكة الشيطان يسخر بك . بإظهار الحق حسن مع من يقبل منه ، إذا وقع على وجه الإخلاص ، وذلك من طريق النصيحة والتي هي أحسن لا بطرق المماراة .

وللنصيحة صفة وهيئة ، ويحتاج فيها إلى التلطف ، وإلا صارت فضيحة ، فكان فسادها أعظم من صلاحها .

ومن خالط متفقهه هذا الزمان ، والمتسمين بالعلم غالب على طبعه المراء والجدال ، وعسر عليه الصمت إذا ألقى عليه قرناء السوء أن ذلك هو الفضل . ففر منهم فرارك من الأسد .

الثالث :

أن لا يستنكف من التعلم والاستفادة من هو دونه في منصب أو سن أو شهرة أو دين أو في

علم آخر ، بل يستفيد ممن يمكن الاستفادة منه ، ولا يمنعه ارتفاع منصبه وشهرته من استفادة ما لا يعرفه ، فتختسر صفتته ويقل علمه ويستحق المقت من الله تعالى ، وقد قال النبي ﷺ : الحكمة ضالة المؤمن ، فحيث وجدها فهو أحق بها.

وقال سعيد بن جبير رحمه الله : لا يزال الرجل عالماً ما تعلم ، فإذا ترك التعلم وظن أنه قد استغنى واكتفى بما عنده ، فهو أجهل ما يكون .
وأنشد بعضهم في ذلك :

وليس العمى طول السؤال وإنما تمام العمى طول السكت على الجهل
ومن هذا الباب أن يترك السؤال استحياء ، ومن هنا قيل : من استحب من المسألة لم يستحب الجهل
منه .

وقيل أيضاً : من رق وجهه رق علمه .

وقيل أيضاً : لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر .

وروى زرارة ومحمد بن مسلم وبريد العجلاني ، قالوا : قال أبو عبد الله ظهلاً : إنما يهلك الناس ، لأنهم لا يسألون .
وعنه ظهلاً : إن هذا العلم عليه قفل ، ومفتاحه المسألة .

الرابع :

- وهو من أهمها - الانقياد للحق بالرجوع عند الهاوة ، ولو ظهر على يد من هو أصغر منه ، فإنه مع وجوبه من بركة العلم ، والإصرار على تركه كبر مذموم عند الله تعالى ، موجب للطرد والبعد ، قال النبي ﷺ : لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال حبة من كبر .

فقال بعض أصحابه : هلكنا يا رسول الله ! إن أحذنا يحب أن يكون نعله حسناً وثوبه حسناً .
فقال النبي ﷺ : ليس هذا الكبر ، إنما الكبر بطر الحق وغمض الناس .

والمراد ببطر الحق رده على قائله ، وعدم الاعتراف به بعد ظهوره ، وذلك أعم من ظهوره على يدي الصغير والكبير والجليل والحقير ، وكفى بهذا زجراً وردعاً .

الخامس :

أن يتأمل ويهذب ما يريد أن يورده أو يسأل عنه قبل إبرازه والتفوّه به ليأمن من صدور هفوة أو

زلة أو وهم أو انعكاس فهم ، فيصير له بذلك ملامة صالحة ، وخلاف ذلك إذا اعتاد الاسراع في السؤال والجواب فيكثر سقطه ويعظم نقصه ويظهر خطوه، فيعرف بذلك ، سيماء إذا كان هناك من قرناء السوء من يخشى أن يصير ذلك عليه وصمة ، و يجعله له عند نظرائه وحسدته وسمة .

السادس :

أن لا يحضر مجلس الدرس إلا متظهراً من الحدث والخبث منتظفاً متظيباً في بدنه وثوبه ، لابساً أحسن ثيابه ، فاقصدأ بذلك تعظيم العلم وترويج الحاضرين من الجلساء والملائكة ، سيماء إن كان في مسجد.

وجميع ما ورد من الترغيب في ذلك لمطلق الناس ، فهو في حق العالم والمتعلم آكد.

النوع الثاني

آداب يختص بها المعلم

اعلم أن التعليم هو الأصل الذي به قوام الدين ، وبه يؤمن انمحاق العلم ، فهو من أهم العبادات وأكده فروض الكفايات ، قال الله تعالى : «إِذَا أَخْذَ اللَّهَ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لِتَبَيَّنَنَّ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ» .

وقال الله تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الظَّالِمُونَ» .

ومن مشاهير الأخبار قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ : «لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبِ» .
والأخبار بمعناه كثيرة ، وقد مر جملة منها .

وآدابه تنقسم ثلاثة أقسام : آدابه في نفسه ، وآدابه مع طلبه ، وآدابه في مجلس درسه .

القسم الأول

آدابه في نفسه

مضافة إلى ما تقدم وهي أمور :

الأول :

أن لا ينتصب للتدريس حتى تكمل أهليته ، ويظهر استحقاقه لذلك على صفحات وجهه ونفحات لسانه ، وتشهد له به صلحاء مشايخه ، ففي الخبر المشهور : «المتشبع بما لم يعط كلاس ثوبى زور» .

وقال بعض الفضلاء : من تصدر قبل أوانه فقد تصدى لهوانه .

وقال آخر : من طلب الرئاسة في غير حينه لم يزل في ذل ما بقي .
 وأنشد بعضهم :

تستكمel الأدوات والأسباب

لا تطمحن إلى المراتب قبل أن

طعمًا، وهن إذا بلغن عذاب

إن الشمار تمر قبل بلوغها

الثاني :

أن لا يذل العلم فينزله لغير أهله ويذهب به إلى مكان يناسب إلى من يتعلم منه ، وإن كان المتعلّم كبير القدر ، بل يصون العلم عن ذلك كما صانه السلف ، وأخبارهم في ذلك كثيرة مشهورة مع الخلفاء وغيرهم . قال الزهرى: «هوان العلم أن يحمله العالم إلى بيت المتعلّم». اللهم إلا أن تدعوه إليه ضرورة ، وتقضيه مصلحة دينية راجحة على مفسدة ابتذاله ، ويسعى فيه نية صالحة ، فلا بأس .

وما أحسن ما أنسدّه القاضي أبو الحسن علي بن عبد العزيز الجرجاني لنفسه :

رأوا رجلاً عن موضع الذل أحجمـا
ومن أكرمه عزة النفس أكرـما
ولا كل من لاقت أرضاه منعـما
لم أبـت أقلب كـفي نحوه متندـما
بـدا طـمع صـيرته لي سـلـما
ولـكن نـفـس الـحر تحـتمـل الـظـما
لـأـخدـم من لـاقـيت لـكـن لـأـخدـما
إـذـا، فـاتـبـاع الجـهـل قـدـ كان أحـزـما
ولـو عـظـموه فـي النـفـوس لـعـظـما
منـحـيـاه بـالـأـطـمـاع حـتـى تـجـهـما

يـقولـون لـي فـيـك انـقـبـاض وـإـنـما
أـرـى النـاسـ من دـانـاهـم هـاـنـعـنـهـم
وـمـاـكـلـ بـرـقـ لـاحـ لـي يـسـتـفـزـنـي
وـانـسـى إـذـا مـاـفـاتـنـي الـأـمـرـ
وـلـمـ أـفـضـ حـقـ الـعـلـمـ إـنـ كـانـ كـلـمـا
إـذـاـقـيلـ : هـذـاـ مـنـهـلـ قـلـتـ : قـدـ أـرـى
وـلـمـ اـبـتـذـلـ فـيـ خـدـمـةـ الـعـلـمـ مـهـجـتـي
أـسـقـىـ بـهـ عـزـأـ وـأـسـقـيـهـ ذـلـةـ
وـلـوـ أـهـلـ الـعـلـمـ صـانـوـهـ صـانـهـمـ
وـلـكـنـ أـذـلـوـهـ فـهـاـنـ وـدـنـسـواـ

الثالث :

أن يكون عاملاً بعلمه زيادة على ما تقدم في الأمر المشترك ، قال الله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ
بِالْبَرِّ وَتَنْسُونَ أَنفُسَكُمْ﴾ الآية.

وعن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل : «إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءِ»
من صدق فعله قوله ، ومن لم يصدق قوله فعله فليس بعالم .

وعنه عليه السلام : العلم مقررون إلى العمل ، فمن علم عمل ، ومن عمل علم ، والعلم يهتف بالعمل فإن

أجابه ولا ارتحل .

وعنه عليه السلام : إن العالم إذا لم يعمل بعلمه زلت موعظته عن القلوب كما ينزل المطر عن الصفا .
وقال علي عليه السلام : قسم ظهري عالم متنهك وجاهل متنسك ، فالجاهل يغش الناس بتنسكه ،
والعالم ينفرهم بتنهكه .

وقد أنسد ذلك بعضهم فقال :

الرابع:

زيادة حسن الخلق فيه والتواضع على الأمر المشترك ، وتمام الرفق ، ويزد الوسع في تكميل النفس ، فإن العالم الصالح في هذا الزمان بمنزلة نبي من الأنبياء ، كما قال النبي ﷺ: «علماء أمتي كأنبياء بنى إسرائيل».

بل هم في هذا الزمان أعظم ، لأن أنبياء بنى إسرائيل كان يجتمع منهم في العصر الواحد ألف و الأربعين لا يوجد من العلماء إلا الواحد بعد الواحد ، ومتي كان كذلك ؟ فليعلم أنه قد علق في عنقه أمانة عظيمة ، وحمل أعباء من الدين ثقيلة ، فليجتهد في الدين جهده ، ولنبيذل في التعليم جده ، عسى أن يكون من الفائزين .

وقد روي عن أبي عبد الله عَلَيْهِ الْكَفَافُ قال : كان أمير المؤمنين عَلَيْهِ الْكَفَافُ يقول : إن للعالم ثلاث علامات : العلم ، والحلم والصمت ، وللمتكلف ثلاث علامات : ينazu من فوقه بالمعصية ، ويظلم من دونه بالغلوة ، وينظاهر الظلمة .

وعن محمد بن سنان - رفعه - قال : قال عيسى ابن مريم ﷺ : يا معاشر الحواريين ! لي إليك حاجة ، اقضوها لي .

قالوا: قضيت حاجتك يا روح الله! فقام فغسل أقدامهم ، فقالوا: كنا نحن أحق بهذا يا روح الله !
فقال : إن أحق الناس بالخدمة العالم ، إنما تواضعتم هكذا لكيما تتواضعوا بعدي في الناس
كتواضعى لكم .

ثم قال عيسى عليه السلام : بالتواضع تعمر الحكمة لا بالتكبر ، وكذلك في السهل ينبت الزرع لا في الجبل .

الخامس :

أن لا يمتنع من تعليم أحد لكونه غير صحيح النية ، فربما عسر على كثير من المبتدئين بالاشتغال ، تصحيف النية لضعف نفوسهم وانحطاطها عن إدراك السعادة الآجلة ، وقلة أنسهم بمحاجبات تصحيفها ، فالامتناع من تعليمهم يؤدي إلى تفويت كثير من العلم ، مع أنه يرجى ببركة العلم تصحيفها إذا أنس بالعلم .

وقد قال بعضهم : طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يكون إلا الله . معناه صارت^(١) عاقبتنا أن صار لله . وعن الحسن : لقد طلب أقوام العلم ما أرادوا به الله ولا ما عنده ، فما زال بهم العلم حتى أرادوا به الله وما عنده .

لكن يجب على المعلم إذا أشعر من المتعلم فساد النية أن يستدرجه بالموعظة الحسنة ، وينبهه على خطر العلم الذي لا يراد به الله ، ويتلوي عليه من الأخبار الواردة في ذلك حالاً فحالاً ، حتى يقوده إلى القصد الصحيح ، فإن لم ينجع ذلك ، ويئس منه قبل يتركه حينئذ ويمنه من التعلم ، فإن العلم لا يزيده إلا شرّاً .

والى ذلك أشار علي عليه السلام بقوله : «لا تعلقوا الجواهر في أعناق الخنازير» .

وعن الصادق عليه السلام قال : قام عيسى ابن مريم عليهما السلام خطيباً في بنى إسرائيل ، فقال : يا بنى إسرائيل لا تحدثوا الجهال بالحكمة فتضلّلوا بها ، ولا تمنعوها أهلها فتضلّلوا بهم .

ولقد أحسن القائل :

ومن منح الجهال علمًا أضاعه
وفصل آخرون فقالوا: إن كان فساد نيته من جهة الكبر والمراء ونحوهما ، فالأمر كذلك ، وإن كان من جهة حب الرئاسة الدنيوية ، فينبغي مع اليأس من إصلاحه أن لا يمنعه ، لعدم ثوران المفسدة وتعديها ، وأنه لا يكاد يخلص من هذه الرذيلة أحد في البداية ، فإذا وصل إلى أصل العلم عرف أن العلم إنما يطلب للسعادة الأبدية بالذات ، والرئاسة لازمة له قصد أم لم يقصد .

السادس :

بذل العلم عند وجود المستحق وعدم البخل به ، فإن الله سبحانه أخذ على العلماء من العهود والعواهيد ما أخذه على الأنبياء لبيانه للناس ولا يكتمنه .

(١) ظ : كانت .

و عن أبي عبد الله عَلِيٌّ قَالَ : قرأت في كتاب علي عَلِيٌّ : إن الله لم يأخذ على الجهل عهدا بطلب العلم حتى أخذ على العلماء عهداً ببذل العلم للجهل ، لأن العلم كان قبل الجهل .
و عن أبي عبد الله عَلِيٌّ في هذه الآية : «ولا تصغر خدك للناس» قال: ليكن الناس عندك في العلم سواء .

و عن جابر الجعفي عن أبي جعفر عَلِيٌّ : «زكاة العلم أن تعلمه عباد الله» .

السابع :

أن يحترز من مخالفة أفعاله لأقواله وإن كانت على الوجه الشرعي مثل أن يحرم شيئاً ويفعله ، أو يوجب شيئاً ويتركه ، أو يندب إلى فعل شيء ولا يفعله ، وإن كان فعله ذلك مطابقاً للشرع بحسب حاله ، فإن الأحكام الشرعية تختلف باختلاف الأشخاص ، كما لو أمر بتشييع الجنائز وباقي أحكامهم ، وأمر بالصيام وقضاء حوائج المؤمنين وأفعال البر وزيارة قبور الأنبياء والأئمة ، ولم يفعل ذلك ، لاستغفاله بما هو أهم منه بحيث ينافي اشتغاله بما يأمر به ما هو فيه ، والحال أنه أفضل أو متعملاً ، وحينئذ فالواجب عليه مع خوف التباس الأمر أن يبين الوجه الموجب للمخالفة دفعاً للوسواس الشيطاني من قلب السامع ، كما اتفق للنبي عَلِيٌّ حين رأه بعض أصحابه ليلاً يمشي مع بعض نسائه إلى منزلها ، فخاف أن يتوهם أنها ليست من نسائه فقال له : إن هذه زوجتي فلانة ونبهه على العلة ، لخوفه عليه من تلبيس إبليس عليه .

وإن كان الواجب على السامع من أول الأمر ترك الاعتراض عند اشتباه الحال بل عند احتمال المسوغ ، إلى أن يتحقق الفساد كما سيأتي - إن شاء الله تعالى - في آداب المتعلم . وبالجملة فمثل العالم والمتعلم في انتقاده بأخلاقه وأفعاله ، مثل الفص والشمع ، فإنه لا ينتقد في الشمع إلا ما هو منقوش في الفص .

وقد شاهدنا هذا عياناً في جماعات من طلبة العلم مع مشايخهم على اختلاف أفعالهم وأخلاقهم ، ولا ينبع ذلك مثل خبير .

الثامن :

إظهار الحق بحسب الطاقة من غير مجاملة لأحد من خلق الله تعالى فإذا رأى من أحد ميلاً عن الحق أو تقصيراً في الطاعة وعظه باللطف ثم بالعنف ، فإن لم يقبل هجره ، فإن لم ينفع توصل إلى

نفيه ورده إلى الحق بمراتب الأمر بالمعروف.
وهذا حكم يختص بالعالم زيادة في التكليف عن غيره ، وإن شاركه غيره من المكلفين في أصل الوجوب ، لأن العالم بمنزلة الرئيس الذي إليه الأمر والنهي ولقوله أثر في القلوب ، فعليه في ذلك زيادة تكليف ، ولذلك قال النبي ﷺ : إذا ظهرت البدع في أمتي ، فليظهر العالم علمه ، فمن لم يفعل فعليه لعنه الله .

وما جاءت الغفلة في الغالب واستيلاء الجهالة ، والقصير عن معرفة الفرائض الدينية ، والقيام بالوظائف الشرعية والسنن الحنفية وأداء الصلوات على وجهها ، إلا من تقصير العلماء من إظهار الحق على وجهه ، وإتاع النفس في إصلاح الخلق وردهم إلى سلوك سبيل الله بالحكمة والموعظة الحسنة .

بل لا يكتفي علماء السوء بالقصير عن ذلك حتى يمالوهم على الباطل ويؤانسونهم ، فتزداد رغبة الجاهل وانهماك الفاسد ، ويقل وقار العالم ويدهرب ريح العلم .

ولقد قال بعض العلماء - ونعم ما قال - : إن كل قاعد في بيته أينما كان فليس خاليًا عن المنكر من حيث التقاعد عن إرشاد الناس وتعليمهم معالم الدين وحملهم على المعروف ، سيما العلماء فإن أكثر الناس جاهلون بالشرع في الواجبات العينية كالصلة وشرائطها سيما في القرى والبواقي .
فيجب كفاية أن يكون في كل بلد وقرية واحد يعلم الناس دينهم ، باذلاً نفسه للإرشاد والتعليم باللطف ، متوصلاً إليه بالرفق وكل ما يكون وسيلة إلى قبولهم ، وأهمه قطع طمعه عنهم ومن أموالهم ، فإن من علموا منه الرغبة في شيء من ذلك زهدوا فيه وفي علمه ، وأضيق محل أمرهم بسبب ذلك ، وأما إذا قصد وجه الله تعالى وامتثال أمره ، وقع ذلك في قلوب الخاصة وال العامة ، وانقادوا لأمره واستقاموا على نهج السداد .

وهذا كله إذا لم يكن عليه خطر ، ولا على أحد من المسلمين ضرر في ذلك وإن الله أحق بالعذر .

روى عبد الله بن سليمان ، قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول ، وعنه رجل من أهل البصرة يقال له عثمان الأعمى ، وهو يقول : إن الحسن البصري يزعم أن الذين يكتفون العلم يؤذى ريح بطونهم أهل النار ، فقال أبو جعفر عليه السلام : فهلك إذاً مؤمن آل فرعون ، ما زال العلم مكتوماً منذ بعث الله نوحأ ، فليذهب الحسن يميناً وشمالاً ، فوالله لا يوجد العلم إلا هنا .

القسم الثاني

آداب المعلم مع طلبه

ويجمعها أمور :

الأول :

أن يؤدبهم على التدريج بالأداب السنية والشيم المرضية ، ورياضة النفس بالأداب الدينية ، والدقائق الخفية ، ويعودهم الصيانة في جميع أمورهم الكامنة والجلية ، سيما إذا أنس منهم رشدًا . وأول ذلك أن يحرص الطالب على الإخلاص لله تعالى في عمله وسعيه ، ومراقبة الله تعالى في جميع اللحظات ، وأن يكون دائمًا على ذلك حتى الممات ، ويعرفه أن بذلك ينفتح عليه أبواب المعرف وينشرح صدره ، وينفجر من قلبه بناية الحكمة واللطائف ، ويبارك له في حاله وعلمه ، ويوفق للإصابة في قوله وفعله وحكمه ، ويتنلو عليه الآثار الواردة في ذلك ويضرب له الأمثال الدالة على ما هنالك ويزهده في الدنيا ، ويصرفه عن التعلق بها والرکون إليها والاغترار بزخرفها ويدركه أنها فانية وأن الآخرة باقية ، والتأهب للباقي والإعراض عن الفاني هو طريق الحازمين ودأب عباد الله الصالحين ، وأنها إنما جعلت ظرفاً ومنزوعة لاقتضاء الكمال ووقفنا للعلم والعمل فيها ، وليحرز ثمرته في دار الإقبال بصالح الأعمال .

الثاني :

أن يرغبهم في العلم ويدركهم بفضائله وفضائل العلماء ، وأنهم ورثة الأنبياء صلى الله عليهم ، وأنهم على منابر من نور يغبطهم ، الأنبياء والشهداء ، ونحو ذلك مما ورد في فضائل العلم والعلماء من الآيات والأخبار والآثار والأشعار والأمثال ، ففي الأدلة الخطابية والamarat الشعرية هز عظيم للنفوس الإنسانية .

ويرغبهم مع ذلك بالتدريج على ما يعين عليه من الاقتصار على الميسور ، وقدر الكفاية من الدنيا والقناعة بذلك بما يشغل القلب من التعلق بها ، وتفريق الهم بسببيها .

الثالث :

أن يحب لهم ما يحب لنفسه ، ويكره لهم ما يكره لنفسه من الشر ، فإن ذلك من تمام الأمان ومقتضى المواساة ، ففي صحيح الأخبار: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأنبيائه ما يحب لنفسه». ولا شك أن المتعلم أفضل الإخوان بل الأولاد كما سيأتي ، فإن العلم قرب روحاني وهو أجل من الجسماني ، وعن ابن عباس: أكرم الناس علي جليسى الذى يتخاطى الناس حتى يجلس إلى ، لو استطعت أن لا يقع الذباب عليه لفعلت .

وفي رواية : إن الذباب ليقع عليه فيؤذيني .

وعن محمد بن مسلم قال : دخل رجل من أهل الجبل على أبي جعفر عليه السلام فقال له عند الوداع : أوصني . فقال : عليك بقوى الله وبرأحراك المؤمن ، وأحب له كما تحب لنفسك ، واكره له ما تكره لنفسك ، وإن سألك فأعطيه ، وإن كف عنك فاعتذر عليه ، ولا تمله خبراً ، وإنه لا يمل لك ، كن له عضداً ، وإن لك عضداً ، وإن وجد عليك فلا تفارقه حتى تأس [ظ : تسل] سخيته ، وإن غاب فاحفظه في غيبته ، وإن شهد فاكفه ، واعصده وآزره وأكرمه والطفه ، فإنه منك وأنت منه . وكل خبر ورد في حقوق الإخوان آت هنا مع زيادة .

الرابع :

أن يزجره عن سوء الأخلاق ، وارتكاب المحرمات والمكرورات ، أو ما يؤدي إلى فساد حال أو ترك اشتغال أو إساءة أدب ، أو كثرة الكلام لغير فائدة ، أو معاشرة من لا تليق به عشرته ، أو نحو ذلك بطريق التعریض ما أمكن ، لا بطريق التصریح مع الغنى عنه ، وبطريق الرحمة لا بطريق التوبیخ ، فإن التصریح يهتك حجاب الهيبة ، ويورث الجرأة على الهجوم بالخلاف ، وبهيج الحرص على الاصرار .

وقد ورد : لو منع الناس عن فت البعر لفتوه ، وقالوا ما نهينا عنه إلا وفيه شيء .

وفي المعنى أنسد بعضهم :

والنفس مائلة إلى الممنوع	النفس تهوى من يجور ويعتدى
مدفوعة إلا عن الممنوع	ولكل شيء تشتهيه طلاوة

وانظر إرشاد رسول الله صلوات الله عليه وسلم ، وتلطفه مع الأعرابي الذي بال في المسجد ، ومع معاوية بن الحكم لما نكلم في الصلاة .

فإن انزجر لذكائه بما ذكر من الإشارة فيها ونعمت ، وإلا نهاء سراً، فإن لم ينته نهاء جهراً، ويغفل

القول عليه إن اقتضاه الحال ، ليتزرر هو وغيره ، ويتأدب به كل سامع ، فإن لم ينته فلا بأس حينئذ بطرده والإعراض عنه إلى أن يرجع ، سبما إذا خاف على بعض رفقة من الطلبة موافقته . وكذلك يتعمد ما يعامل به بعض الطلبة ببعضًا من إفساء السلام وحسن التخاطب في الكلام ، والتحابب والتعاون على البر والتقوى ، وعلى ما هم بصدده . وبالجملة فكما يعلمهم مصالح دينهم لمعاملة الله تعالى ، يعلمهم مصالح دنياهم لمعاملة الناس ، فيكمل لهم فضيلة الحالتين .

الخامس :

أن لا يتعاظم على المتعلمين ، بل يلين لهم ويتواضع ، قال تعالى: «وَاخْفُضْ جَنَاحَكَ لِمَنْ أَتَيْتَكَ
مِنَ الْمُؤْمِنِينَ»^(١) .
وقال ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضُّعُوا» .
وقال ﷺ : «مَا نَقْصَتْ صَدْقَةً مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عِبْدًا بِعْفًا إِلَّا عَزَّ، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ» .

وهذا في التواضع لمطلق الناس ، فكيف بهؤلاء الذين هم معه كالأولاد ، مع ما هم عليه من ملازمتهم له ، واعتمادهم عليه في طلب العلم النافع ، ومع ما هم عليه من حق الصحبة وحرمة التردد وشرف المحبة وصدق التوడد .

وفي الخبر عنه ﷺ : «عَلِمُوا وَلَا تَعْنِفُوا، فَإِنَّ الْمُعْلَمَ خَيْرٌ مِنَ الْمُعْنَفِ» .
وعنه ﷺ : لِيَنُوَّا الْمَنْ تَعْلَمُونَ، وَلَمَنْ تَعْلَمُونَ مِنْهُ» .

وقد تقدم خبر عيسى عليه السلام مع الحواريين وغسله أقدامهم ، وغيره من الاخبار .. فعلى المعلم تحسين خلقه مع المتعلمين زيادة على غيرهم ، والتلطف بهم إذا لقيهم ، والبشاشة وطلقة الوجه وإظهار البشر وحسن المودة وإعلام المحبة وإظهار الشفقة ، والإحسان إليهم بعلمه وجاهه حسب ما يمكن .

وبيني أن يخاطب كلاً منهم - سبما الفاضل المتميز - بكنيته ونحوها من أحب الأسماء إليه ، وما فيه تعظيم له وتقدير ، فلقد كان رسول الله ﷺ يكنى أصحابه إكراماً لهم ، فإن ذلك ونحوه أشرح لصدرهم ، وأبسط لسؤالهم ، وأجلب لمحبتهم .

(١) سورة الشعراء: ٢١٥

ويزيد في ذلك لمن يرجو فلاحه ويظهر صلاحته ، وليتمثل وصيحة رسول الله ﷺ في قوله : «إن الناس لكم تبع ، وإن رجالاً يأتونكم من أقطار الأرض يتفقهون في الدين ، فإذا أتوكم فاستوصوا بهم خيراً».

وبالجملة فالعالم بالنسبة إلى المتعلم كالطبيب للمريض ، فكل ما يرجو به شفاءه فليفعله ، فإن داء الجهة النفسانية أقوى من الأدواء البدنية .

وقد يتفق كون خلاف ما ذكرناه هو الصلاح والدواء ، كما يختلف ذلك باختلاف الأمزجة والطبع .

السادس : وهو من جنس السابق إذا غاب أحد منهم أو من ملازمي الحلقة زائداً على العادة يسأل عنه وعن أحواله ومبرر انقطاعه ، فإن لم يخبر عنه بشيء أرسل إليه ، أو قصد منزله بنفسه ، وهو أفضل كما كان يفعل رسول الله ﷺ مع أصحابه ، فإن كان مريضاً عاده أو في غمٍّ خفيف عنه ، أو مسافراً فقد أهله ومن يتعلق به ويسأل عنهم ، وتعرض لحوائجهم ووصلهم بما أمكن ، وإن لم يحتاجوا إليه في شيء تودد ودعا .

السابع : أن يستعلم أسماء طلبه وحاضر يجلسه وأنسابهم وكناهم ومواطنهم وأحوالهم ، ويكثر الدعاء لهم ، وفي الحديث المسلسل ، بالسؤال عن الاسم والكنية والبلد وأين أنزل غنية في ذلك .

الثامن : أن يكون سمحاً ببذل ما حصله من العلم ، سهلاً بإلقائه إلى مبتغيه متلطفاً في إفادته طالبيه مع رفق ونصيحة وإرشاد إلى المهام ، وتحريض على حفظ ما بيده لهم من الفوائد النفيسيات ، ولا يذخر عنهم من أنواع العلم شيئاً يحتاجون إليه أو يسألون إذا كان الطالب أهلاً لذلك . ولبيكتم عنهم ما لم يتأهلوا له من المعارف ، لأن ذلك مما يفرق الهم ويفسد الحال ، فإن سأله الطالب شيئاً من ذلك نبهه على أن ذلك يضره ، وأنه لم يمنعه منه شحّاً بل شفقة ولطفاً، ثم يرغبه بعد ذلك في الاجتهاد والتحصيل ، ليتأهل لذلك وغيره .

وقد روی في تفسير «الريانی» «أنه الذي يربى الناس بصغر العلم قبل كباره .

التاسع : صد المتعلم أن يستغل بغير الواجب قبله ، وبفرض الكفاية قبل فرض العين ، ومن

فرض العين إصلاح قلبه وتطهير باطنه بالتقوى ، ويقدم على ذلك مواخذته هو نفسه بذلك ليقتدي المتعلم أولاً بأعماله ، ثم يستفيد ثانياً من أقواله ، وكذلك يمنعه من علم الأدب قبل السنة وهكذا.

العاشر: أن يكون حريصاً على تعليمهم ، باذلاً وسعه في تفهمهم وتقريب الفائدة إلى أفهمهم وأذهانهم ، مهتماً بذلك مؤثراً له على حوائجه ومصالحه ، مالم يكن ضرورة إلى ما هو أرجح منه ، ولا يدخل من نصحهم شيئاً .

ويفهم كل واحد منهم بحسب فهمه وحفظه ، ولا يعطيه ما لا يحتمله ذهنه ، ولا يبسط الكلام بسطاً لا يضبوطه حفظه ، ولا يقصر به عما يحتمله بلا مشقة ، ويخاطب كل واحد منهم على قدر درجته وبحسب فهمه ، فيلقي للمتميز الحاذق الذي يفهم المسألة فهماً محققاً بالإشارة ، ويوضح لغيره لا سيما متوقف الذهن ، ويكررها لمن لا يفهمها إلا بتكرار ، ويفبدأ بتصوير المسألة ثم يوضحها بالأمثلة إن احتاج إليه ، ويذكر الأدلة والآخذ لمحتملها ، ويبين الدليل المعتمد ليعتمد ، والضعف لثلا يغتر به ، فيقول: استدلوا بكتنا ، وهو ضعيف لكتنا ، مراعياً في ذلك ما يجب مراعاته مع من يضعف قوله من العلماء ، بأن يقصد مجرد بيان الحق حيث يتوقف على ذلك ، لا رفع نفسه على غيره ولا هضم غيره .

ويبين أسرار حكم المسألة وعللها ، وتوجيه الأقوال والأوجه الضعيفة والجواب عنه^(١) وما يتعلق بتلك المسألة من أصل وفرع ، وما يبني عليها وما يشبهها وحكمها ، وما يخالفها وأخذ الحكمين والفرق بين المتألتين ، وما يتعلق بالمسألة من النكت اللطيفة والألغاز الظرفية والأمثال والاشعار واللغات ، وما يرد عليها أو على عبارة مثلها وجوابه إن أمكن .

وينبه على غلط فيها من المصنفين في حكم أو تخریج أو نقل ونحو ذلك ، لغرض صحيح ، لا لمجرد إظهار الخطأ والصواب ، بل [لك] النصيحة ، لثلا يغتر به ، كل ذلك مع أهلية الملقى إليه لذلك .

الحادي عشر: أن يذكر في تضاعيف الكلام ما يناسبه من قواعد الفن الكلية التي لا تنخرم ، أو يضبط مستثنياتها إن كانت ، كقوله: كل ركن تبطل الصلاة بزيادته ونقصانه مطلقاً إلا مواضع مخصوصة ، ويبينها ، وكلما اجتمع سبب و مباشرة قدمت المباشرة على السبب ، وكل من قبض

(١) [خ ل : عنها] .

شيئاً لغرضه لا يقبل قوله في الرد إلى المالك ، وأن الحدود تسقط بالشبهة ، وأن الاعتبار في اليمين بالله تعالى بنية الحالف إلا أن يكون المستحلف قاضياً وقد استحلفه لدعوى اقتضته ، فالاعتبار بنية القاضي أو نائبه المستحلف ، وأن كل يمين على نفي فعل الغير فهي على نفي العلم ، إلا من أدعى عليه أن عبده جنى - على قول - أو بهيمة^(١) كذلك ، وأن السيد لا يثبت له في ذمة عبده مال ابتداء ، ونحو ذلك .

وي بيان له جملأً مما ينضبط ويحتاج إليه من أصول الفقه ، كترتيب الأدلة من الكتاب والسنة والإجماع والقياس على وجه والاستصحاب وأنواع الأقىسة ودرجاتها ، وحدود ما ناسب تحديده ، وجملة من أسماء المشهورين من الصحابة والتابعين والعلماء وترجمتهم ووفياتهم وضبط المشكل من أسمائهم وأنسابهم .

والمشتبه من ذلك ، والمختلف والمؤتلف منه ، ونحو ذلك ، وجملة من الألفاظ اللغوية والعرفية المتكررة في العلم ، ضبطاً لمشكلها ، فيقول : هي مفتوحة أو مضمونة أو مكسورة مخففة أو مشددة ، ونحو ذلك ، كل ذلك تدريجاً شيئاً فشيئاً فيجتمع لهم مع طول الزمان خير عظيم .

الثاني عشر : أن يحرضهم على الاستغفال في كل وقت ، ويطالبهم في أوقات بإعادة محفوظاتهم ، ويسألهم عما ذكره لهم من المهام والمباحث ، فمن وجده حافظاً مراعياً أكرمه وأثنى عليه ، وأشاع ذلك ما لم يخف فساد حاله بإعجاب ونحوه ، ومن وجده مقصرًا عنده في الخلوة ، وإن رأى مصلحة في المأفعى ، فإنه طبيب يضع الدواء حيث يحتاج إليه وينفع .

الثالث عشر : أن يطرح على أصحابه ما يراه من مستفاد المسائل الدقيقة والنكت الغريبة ، بختبر بذلك أفهامهم ويظهر فضل الفاضل ، ليتدرّبوا بذلك ويعتادوه ، ولا يعنف من غلط منهم في ذلك إلا أن يرى في ذلك مصلحة .

وقد روي عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال : «إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها ، وإنها مثل المسلم حدثوني ما هي ؟ فوقع الناس في شجر البوادي ووقع في نفسي أنها النخلة ، فاستحييت ، ثم قالوا : حدثنا ما هي يا رسول الله ؟

قال : هي النخلة ، فقال له أبوه : لو قلت لها لكان أحب إلى من كذا وكذا» .

(١) [ظ : بهيمة] .

وكذلك إذا فرغ من شرح درس ، فلا بأس أن يطرح مسائل تتعلق به على الطلبة ، وإعادة ذكر ما أشكل منه ليتمكن بذلك فهمهم وضبطهم ، لما شرح لهم ، فمن ظهر استحکام فهمه له بتكرار الإصابة في جوابه شکره ، ومن لم يفهمه تلطف في إعادته له .

وينبغي للشيخ أن يأمر الطلبة بالاجتماع في الدرس لما يتربى عليه من الفائدة التي لا تحصل مع الانفراد ، وإعادة ما وقع من التقرير بعد فراغه فيما بينهم ليثبت في أذهانهم .

الرابع عشر : أن ينصفهم في البحث ، فيعترف بفائدة يقولها بعضهم وإن كان صغيراً ، فإن ذلك من بركة العلم .

قال بعض السلف : من بركة العلم وأدابه الإنصاف ، ومن لم ينصف لم يفهم ولم يتفهم . فيلزمه في بحثه وخطابه ، ويسمع السؤال من مورده على وجهه وإن كان صغيراً ، ولا يترفع عن سماعه فيحرم الفائدة .

ولا يحسد أحداً منهم لكثرتة تحصيله أو زيادته على خاصته من ولد وغيره ، فالحسد حرام فكيف بمن هو بمنزلة الولد ، وفضيلته يعود إلى معلمه منها أو فرنصيب ، فإنه مربيه وله في تعليمه وتخريجه في الآخرة الثواب الجزيلاً وفي الدنيا الدعاء المستمر والثناء الجزيلاً .

وما رأينا ولا سمعنا بأحد من المشايخ اهتم بتفضيل ولده على غيره من الطلبة وأفلح ، بل الأمر بيد الله والعلم فضل الله يؤتى به من يشاء ، والله ذو الفضل العظيم .

الخامس عشر : أن لا يظهر للطلبة تفضيل بعضهم على بعض عنده في مودة أو اعتناء مع تساويهم في الصفات من سن أو فضيلة أو ديانة ، فإن ذلك ربما يوحش الصدر وينفر القلب . فإن كان بعضهم أكثر تحصيلاً وأشد اجتهاداً وأحسن أدباً ، فأظهر إكرامه وتفضيله وبين أن زيادة إكرامه لتلك الأسباب ، فلا بأس بذلك فإنه ينشط ، ويعث على الاتصال بتلك الصفات المرجحة .

السادس عشر : أن يقدم في تعليمهم إذا ازدحموا الأسبق فالأخير ، ولا يقدمه بأكثر من درس إلا برضاء الباقيين ، ويختار إذا كانت الدروس في كتاب واحد باتفاق منهم وهو المسمى بالتقسيم أن يبدأ في كل يوم بدرس واحد منهم ، فإن الدرس المبدأ به ربما حصل فيه من النشاط في التقرير ما لا يحصل في غيره ، إلا إذا علم من نفسه عدم الملالة وبقاء النشاط ، فيترتيب الدروس بترتيب

الكتاب ، فيقدم درس العبادات على درس المعاملات وهكذا ، وإن رأى مع ذلك تقديم الأسبق ليحضر المتأخر على التقدم كان حسناً.

وبنفي أن لا يقدم أحداً في نوبة غيره ، ولا يؤخره عن نوبته إلا إذا رأى في ذلك مصلحة كنحو ما ذكرنا ، فإن سمح بعضهم لغيره في نوبته فلا بأس ، وإن جاؤوا معاً وتنازعوا أقرع بينهم بشرطه الآتي - مع بيان المسألة مفصلاً - إن شاء الله تعالى في القسم الثالث من النوع الثالث .

السابع عشر: إذا سلك الطالب في التحصيل فوق ما يقتضيه حاله أو تحمله طاقته وخالف ضجره ، أو صاه بالرفق بنفسه وذكره بقول النبي ﷺ : «إن المنيت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى» . ونحو ذلك مما يحمله على الأنفة والاقتصاد في الاجتهاد .

وكذلك إذا ظهر له منه نوع سامة أو ضجر أو مبادئ ذلك ، أمره بالراحة وتحفيف الاشتغال ، ولزيجه عن تعلم ما لا يحتمله فهمه أو سنه ، من علم أو كتاب يقصر ذهنه عن فهمه ، فإن استشاره من لا يعرف حاله في الفهم والحفظ في قراءة فن أو كتاب لم يشر عليه حتى يجرب ذهنه ويعلم حاله ، فإن لم يتحمل الحال التأخر أشار عليه بكتاب سهل من الفن المطلوب ، فإن رأى فهمه جيداً وذهنه قابلاً نقله إلى كتاب يليق بذهنه ، والاتركه ، لأن نقل الطالب إلى ما يدل نقله إليه على جودة ذهنه وكماله مما يزيد انبساطه ويوفر نشاطه ، وإلى ما يدل على قصوره بخلاف ذلك .

ولا يمكن الطالب من الاشتغال في فنين أو أكثر ، إذالم يضبطهما ، بل يقدم الأهم فالأهم ، كما سيذكر إن شاء الله تعالى .

وإذا علم أو غالب على ظنه أنه لا يفلح في فن أشار عليه بتركه والانتقال إلى غيره مما يرجى فلاحه فيه .

الثامن عشر : إذا كان متকفلاً ببعض العلوم لا غير ، لا ينبغي له أن يقع في نفس الطالب العلوم التي وراءه ، كما يتفق ذلك كثيراً لجهلة المعلمين ، فإن المرء عدو ما جهل ، كمعلم العربية والمعقول إذ عادته تقييع الفقه ، ومعلم الفقه تقييع علم الحديث والتفسير ، وأشباه ذلك .

وهكذا ينبغي أن يوسع على الطالب طريق التعلم في غيره ، وإذا رأى مرتبة العلم الذي بيده متأخرة عما بيده غيره يرشده إلى من بيده السابق ، فإن ذلك هو الواجب من نصح المسلمين وحفظ العلم والدين ، وأتم الدليل على كمال المعلم ، ووجب الملكة الصالحة للمتعلم .

الناسع عشر: وهو من المهم أن لا يتأذى من يقرأ عليه إذا قرأ على غيره أيضاً لمصلحة راجعة إلى المتعلم ، فإن هذه مصيبة يبتلي بها جهلة المعلمين ومن لا يريد بعلمه وجه الله تعالى ، لغباؤتهم وفساد نياتهم .

وهو من أوضح الأدلة على عدم إرادتهم بالتعليم وجه الله الكريم وثوابه الجسيم ، فإنه عبد مأمور بأداء رسالة سيده إلى بعض عبيده ، فإذا أرسل السيد عبداً آخر لأداء الرسالة لا ينبغي للأول الغضب ، فإن ذلك لا ينقصه عند السيد ، بل يزيده قدرًا ورفعه عنده إذا وجده ممثلاً بريده منه أو من غيره .

فالواجب على المعلم إذا وجد من الطالب نشاطاً وقوة على تعدد الدرس ، ولم يقدر على تحصيل غرضه بنفسه أن يرشده ابتداء إلى من يقرأ عليه درساً آخر ، فإن ذلك من تمام النصيحة ورعاية حفظ الأمانة . وهذا أمر اتفق لي مع بعض مشايخي بمصر أحسن الله جزاءه .

هذا كله إذا كان المعلم الآخر الذي انتقل إليه الطالب بنفسه أهلاً، أما لو كان جاهلاً مع عدم علم الطالب ، أو فاسقاً أو مبتدعاً أو كثير الغلط ، ونحو ذلك بحيث يفيد الطالب ملكرة ردية لا يرجع عليها ما يحصله من العلم عليه ، فالتحذير من الاغترار به حسن مع مراعاة المقصد الصحيح المنجح ، والله يعلم المفسد من المصلح .

العشرون: إذا تكمل الطالب وتأهل للاستقلال بالتعليم واستغنى عن التعلم ، فينبغي أن يقوم المعلم بنظام أمره في ذلك ، ويمدحه في المحافل ، ويأمر الناس بالاشتغال عليه والأخذ عنه ، فإن الجاهل بحاله قد لا يأنس ولا يطمئن به وإن تصدى للتعليم ، بدون إرشاد من هو معلوم الحال . ولينبه على حاله مفصلاً ومقدار معلوماته وتقواه وعدالته ، ونحو ذلك مما له مدخل في إقبال الناس على التعلم منه ، فإن ذلك سبب عظيم لانتظام العلم وصلاح الحال .

كما أنه لو رأى منه ميلاً إلى الاستبداد والتدريس ويعلم قصوره عن المرتبة واحتياجه إلى التعلم ، ينبغي أن يقع ذلك عنده ، ويشدد النكير عليه في الخلاء ، فإن لم ينجع فليظهر ذلك على وجه صحيح المقصد حتى يرجع إلى الاشتغال ويتأهل للكمال .

ومرجع الأمر كله إلى أن المعلم بالنسبة إلى المتعلم بمنزلة الطبيب ، فلا بد له في كل وقت من تأمل العلة المحروجة إلى الإصلاح ومداواته على الوجه الذي تقتضيه العلة ، وللذكي في تفصيل

الحال ما لا يدخل تحت الضبط ، فإن لكل مقام مقالاً صالحأ ، ولكل مرض دواء ناجحاً .
والله الموفق .

القسم الثالث

آدابه في درسه

وهي أمور:
الأول :

أن لا يخرج إلى الدرس إلى كامل الأبهة ، وما يوجب له الوقار والهيبة في اللباس والهيئة والنظافة في الثوب والبدن ، ويختار له البياض ، فإنه أفضل لباسا ، ولا يعني بفاخر الثياب بل بما يوجب الوقار وإقبال القلوب عليه ، كما ورد النص به في أئمة المحافل من الأعياد والجماعات وغيرهما .

وقد اشتمل كتاب ^(١) التجمل ^(٢) من كتاب «الكافي» على الأخبار الصحيحة في هذا الباب بما لا مزيد عليه ، ويخرج التعرض له عن موضوع الرسالة .

وليقصد بذلك تعظيم العلم وتجليل الشريعة ، وليتطبب ويسرح لحيته ، ويزيل كل ما يشينه ، كان بعض السلف إذا جاءه الناس لطلب الحديث يغتسل ويتطيب ويلبس ثياباً جدداً، ويضع رداءه، على رأسه ، ثم يجلس على منصة ولا يزال يبخر بالعود حتى يفرغ، ويقول: أحب أن أعظم حديث رسول الله ﷺ .

الثاني: أن يدعوا عند خروجه مریداً للدرس بالدعاء المروي عن النبي ﷺ: «اللهم إني أعوذ بك أن أضل أو أُضل ، أو أزل أو أُزل ، أو أظلم أو أُظلم ، أو أجهل أو يجهل علي ، عز جارك ، وجل ثناوك ، ولا إله غيرك . ثم يقول : بسم الله حسبي الله ، توكلت على الله ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، اللهم ثبت جناني وأدر الحق على لسانني .

ويديم ذكر الله تعالى إلى أن يصل إلى المجلس .

(٢) [والمروءة].

(١) [الزي و].

الثالث : أن يسلم على من حضر إذا وصل إلى المجلس ، ويصلّي ركعتين تحيّة^(١) إن كان مسجداً ، وإن نوى بهما الشكر لله تعالى على توفيقه وتأهيله لذلك أو الحاجة إلى تسدیده وتأييده وعصمته من الخطأ ، أو مطلقتين ، فإن « الصلاة خير موضوع » وأما استحبابهما لذلك بخصوصه فلم يثبت ، وإن استحبه بعض العلماء .
ثم يدعو بعدهما بال توفيق والإعانة والعصمة .

الرابع : أن يجلس بسکينة ووقار وتواضع وخشوع وإطراق ، ثانياً رجليه أو محبتياً ، غير متربع ولا مقع ، ولا غير ذلك من الجلسات المكرروحة مع الاختيار ، ولا يمد رجليه ولا إحداهما من غير عذر ، ولا يتکئ إلى جنبه ولا وراء ظهره ونحو ذلك ، كل ذلك في حال الدرس ، أما في غيره فلا يأس لأن الطلبة بمنزلة أولاده .

الخامس : قيل يجلس مستقبل القبلة ، لأنه أشرف ولقوله عليه السلام : « خير المجالس ما استقبل بها » .

ويمكن أن يقال باستحباب استدباره لها ليخص الطلبة بالاستقبال ، لأنهم أكثر ، وكذا من يجلس إليهم للاستماع .

ومثله ورد في القاضي ، إلا أن لذلك مزية زائدة في ذلك ، وهو كأن الخصوم إلى القبلة تغلبظاً عليهم في الحذر من كلام الباطل وفي حال الحلف ، ولا نص هنا على الخصوص .

السادس : أن ينوي قبل شروعه بل حين خروجه من منزله تعليم العلم ونشره ، وبث الفوائد الشرعية ، وتبليغ الأحكام الدينية التي أؤمن عليها وأمر ببيانها ، والازدياد في العلم بالمذاكرة ، وإظهار الصواب والرجوع إلى الحق ، والاجتماع على ذكر الله تعالى ، والدعاء للعلماء الماضين والسلف الصالحين ، وغير ذلك مما يحضره من المقاصد . فإن بإحضارها بالبال وكثرتها يزيد ثواب العمل ، فإنما الأعمال بالنيات .

وليس المراد بالنية أن يقول : أفعل كذا لأجل كذا ، ويرتب لها ألفاظاً مخصوصة ، بل المراد بها بعث النفس وتصميم العزم على الفعل المخصوص ، لغرض التقرب إلى الله تعالى وطلب الزلفى

(١) [المسجد] .

لديه ، حتى لو تلفظ وقال : أفعل ذلك الله تعالى - والله مطلع على قلبه يقصد غير ذلك كقصد الظهور في المحافل وارتفاع الصيت والترجيع على الأمثال والنظراء - فهو مخادع لله تعالى مراء للناس ، والله مطلع على فساد نيته وخبث طويته فيستحق العقوبة على هذه الذنوب وإن كانت بمظاهر العبادة . أصلح الله تعالى بفضله وكرمه أعمالنا وسدتنا في أقوالنا وأخلص سرائرنا ومقاصدنا بمنته وفضله .

السابع : أن يستقر على سمت واحد مع الإمكان ، فيصون بدنه عن الزحف والتنقل عن مكانه والتقلقل ، ويديه عن البعث والتشبيك بهما ، وعينيه عن تفريق النظر بلا حاجة .
ويتقي كثرة المزاح والضحك ، فإنه يقلل الهيبة ويسقط الحرمة ، ويزيل الحشمة ، ويزهد العزة من القلوب ، وأما القليل من المزاح فمحمود ، كما كان يفعله النبي ﷺ ومن بعده من الأئمة المهدىين ، تأييساً للجلسae وتائياً للقلوب ، وقرباً منه الضحك ، فقد كان النبي ﷺ يضحك حتى تبدو نواجذه .
ولكن لا يعلو الصوت ، والعدل التبسم .

الثامن : أن يجلس في موضع يبرز وجهه فيه لجميع الحاضرين ، ويلتفت إليهم التفاتاً خاصاً بحسب الحاجة للخطاب ويفرق النظر عليهم ، ويخص من يكلمه أو يسأله أو يبحث معه على الوجه بمزيد التفات إليه وإقبال عليه ، وإن كان صغيراً أو ضئيلاً ، فإن تحصيص المترفعين من أفعال المتجربين والمرائين .
والقارئ من الحاضرين في حكم الباحث ، فيخصه بما يتعلق بدرسه ، ويعطي غيره من الخطاب والنظر بحسب حاله وسؤاله .

التاسع : أن يحسن خلقه مع جلسائه زيادة على غيرهم ، ويوقر فاضلهم بعلم أو سن أو صلاح أو شرف ، ونحو ذلك ، ويرفع مجالسهم على حسب تقديمهم في الإمامة ، ويتلطف بالباقين ، ويكرمهم بحسن السلام وطلاقه الوجه والبشاشة والابتسام ، وبالقيام لهم على سبيل الاحترام ولا كراهة فيه بوجه ، وإن كان في بعض الأخبار ما يوهنه ، وتحقيقه في غير هذا الم محل .

العاشر: أن يقدم على الشروع في البحث والتدريس تلاوة ما تيسر من القرآن العظيم تبيناً وتبركاً، ويبدع عقيب القراءة لنفسه وللحاضرين ولسائر المسلمين، ثم يستعيد بالله من الشيطان الرجيم، ويسمى الله تعالى ويحمد، ويصلّي ويسلم على النبي - ﷺ - وعلى آله وأصحابه، ثم يدعو العلماء الماضين والسلف الصالحين، ولمشايخه خاصة ولوالديه وللحاضرين وإن كان في مدرسة ونحوها دعا لواقف المكان.

وهذا وإن لم يرد به نص على الخصوص، لكن فيه خير عظيم وبركة والمحل موضوع إجابة، وفيه اقتداء بالسلف من العلماء، فقد كانوا يستحبون ذلك.

وذكر بعض العلماء أنه يقول من جملة الدعاء: «اللهم إني أعوذ بك أن أضل أو أضل أو أزل أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجعل عليـ . اللهم أنفعني بما علمتني وعلمني ما ينفعني وزدني علماً والحمد لله على كل حال ، اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ، ومن قلب لا يخشـ ، ومن نفس لا تشبع ومن دعاء لا يسمع».

وكان بعض العلماء يختار قراءة سورة الأعلى ، ويزعم أنه متأس ومتفائل بما فيها من قوله الأعلى قوله قدر فهـ وقوله سنقرئك فلا تنسـ وقوله فذكر وقوله صحف إبراهيم وموسى . وروي أن من اجتمع مع جماعة ، ودعا يكون من دعائـ : «اللهم اقسم لنا من خشـ ما يحول بينـ وبينـ معيـتك ، ومن طـاعـتك ما تـبلـغـنا به جـنتـك ، ومن اليـقـينـ ما تـهـونـ به عـلـيـنـا مـصـائبـ الدـنـيـا . اللـهـ مـتعـنا بـأـسـمـاعـنا وـأـبـصـارـنا وـقـوـيـنا مـاـ أحـيـيـتنا ، وـاجـعـلـهـ الـوارـثـ منـا ، وـاجـعـلـ ثـارـنا عـلـىـ منـ ظـلـمـنا ، وـانـصـرـنا عـلـىـ منـ عـادـنا ، وـلاـ تـجـعـلـ مـصـيـبـتـاـ فـيـ دـيـنـنا ، وـلاـ تـجـعـلـ دـنـيـاـ أـكـبـرـ هـمـنا وـلاـ مـبـلـغـ عـلـمـنا ، وـلاـ تـسـلـطـ عـلـيـنـا مـنـ لـاـ يـرـحـمـنا» .

الحادي عشر: أن يتحرج تفهـيمـ الـدـرـسـ بـأـيسـ الـطـرـقـ وـأـعـذـبـ ماـ يـمـكـنـهـ مـنـ الـأـلـفـاظـ ، مـتـرسـلاـ مـبـيـناـ مـوضـحاـ مـقـدـماـ ماـ يـنـبـغـيـ تـقـديـمهـ ، مـؤـخـراـ ماـ يـنـبـغـيـ تـأخـيرـهـ ، مـرـتـباـ مـنـ الـمـقـدـمـاتـ ماـ يـمـتـقـنـهـ عـلـيـهاـ تـحـقـيقـ الـمـحـلـ ، وـاقـفـاـ فـيـ مـوـضـعـ الـوـقـفـ ، مـوـصـلـاـ فـيـ مـوـضـعـ الـوـصـلـ ، مـكـرـراـ ماـ يـشـكـلـ مـنـ مـعـانـيـ وـأـلـفـاظـ مـعـ حـاجـةـ الـحـاضـرـينـ أـوـ بـعـضـهـمـ إـلـيـهـ ، وـإـذـاـ فـرـغـ مـنـ تـقـرـيرـ الـمـسـأـلـةـ سـكـتـ قـلـيلـاـ حـتـىـ يـتـكـلـمـ مـنـ فـيـ نـفـسـ كـلـامـ عـلـيـهـ .

وـلاـ يـذـكـرـ فـيـ الـدـرـسـ شـبـهـةـ فـيـ الـدـيـنـ وـيـؤـخـرـ الـجـوابـ عـنـهـ إـلـىـ دـرـسـ آـخـرـ ، بـلـ يـذـكـرـهـمـ جـمـيـعاـ وـيـؤـخـرـهـمـ جـمـيـعاـ ، سـيـماـ إـذـاـ كـانـ الـدـرـسـ يـجـمـعـ الـخـاصـ وـالـعـامـ ، وـمـنـ يـحـتـمـلـ أـنـ لـاـ يـعـودـ إـلـىـ ذـلـكـ

المقام ، فتفع الشبهة في نفسه ولا يتفق له جوابها ، فيصير سببا في فتنته .

الثاني عشر : إذا تعددت الدروس ، فليقدم منها الأشرف والأهم ، فيقدم أصول الدين ثم التفسير ثم الحديث ثم أصول الفقه ، ثم الفقه ثم النحو ثم المعاني ، وعلى هذا قياس باقي العلوم بحسب مرتبتها ، وال الحاجة إليها .
وسينأتي إن شاء الله ما يعين على هذا الترتيب في باب يخصه .

الثالث عشر : أن لا يطول مجلسه طويلاً يملهم ، أو يمنعهم فهم الدرس أو ضبطه ، لأن المقصود إفادتهم وضبطهم ، فإذا صاروا إلى هذه الحالة فات المقصود .
ولا يقصره تقديرأً يخل ببعض تقريره أو ضبطه أو فهمه ، لفوات المقصود ، ويراعي في ذلك مصلحة الحاضرين في الفائدة والتطويل ، واستيفاء الأقسام في التقسيم إذا كانوا من أهله .

الرابع عشر : أن لا يستغل بالدرس ، وبه ما يزعجه ويشوش فكره ، من مرض أو جوع أو عطش أو مدافعة حدث أو شدة فرح أو غم أو غضب أو نعاس أو قلق أو برد أو حر مؤلمين ، حذراً من أن يقصر عن استيفاء المطلوب من البحث ، أو يفتني بغير الصواب .

الخامس عشر : أن لا يكون في مجلسه ما يؤذى الحاضرين من دخان أو غبار أو صوت مزعج ، أو شمس موجبة للحر الشديد ، أو نحو ذلك مما يمنع من تأدية المطلوب ، بل يكون واسعاً مصوناً عن كل ما يشغل الفكر ويشوش النفس ليحصل فيه الغرض المطلوب .

ال السادس عشر : مراعاة مصلحة الجماعة في تقديم وقت الحضور وتأخيره في النهار ، إذا لم يكن عليه فيه ضرورة ولا مزيد كلفة ، ومن الضرورة الاستغفال في الوقت الصالح بالمطالعة والتصنيف حيث يكون الاستغفال به أولى من التدريس .

السابع عشر: أن لا يرفع صوته زيادة على الحاجة ، ولا يخوضه خفضاً يمنع بعضهم من كمال فهمه ، وقد روى عن النبي ﷺ : «إن الله يحب الصوت الخفيض ، ويبغض الصوت الرفيع» .
والأولى أن لا يجاوز صوته مجلسه ، ولا يقصر عن سماع الحاضرين ، فإن حضر فيهم ثقيل

السمع ، فلا بأس بعلو صوته بقدر ما يسمعه ، وقد روي في فضيلة ذلك حديث .

الثامن عشر: أن يصون مجلسه عن اللغط ، فإن الغلط تحت اللغط ، وعن رفع الأصوات وسوء الأدب في المباحثة ، واختلاف جهات البحث ، والعدول عن المسألة إلى غيرها قبل إكمالها. فإذا ظهر من أحد الباحثين شيء من مبادئ ذلك تلطف في دفعه قبل انتشاره وثوران النفوس ، ويذكر لجملة الحاضرين ما يقتضي قبح الانتقال المذكور، وأن المقصود اجتماع القلوب على إظهار الحق وتحصيل الفائدة والصفاء والرفق ، واستفادة البعض من البعض ، ويدركهم ما جاء في ذم المماراة والمنافسة والشحنة ، سيمًا أهل العلم المتسمين به ، وأن ذلك سبب العداوة والبغضاء الموجبين^(١) لتشويش الفكر وذهب الدين ، وأن الواجب كون الاجتماع خالصاً لله تعالى ليثمر الفائدة في الدنيا والسعادة في الأخرى .

التاسع عشر: أن يزجر من تعدى في بحثه أو ظهر منه لدد أو سوء أدب أو ترك إنصاف بعد ظهور الحق ، أو أكثر الصياغ بغير فائدة ، أو أساء أدبه على غيره من الحاضرين أو الغائبين ، أو ترفع على من هو أولى منه في المجلس ، أو نام أو تحدث مع غيره حالة الدرس بما لا ينبغي ، أو ضحك أو استهزأ بأحد أو فعل ما يخل بأدب الطالب في الحلقة ، وسيأتي تفصيله إن شاء الله تعالى . هذا كله إذا لم يترتب على ذلك مفسدة تربو عليه ، وهذا النوع مغایر لما مر من زجرهم وكفهم عن مساوى الأخلاق ، لأن هذا خاص بالدرس وذاك بما يتعلق بشأن أنفسهم ، وإن كان يمكن إدراجه فيه ، إلا أن الاهتمام بشأنه حسن ذكره على الخصوص .

العشرون: أن يلازم الإرفاق بهم في خطابهم وسماع سؤالهم ، وإذا عجز السائل عن تقرير ما أورده أو تحرير العبارة فيه ، لحياء أو قصور وقع على المعنى ، عبر عن مراده أولاً وبين وجه إرادته ، وأجاب بما عنده .

وإن اشتبه عليه مراده سأله عن الأمور التي يحتمل إرادته لها ، فيقول له : أتريد بقولك كذا ؟ فـ قال : نعم . أجابه ، وإلا ذكر محتملاً آخر .

وإن سأله عن شيء ركيك فلا يستهزئ به ولا يحتقر السائل ، فإن ذلك أمر لا حيلة فيه ، ويذكر

(١) [ظ: الموجبين].

أن الجميع كانوا كذلك ثم تعلموا وتفقهوا.

الحادي والعشرون: أن يتودد لغريب حضر عنده ، وينبسط له لينشرح صدره ، فإن للقادم دهشة سيما بين يدي العلماء .
ولا يكثر النظر والالتفات إليه استغراً له ، فإن ذلك يخجله ويمنعه من المسائلة والمشاركة في البحث إن كان من أهله .

الثاني والعشرون: إذا أقبل بعض الفضلاء ، وقد شرع في مسألة أمسك عنها حتى يجلس ، وإن جاء - وهو - يبحث أعادها له أو مقصودها ، وإذا أقبل وقد بقي للفراغ وقيام الجماعة بقدر ما يصل إلى المجلس ، فليؤخر تلك البقية ، ويشتغل عنها ببحث أو غيره إلى أن يجلس ثم يعيدها أو يتم تلك البقية ، كيلا يخجل المقبل بقيامهم عند جلوسه .

الثالث والعشرون: - وهو من أهم الآداب - إذا سئل عن شيء لا يعرفه ، أو عرض في الدرس ما لا يعرفه ، فليقل : لا أعرفه أو لا أتحققه أولاً أدرى أو حتى أراجع النظر في ذلك .
ولا يستنكر عن ذلك ، فمن علم العالم أن يقول فيما لا يعلم : « لا أعلم والله أعلم ».
قال علي عليه السلام : إذا سئلتم عمما لا تعلمون فاهربيوا ، قالوا : وكيف الهرب ؟
قال : تقولون : الله أعلم .

وعن أبي جعفر الباقر عليه السلام قال : ما علمتم فقولوا ، وما لم تعلموا فقولوا : الله أعلم . إن الرجل ليسع^(١) بالآية من القرآن يخر فيها أبعد ما بين السماء^(٢).
وعن زرارة بن أعين قال : سألت أبي جعفر عليه السلام : ما حق الله على العباد ؟ قال : أن يقولوا ما يعلمون ، ويقفوا عند ما لا يعلمون .

وعن الصادق عليه السلام : إن الله خص عباده بأيتين من كتابه : أن لا يقولوا حتى يعلموا ، ولا يردوا ما لم يعلموا ، قال الله عز وجل : « ألم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب أن لا يقولوا على الله إلا الحق » وقال : « بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله ».

وعن ابن عباس رضي الله عنه : إذا ترك العالم « لا أدرى » أصيّبت مقاتله .

(٢) [والأرض].

(١) [خ ل : ليسع].

وعن ابن مسعود رضي الله عنه : إذا سئل أحدكم عما لا يدرى ، فليقل : لا أدرى ، فإنه ثلث العلم .

وقال آخر: لا أدرى ثلث العلم.

وقال بعض الفضلاء: ينبغي للعالم أن يورث أصحابه «لا أدرى».

ويعتادوها ، فيستعملوها في وقت الحاجة .

وقال آخر: تعلم «لا أدری»، فإنك إن قلت: لا أدری، علموك حتى تدری، وإن قلت: أدری، سأله حتى لا تدری.

واعلم أن قول العالم : « لا أدرى » لا يضع منزلته ، بل يزيدها رفعة ويزيده في قلوب الناس عظمة ، تفضلاً من الله تعالى عليه ، وتعريضاً له بالتزامه الحق ، وهو دليل واضح على عظمة محله وتقواه وكمال معرفته . ولا يقدح في المعرفة الجهل بمسائل معدودة .

وإنما يستدل بقوله : « لا أدرى » على تقواه ، وأنه لا يجازف في فتواه ، وأن المسألة من مشكلات المسائل .

وإنما يمتنع من «لا أدري» من قل علمه وعدمت تقواه وديانته ، لأنه يخاف لقصوره أن يسقط من أعين الناس ، وهذه جهالة أخرى منه ، فإنه بإقدامه على الجواب فيما لا يعلم يبوء بالإثم العظيم، ولا يصرفه عما عرف به من القصور، بل يستدل به على قصوره ، ويظهر الله تعالى عليه ذلك بسبب جرأته على التقول في الدين ، تصديقا لما ورد في الحديث القدسي : «من أفسد جوانبه أفسد الله برانبه» .

ومن المعلوم أنه إذا رأى المحققون يقولون في كثير من الأوقات : «لا أدري » وهذا المسكين لا يقولها أبداً ، يعلم أنهم يتورعون لدينهم وتقواهم ، وأنه يجاذف لجهله وقلة دينه ، فيقع فيما فر منه ، وانصف بما احترز عنه لفساد نيته وسوء طوبته .

وقد قال النبي ﷺ: «المتشبع بما لم يعط كالباس ثوبى زور».

وقد أدب الله تعالى العلماء بقصة موسى والخضر عليه السلام حين لم يرد موسى عليه السلام العلم إلى الله تعالى لما سئل هل أحد أعلم منك ؟ بما حكاه الله عنهم من الآيات المؤذنة بغاية الذل من موسى عليه السلام وغاية العظمة من الخضر عليه السلام.

وسيرأني إن شاء الله تعالى في هذه الرسالة جملة من نكت القصة .

الرابع والعشرون: أنه إذا اتفق له تقرير أو جواب توهّمه صواباً، يبادر إلى التنبيه على فساده وتبين خطئه قبل تفرق الحاضرين، ولا يمنعه الحباء أو غيره من المبادرة، وتحمله النفس الأمارة بالسوء على التأخير إلى وقت آخر خال، فإنه من خداع النفس وتلبيس إبليس لعنـه الله.

وفيه ضرر عظيم من وجوه كثيرة: منها: استقرار الخطأ في قلوب الطلبة، ومنها: تأخير بيان الحق مع الحاجة إليه، ومنها: خوف عدم حضور بعض أهل المجلس في الوقت الآخر فيستمر الخطأ في فهمه، ومنها: طاعة الشيطان في الاستمرار على الخطأ، وهو موجب لطعنه فيه مرة ثانية وهلم جراً.

ومع تأدبه للواجب من ذلك يفيد الطالبين ملامة صالحة تعقب خيراً عظيماً يكون الراجع سبباً فيه، فيشارك في أجره، مضافاً إلى ما استحقه من الأجر بفعل ما يجب عليه، فقد غنمـت حركته وربحت تجارتـه برجوعـه إلى الحق، ويرفعـه الله تعالى بسبب ذلك، خلافـ ما يظنهـ ، الجاهلـ ويتوهـمهـ الأحمـقـ الغافـلـ ..

الخامس والعشرون: التنبيه عند فراغ الدرس أو إرادته بما يدل عليه إن لم يعرفه القارئ، وقد جرت عادة السلف أن يقولوا حينئذ: «والله أعلم».

وقال بعض العلماء: الأولى أن يقال قبل ذلك كلام يشعر بختـمه الدرس، كقولـه: هذا آخرـه، أو: ما بعده يأتيـ إن شاءـ اللهـ تعالىـ ، ونحوـ ذلكـ ، ليكونـ قولهـ «واللهـ أعلمـ» خالصـاً لذكرـ اللهـ تعالىـ ولقصدـ معناهـ .

ولهـذا يـنـبغـيـ أن يستـفتحـ كلـ درـسـ بـبـسمـ اللهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ ، ليـكـونـ ذـاكـرـ اللهـ تعالىـ فيـ بدـايـتهـ وخـاتـمتـهـ ، وإـذا جـعلـ الذـكـرـ دـليـلاًـ عـلـىـ الفـرـاغـ لمـ يـتـمحـضـ لهـ .

السادس والعشرون: أن يختـمـ الدرسـ بـذـكـرـ شيءـ منـ الرـقـائـقـ وـالـحـكـمـ وـالـمـوـاعـظـ وـتـطـهـيرـ البـاطـنـ ، نـيـثـرـقـواـ عـلـىـ الـخـشـوعـ وـالـخـصـوصـ وـالـإـخـلاـصـ ، فإنـ الـبـحـثـ الـبـحـثـ يـورـثـ فيـ القـلـوبـ قـوـةـ ، وـرـبـماـ أـعـقـبـ قـسـوةـ ، فـلـيـحـرـكـهـ فيـ كـلـ وـقـتـ إـلـىـ الإـقـبـالـ ، وـيـلـاحـظـهـ بـالـاسـتـكمـالـ ، وـلـاـشـيءـ أـصلـحـ منـ تلكـ الحـالـةـ .

هـذاـ كـلـهـ إـذـاـ لمـ يـكـنـ بـعـدـ ذـلـكـ درـوسـ حـاضـرـةـ بـحـيثـ يـكـونـ الاـشـغـالـ بـهـاـ أـولـىـ ، فـيـؤـخرـ ذـلـكـ إـلـىـ الآـخـرـ حـسـبـ ماـ يـقتـضـيـهـ الـحـالـ .

السابع والعشرون : أن يختتم المجلس بالدعاء كما بدأ به ، بل هو الآن أولى وأقرب إلى الإجابة ، لما قد غشياهم من الرحمة وخصهم من المثوبة ، ولبيضمن دعاوهم الأئمة الراشدين والعلماء السابقين ، وتعظيم جماعة المسلمين ، وأن يجعل أعمالهم خالصة لوجه الله ، مقربة إلى مرضاته .

وقد ورد أن النبي ﷺ كان يختتم مجلسه بالدعاء .

وفيه حديث مسلسل بختمه به مشهور .

ومتنه : أنه ﷺ كان إذا فرغ من حديثه ، وأراد أن يقوم من مجلسه يقول : اللهم اغفر لنا ما أخطأنا وما نعمدنا ، وما أسررنا وما أعلنا ، وما أنت أعلم به منا ، أنت المقدم وأنت المؤخر ، لا إله إلا أنت .

الثامن والعشرون : أن يمكث قليلاً بعد قيام الجماعة ، فإن فيه فوائد وآداباً له ولهم : منها إن كان في نفس أحد منهم بقايا سؤال تأخر ، ومنها إن كان لأحد به حاجة ، وقد صبر عليها حتى فرغ بذكره له ، ومنها عدم مزاحمتهم ورفع الكلفة عنهم بخروجه قبلهم ، وخفق النعال خلفه ، وهو آفة عظيمة خطيرة ، ومنها عدم ركوبه بينهم إن كان يركب إلى غير ذلك .

التاسع والعشرون : أن ينصب لهم تقبيباً فطناً كيساً يرتب الحاضرين ، ومن يدخل عليه على قدر منازلهم ، ويوقظ النائم وينبه الغافل ، ويشير إلى ما ينبغي فعله وتركه ، ويأمر بسماع الدروس والانصات إليها لمن لا يعرف ، وكذلك ينصب لهم رئيساً آخر يعلم الجاهل ، ويعيد درس من أراد ، ويرجع إليه في كثير مما يستحيى أن يلقى به العالم من مسألة أو درس ، فإن فيه ضبطاً لوقت العالم ، وصلاحاً لحال المتعلم .

الثلاثون : أن يقول إذا قام من مجلسه : «سبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغرك وأتوب إليك ، سبحان ربك رب العزة عما يصفون ، وسلام على المرسلين ، والحمد لله رب العالمين» .

رواه جماعة من فعل النبي ﷺ .

وفي بعض الروايات أن الثالث آيات كفارة المجلس .

وكمما يستحب ذلك العالم يستحب لكل قائم لكنه في حقه أكدر .

النوع الثالث

في الآداب المختصة بالمتعلم

وهي تنقسم كما مر ثلاثة أقسام: آدابه في نفسه، وآدابه مع شيخه، وآدابه في مجلس درسه.

القسم الأول

آدابه في نفسه

وهي أمور:

الأول :

أن يحسن بيته، ويظهر قلبه من الأدناس، ليصلح لقبول العلم وحفظه واستمراره، وقد تقدم ما يدل عليه، ولكن أعيد هنا لينبه على كونه من أسباب التحصيل، وهناك من أسباب الفائدة الأخرى.

قال بعض الكاملين: تطيب القلب للعلم كتطيب الأرض للزراعة، فبدونه لا تنمو ولا تكثُر بركته ولا يزکو، كالزرع في أرض باترة غير مطيبة.

وقال النبي ﷺ: «إن في الجسد مضفة إذا صلح الجسد كلُّه، وإذا فسَدَ فسدَ الجسد كلُّه، ألا وهي القلب».

وقال سهل بن عبد الله: حرام على قلب أن يدخله النور، وفيه شيء مما يكرهه الله عز وجل.

وقال علي بن خشرم: شكوت إلى وكيع قلة الحفظ، فقال: استعن على الحفظ بقلة الذنوب.

وقد نظم بعضهم ذلك في بيتين فقال:

فأرشدني إلى ترك المعاشي

وفضل الله لا يرثاه عاصي

شكوت إلى وكيع سوء حفظي

وقال أعلم بأن العلم فضل

الثاني: أن يغتنم التحصيل في الفراغ والنشاط وحالة الشباب وقوه البدن ونباهة الخاطر

وسلامة الحواس وقلة الشواغل وتراكم العوارض ، سيمما قبل ارتفاع المتنزلة والاتسام بالفضل والعلم ، فإنه أعظم صاد عن درك الكمال ، بل سبب تام في النقصان والاختلال .

قال بعضهم : تفهوموا قبل أن تسودوا . أي تصيروا سادة فتأنفوا من التعلم أو تستحيوا منه بسبب المتنزلة فيفوتكم العلم .

وقال آخر : تفهوموا قبل أن ترأس ، فإذا رأست ، فلا سبل إلى التفهوم . وجاء في الخبر : مثل الذي يتعلم العلم في صغره كالنقش على الحجر ، ومثل الذي يتعلم العلم في كبره كالذي يكتب على الماء .

وعن ابن عباس رضي الله عنه : ما أوتني عالم علمًا إلا وهو شاب وقد نبه الله تعالى على ذلك بقوله : **«وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا»** . وهذا باعتبار الغالب ، وإن فمن كبر لا ينبغي له أن يحجم عن الطلب ، فإن الفضل واسع : والكرم وافر وجود فائض ، وأبواب الرحمة والهبات مفتوحة ، فإذا كان محل قابلًا تمت النعمة وحصل المطلوب ، قال الله تعالى : **«وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمُكُمُ اللَّهُ»**^(١) وقال تعالى : **«وَلَمَّا بَلَغَ أَشْدَهُ وَاسْتَوَى آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا»**^(٢) .

وقال تعالى - حكاية عن موسى عليه السلام - : **«فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لِمَا خَفِتُكُمْ فَوَهَبْتُ لِي رَبِّي حُكْمًا»**^(٣) إلى غير ذلك .

وقد اشتغل جماعة من السلف في حال كبرهم فتفقهوا وصاروا أساطير في الدين وعلماء مصنفين في الفقه وغيره ، فليغتنم العاقل عمره ، وليحرز شبابه عن التضييع ، فإن بقية العمر لا ثمن لها كما قيل :

وَمَا مَضِيَ غَيْرُ مُحَمَّدٍ مِنَ الزَّمْنِ مَا أَمَاتَ وَيَمْحُو السُّوءَ بِالْحَسْنِ	بِقِيَةِ الْعُمَرِ عَنِّي مَا لَهَا ثُمنٌ يَسْتَدِرُكَ الْمَرءُ فِيهَا مَا أَفَاتَ وَيَحْيَا
--	---

الثالث : أن يقطع ما يقدر عليه من العوائق الشاغلة ، والعائق المانعة عن تمام الطلب وكمال الاجتهاد ، وقوة الجد في التحصيل ، ويرضى بما تيسر من القوت وإن كان يسيراً ، وبما يستر مثله من اللباس وإن كان خلقاً ، وبالصبر على ضيق العيش تناول سعة العلم ، ويجمع شمل القلب عن مفترقات الآمال ، ليتفرج عنده ينابيع الحكمة والكمال .

(٢) سورة القصص : ١٤.

(١) سورة البقرة : ٢٨٢.

(٣) سورة الشعرا : ٢١.

قال بعض السلف : لا يطلب أحد هذا العلم بعذ النفس فيفلح ، ولكن من طلبه بذل النفس وضيق العيش وخدمة العلماء أفلح .

وقال أيضاً : لا يصلح طلب العلم إلا لمفلس .

فقبل : ولا الغني المكفي . فقال : ولا الغني المكفي .

وقال آخر : لا يبلغ أحد من هذا العلم ما يريد حتى يضره الفقر ، ويؤثره على كل شيء .

وقال بعضهم : لا ينال هذا العلم إلا من عطل دكانه ، وخرب بستانه ، وهجر إخوانه ، ومات أقرب أهله فلم يشهد جنازته .

وهذا كله وإن كان فيه مبالغة ، فالمعنى المقصود به أنه لا بد فيه من جمع القلب واجتماع الفكر .

وبالغ بعض المشايخ فقال لبعض طلبه : اصبح ثوبك حتى لا يشغلك فكر غسله . ومن هنا قيل : العلم لا يعطيك بعضه حتى تعطيه كلك .

الرابع : أن يترك التزوج حتى يقضي وطهه من العلم ، فإنه أكبر شاغل وأعظم مانع ، بل هو المانع جملة ، حتى قال بعضهم : ذبح العلم في فروج النساء . وعن إبراهيم بن أدهم : من تعود أخذ النساء لم يفلح . يعني اشتغل بهن عن الكمال .

وهذا أمر وجداني مجرب واضح ، لا يحتاج إلى الشواهد ، كيف مع ما يترتب عليه على تقدير السلامة فيه من تشويش الفكر بهم الأولاد والأسباب ، ومن المثل السائر «لو كلفت بصلة ما فهمت مسألة» . ولا يفتر الطالب بما ورد في النكاح من الترغيب ، فإن ذلك حيث لا يعارضه واجب أولى منه ، ولا شيء أولى ولا أفضل ولا واجب أضيق من العلم . سيمانا في زماننا هذا ، فإنه وإن وجب على الأعيان والكافية على تفصيل ، فقد وجب في زماننا هذا على الأعيان مطلقاً ، لأن فرض الكفاية إذا لم يقم به من فيه كفاية ، يصير كالواجب العيني في مخاطبة الكل به ، وتأثيمهم بتركه ، كما هو محقق في الأصول .

الخامس : أن يترك العشرة مع من يشغله عن مطلوبه ، فإن تركها من أهم ما ينبغي لطالب العلم ، ولا سيما لغير الجنس ، وخصوصاً لمن قلت فكرته ، وكثير تعبه وبطالته ، فإن الطبع سراق ، وأعظم آفات العشرة ضياع العمر بغيرفائدة ، وذهاب العرض والدين إذا كانت لغير أهل .

والذي ينبغي لطالب العلم ، أن لا يخالط إلا لمن يفيده أو يستفيد منه ، فإن احتاج إلى صاحب ،

فليختر الصاحب الصالح الدين التقى الذكي ، الذي إن نسي ذكره ، وإن ذكر أعاده ، وإن احتاج واساه ، وإن ضجر صبره ، فيستفيد من خلقه ملكرة صالحة فإن لم يتفق مثل هذا ، فالوحدة ولا قرين السوء.

السادس : أن يكون حريصاً عن التعلم ، مواظباً عليه في جميع أوقاته : ليلاً ونهاراً ، سفراً وحضرماً ، ولا يذهب شيئاً من أوقاته في غير طالب العلم إلا بقدر الضرورة لما لا بد منه من أكل ونوم واستراحة بسيرة ، لإزالة الملل ومؤانسة زائر وتحصيل قوت ، وغيره مما يحتاج إليه ، أو لألم وغيره ، مما يتعدى معه الاشتغال ، فإن بقية العمر لا ثمن لها و من استوى يوماه فهو مغبون .
وليس بعاقل من أمكنه الحصول على درجة ورثها الانبياء ثم فوتها ، ومن هنا قيل : لا يستطيع العلم براحة الجسد وقيل : الجنة حفت بالمكاره .
وقيل : «ولا بد دون الشهد من ألم النحل ».
وقيل :

لا تحسب المجد تمرا أنت أكله
لن تبلغ المجد حتى تلعق الصبرا

السابع : أن يكون علي الهمة ، فلا يرضي باليسير مع إمكان الكثير ، ولا يسوف في اشتغاله ولا يؤخر تحصيل فائدة - وإن قلت - تمكنت منها ، وإن أمن فوات حصولها بعد ساعة ، لأن للتأخير آفات ، وأنه في الزمن التالي يحصل غيرها ، حتى لو عرض له مانع عن الدرس ، فليشتغل بالمطالعة والحفظ بجهده ، ولا يربط شيئاً بشيء .

وليعلم أنه إن أراد التأخير إلى زمن يكمل فيه الفراغ ، فهذا زمن لم يخلقه الله تعالى بعد بل لابد في كل وقت من موافع وعوائق وقواطع ، ففاطع ما أمكنت منها قبل أن يقطعك كلها ، كما ورد في الخبر : الوقت سيف فإن قطعه ولا قطعك ..

والى هذا المعنى أشار بعض الأولياء الفضلاء مشيراً إلى الحث على مقامات العارفين :
وكن صارماً كالوقت فالملقت في «عسى» وإياك «علي» فهي أخطر علة وسر زماننا وانهض كسيراً فحظك البطالة ما أخرت عزماً لصحة وأقدم وقدم ما قعدت له مع الخواالف واخرج عن قيود التلفت وجد بسيف العزم «سوف» فإن تجد تجد نفساً ، فالنفس إن جدت جدت

الثامن: أن يأخذ في ترتيب التعلم بما هو الأولى ، وبدأ فيه بالأهم فالأشغل في النتائج قبل المقدمات ، ولا في اختلاف العلماء - في العقليات والسمعيات - قبل إتقان الاعتقادات ، فإن ذلك يحير الذهن ويدهش العقل .

وإذا اشتغل في فن ، فلا ينتقل عنه حتى يتقن فيه كتاباً ، أو كتاباً إن أمكن وهكذا القول في كل فن . وليرجع التنقل من كتاب إلى كتاب ، ومن فن إلى غيره من غير موجب ، فإن ذلك علامة الضجر وعدم الفلاح ، فإذا تحقق أهليته ، وتأكدت معرفته ، فالأولى له أن لا يدع فناً من العلوم المحمودة ، ونوعاً من أنواعها إلا وينظر فيه نظراً بطبع به على مقاصده وغاياته ، ثم إن ساعده العمر وأنهضه التوفيق ، طلب التبحر فيه ، وإلا اشتغل بالأهم فالأشغل ، فإن العلوم متقاربة وبعضها مرتبط ببعض غالباً .

واعلم أن العمر لا يتسع لجميع العلوم ، فالحزم أن يأخذ من كل علم أحسنـه ، ويصرف جمام قوته في العلم الذي هو أشرف العلوم ، وهو العلم النافع في الآخرة مما يوجب كمال النفس وتزكيتها بالأخلاق الفاضلة والأعمال الصالحة ، ومرجعه إلى معرفة الكتاب والسنة ، وعلم مكارم الأخلاق وما ناسبه .

القسم الثاني

آدابه مع شيخه وقدوته وما يجب عليه من تعظيم حرمته

قال الصادق ع: كان أمير المؤمنين ع يقول : «إن من حق العالم أن لا تكثر عليه السؤال ، ولا تأخذ بثوبه ، وإذا دخلت عليه - وعنه قوم - فسلم عليهم جميعا ، وخصه بالتحية دونهم ، واجلس بين يديه ولا تجلس خلفه ، ولا تغمز عينيك ، ولا تشرب بيده ، ولا تكثر من القول : قال فلان وقال فلان ، خلافاً لقوله ، ولا تضجر لطول صحبته ، وإنما مثل العالم مثل النخلة تنتظرها متى يسقط عليك منها شيء ، والعالم أعظم أجرأ من الصائم القائم الغازى في سبيل الله».

وفي حديث الحقوق الطويل المروي عن سيد العابدين ع : وحق سائسك بالعلم التعظيم له والتوفير لمجلسه وحسن الاستماع إليه والإقبال عليه ، وألا ترفع عليه صوتك ، ولا تجib أحداً يسأله عن شيء حتى يكون هو الذي يجيب ، ولا تحدث في مجلسه أحداً ، ولا تغتاب عنده أحداً ، وأن تدفع عنه إذا ذكر عنده بسوء ، وأن تستر عيوبه وتظهر مناقبه ، ولا تجالس له عدواً ، ولا تعاودي له ولياً ، فإذا فعلت ذلك شهدت لك ملائكة الله عز وجل بأنك قصدته ، وتعلمت علمه لله جل اسمه لالناس .

وفيما حكاه الله عز وجل عن موسى ع حين خاطب الخضر ع بقوله : «هل أتبعك على أن تعلم مما علمت رشدأ» ، وفي قوله : «ستجدني إن شاء الله صابراً ولا أعصي لك أمرأ». جملة جليلة من الآداب الواقعة من المتعلم لمعلمه ، مع جلاله قدر موسى ع وعظم شأنه ، وكونه من أولي العزم من المرسل ، ثم لم يمنعه ذلك من استعمال الآداب اللائقة بالمعلم ، وإن كان المتعلم أكمل منه من جهات أخرى .

ولو أردنا استقصاء ما اشتمل عليه تخطيبهما من الآداب والدقائق ، لخرجنا عن وضع الرسالة ، لكننا نشير إلى ما يتعلق بالكلمة الأولى ، وهي قوله: «هل أتبعك على أن تعلم مما علمت رشدأ». فقد دلت على اثنين عشرة فائدة من فوائد الأدب :

الأولى

جعل نفسه تبعاً له ، المقتضي لانحطاط المنزلة في جانب المتبع .

الثانية

الاستبدان بـ «هل» أي هل تأذن لي في اتباعك؟ وهو مبالغة عظيمة في التواضع .

الثالثة

تجهيل نفسه والاعتراف لمعلمه بالعلم بقوله: «على أن تعلمون».

الرابعة

الاعتراف له بعظيم النعمة بالتعليم ، لأنه طلب منه أن يعامله بمثل ما عامله الله تعالى به ، أي يكون إنعامك علي كإنعام الله عليك .
ولهذا المعنى قيل : أنا عبد من تعلمت منه .
ومن علم إنساناً مسألة ملك رقه .

الخامسة

المتابعة بعبارة عن الإتيان بممثل فعل الغير ، لكونه فعله لا لوجه آخر ، ودل ذلك على أن المتعلم يجب عليه من أول الأمر التسليم ، وترك المنازعة .

السادسة

الإتيان بالمتابعة من غير تقييد بشيء بل اتباعاً مطلقاً ، لا يقيد عليه فيه بقيد ، وهو غاية التواضع .

السابعة

الابتداء بالاتباع ، ثم بالتعليم ، ثم بالخدمة ، ثم بطلب العلم .

الثامنة

أن قال جل وعلا: «هل أتبعك على أن تعلمون»، أي لم أطلب على تلك المتابعة إلا التعليم، كأنه قال : لا أطلب منك على تلك المتابعة مالاً ولا جاهماً.

الناسعة

مما علّمت إشارة إلى بعض ما علم ، أي لا أطلب منك المساواة بل بعض ما علّمت ، فأنّت أبداً مرتفع على زائد القدر .

العاشرة

قوله : مما علّمت اعتراف بأن الله علّمه ، وفيه تعظيم للمعلم والعلم وتفخيّم لشأنهما.

الحادية عشرة

قوله «رشداً» طلب الإرشاد ، وهو مالولا حصوله لغوى وضل ، وفيه اعتراف بشدة الحاجة إلى التعلم ، وهضم عظيم لنفسه ، واحتياج بين لعلمه .

الثانية عشرة

ورد أن الخضر عليه السلام أولاً أنه نبي بنى إسرائيل ، موسى عليه السلام صاحب التوراة الذي كلمه الله عز وجل بغير واسطة ، وخصه بالمعجزات ، وقد أتى - مع هذا المنصب - بهذا التواضع العظيم بأعظم أبواب المبالغة ، فدل على أن هذا هو الأليق ، لأن من كانت إحاطته بالعلوم أكثر ، كان علّمه بما فيها من البهجة والسعادة أكثر ، فيشتد طلبه لها ، ويكون تعظيمه لأهل العلم أكمل .

ثم مع هذه المعرفة من الخضر عليه السلام وهذه الغاية من الأدب والتواضع من موسى عليه السلام أجابه بجواب رفيع وكلام منيع ، مشتمل على العظمة والقوة ، وعدم الأدب مع موسى عليه السلام بل وصفه بالعجز وعدم الصبر ، بقوله: «إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِعَ مَعِي صَبَرًا».

وقد دلت هذه الكلمة الوجيزة أيضاً على فوائد كثيرة من أدب المعلم وإعزازه للعلم وإجلاله لمقامه ، على وجه يقتضي التأسي به ، ولا دخل له بهذا الباب ، لكننا نذكر جملة منه لمناسبة المقام ، وله مدخل واضح في أصل الرسالة:

الأولى : وصفه بعدم الصبر على تعلم العلم ، المقتضي لانحطاط قدره وسقوط محله ، بالإضافة إلى مقام الصابرين الذين وعدهم الله تعالى بالكرامة ، وبشرهم بالصلة والرحمة .

الثانية : نفيه عنه الاستطاعة على الصبر ، الموجب لقطع طمعه في السعي عليه والاتصاف به وتحصيل أسبابه ، وهو في الأغلب أمر مقدور للبشر ، وكان غاية ما يقتضي الحال من المعلم توصيته بالصبر لا تعجيزه عنه .

الثالثة: نفي الاستطاعة بـ «لن» المقتضية للنفي المؤيد على رأي جماعة من المحققين منهم الزمخشري ، وهو موجب للبس منه ، لوقع الإخبار به من معلم متبع صادق .

الرابعة : توكيد الجملة بـ «إن» ، واسمية الجملة ، والنفي بـ «لن» وغيرها من المؤكّدات ، وهو غاية عظيمة في التعجيز والتضعيف .

الخامسة : الإشارة إلى أنك إن تخيل لك أنك صابر على حسب ما تجده من نفسك ، فأنت لا تعلم حالك عند صحبتي ، لأنك لم تصحبني بعد ، والصبر الذي نفيه عنك هو الصبر معنوي ، وهذا أمر أنا أعلم به ، لعلمي بمقدار ما تطلب تعلمه ، وجهلك به .

السادسة : التنبية على عظم قدر العلم وجلالة شأنه وتفخيم أمره ، وأنه أمر يحتاج إلى الصبر العظيم ، الخارج عن عادات البشر ، إذ لا شك أن موسى كليم الله ونبيه أعظم شأنًا وأكبر نفاساً وأقوى صبراً وأعظم كمالاً من غيره من الناس .

السابعة : التنبية على أنه لا ينبغي أن يبذل العلم إلا لمن كان ذا صبر قوي ، ورأي سوي ، ونفس مستقيمة ، فإنه نور من الله تعالى ، لا ينبغي وضعه كيف اتفق ، ويدله لمن أراد ، بل لا بد من ممارسته قبل ذلك واختباره ، وقابليته له بكل وجه .

الثامنة : التنبية على أن علم الباطن أقوى مرتبة من علم الظاهر ، وأحوج إلى قوة الجنان وعزيمة الصبر ، فمن ثم كان موسى عليه السلام محيطًا بعلم الظاهر على حسب استعداده ، وحاملاً له بقوه، وخرقه الخضر عليه السلام مع ذلك من عجزه من الصبر على تحمل العلم الباطني ، وحذر من قلة الصبر ، وأراد عليه السلام بهذه المبالغة في نفيه أنه مما يشق تحمله عليك ، ويعسر تجشمها ، على جهة التأكيد في أمثال هذه الخطابيات ، لا أنه غير مقدور البتة ، وإنما قال له موسى عليه السلام بعد ذلك : «ستجدني إن شاء الله صابراً» .

وقس على ما أشرنا إليه من الآداب والوظائف ما تتحمله بقية الآيات ، فهي متقاربة في إفاده المعنى في هذا المقام ، وبه يترافق من أراد التوصل إلى باقي المرام .

إذا تقرر ذلك ، فلنعد إلى ذكر الآداب المختصة بالمتعلم مع شيخه ، حسب ما قرره العلماء ، تفريعاً على المنصوص منها ، وهي أمور:

الأول

وهو أهمها أن يقدم النظر فيمن يأخذ عنه العلم ، ويكتسب حسن الأخلاق والآداب منه ، فإن تربية الشيخ ل聆ميذه ، ونسبة اخراجه لأخلاقه الذميمة وجعل مكانها خلقاً حسناً ، كفعل الفلاح الذي يقلع الشوك من الأرض ، ويخرج منها النباتات الخبيثة من بين الزرع ، ليحسن نباته ويكمel ريعه.

وليس كل شيخ يتصف بهذا الوصف ، بل ما أقل ذلك ، فإنه في الحقيقة نائب عن الرسول الله ﷺ ، وليس كل عالم يصلح للنيابة ، فليختار من كملت أهليته ، وظهرت ديانته ، وتحفظ معرفته ، وعرفت عفته ، واشتهرت صيانته وسيادته ، وظهرت مرونته ، وحسن تعليمه ، وجاد تفهمه ، وقد تقدم جملة أوصافه .

ولا يفتر الطالب بمن زاد علمه مع نقص في ورعيه أو دينه أو خلقه ، فإن ضرره في خلق المتعلم ودينه أصعب من الجهل الذي يطلب زواله ، وأشد ضرراً ، وعن جماعة من السلف : هذا العلم دين ، فانظروا عنم تأخذون دينكم .

ومما يؤنس به أن يكون له مع مشايخ عصره كثرة بحث وطول اجتماع وزيادة ممارسته وثناء منهم على سنته وخلقها وبحثه ، وليحتذر من أخذ علمه من بطون الكتب من غير قراءة على الشيخ ، خوفاً من وقوعه في التصحيف والغلط والتحريف .

قال بعض السلف : من تفقه من بطون الكتب ضيع الأحكام . وقال آخر : إياكم والصحفيون الذين يأخذون علمهم من الصحف ، فإن ما يفسدون أكثر مما يصلحون .

وليجذر من التقييد بالمشهورين ، وترك الأخذ من الخاملين ، فإن ذلك من الكبر على العلم ، وهو عين الجماعة ، لأن الحكمة ضالة المؤمن ، ويلتفطها حيث وجدتها ويغتنمها حيث ظفر بها ، ويقتلد المنة من ساقها إليه ، وربما يكون الخامن ممن ترجى بركته فيكون النفع به أعم ، والتحصيل من جهته أتم .

وإذا سبرت أحوال السلف والخلف لم تجد النفع غالباً إلا إذا كان للشيخ من التقوى والنصر والشفقة للطلبة نصيب وافر ، وكذلك إذا اعتبرت المصنفات ، وجدت الانتفاع بتصنيف الأنقم

أوفر، والفلاح بالاشتغال به أكثر ، وبالعكس حال العالم المجرد .

الثاني

أن يعتقد في شيخه أنه الأدب الحقيقي والوالد الروحاني ، هو أعظم من الوالد الجسماني ، فيبالغ - بعد الأب في حقه كما تقدم - في رعاية حق أبوته ووفاء حق تربيته ، وقد سئل الإسكندر ملك مصر : ما بالك توفر معلمك أكثر من والدك ؟
فقال : لأن المعلم سبب لحياتي الباقي ، ووالدي لحياتي الفانية .

وأيضاً لم يقصد الوالد في الأغلب في مقاربة والدته وجوده ، ولا كمال وجوده وإنما قصد لذة نفسه فوجد هو ، وعلى تقدير قصده لذلك ، فالقصد المقتن بالفعل أولى من القصد الحالي عنه ، وأما المعلم فقد تكميل وجوده ، وسببه وبذل فيه جهده ، ولا شرف لأصل الوجود إلا بالإضافة إلى العدم ، فإنه حاصل للديدان والخنا足س ، وإنما الشرف في كماله ، وسببه المعلم .

وقد روي أن السيد الرضي الموسوي قدس الله روحه كان عظيم النفس عالي الهمة أبي الطبع لا يقبل لأحد منه ، وله في ذلك قصص غريبة مع الخليفة العباسى حين أراد صلته بسبب مولود ولد له ، وغيره ، ومنها أن بعض مشايخه قال له يوماً : بلغني أن دارك ضيقة لا تليق بحالك ، ولبي دار واسعة صالحة لك ، قد وهبتها لك فانتقل إليها . فأبى ، فأعاد عليه الكلام ، فقال : ياشيخ أنا لم أقبل برأبى فقط ، فكيف من غيره ؟

فقال له الشيخ : إن حقي عليك أعظم من حق أبيك ، لأنني أبوك الروحاني ، وهو أبوك الجسماني . فقال السيد رحمه الله : قد قبلت الدار . ومن هنا قال بعض الفضلاء :

ذاك أبو الروح لا أبو النطف
من علم العلم كان خير أب

الثالث

أن يعتقد أنه مريض النفس ، لأن المرض هو الانحراف عن المجرى الطبيعي .
وطبع النفس العلم ، وإنما خرجت عن طبعها بسبب غلبة أخلاط القوى البدنية .
ويعتقد أن شيخه طبيب مرضه ، لأنه يرده إلى المجرى الطبيعي . فلا ينبغي أن يخالفه فيما يشير عليه ، كأن يقول له : اقرأ الكتاب الفلاني ، أو اكتف بهذا القدر من الدرس ، لأنه إن خالفه كان بمنزلة المريض يرد على طبيبه في وجه علاجه .
وقد قيل في الحكم : مراجعة المريض طبيبه توجب تعذيبه .

وكما أن الواجب على المريض ترك تناول المؤذيات ، والأغذية المفسدة للدواء في حضرة الطبيب وغيته ، كذلك المتعلّم ، فيجب أن يظهر نفسه من النجاسة المعنوية ، التي غاية المعلم النهي عنها : من الحقد والحسد والفضب والشره والكبر والعجب ، وغيرها من الرذائل ، ويقطع مادة المرض رأساً لينتفع بالطبيب .

الرابع

أن ينظره بعين الاحترام والاجلال والاكرام. ويضرب صفحأ عن عيوبه ، فإن ذلك أقرب إلى انتفاعه به ، ورسوخ ما يسمعه منه في ذهنه .

ولقد كان بعض السلف إذا ذهب إلى شيخه تصدق بشيء ، وقال : اللهم استر عيب معلمي عنّي ، ولا تذهب ببركة علمه مني .

وقال آخر : كنت أصفح الورقة بين يدي شيخي صفحأ رفيقاً، هيبة له لثلا يسمع وقعاها^(١).
وقال آخر : والله ما اجترأت أن أشرب الماء وشيخي ينظر إلي ، هيبة له .

وقال حمدان الأصفهاني : كنت عند شريك ، فأناه بعض أولاد الخليفة المهدى ، فاستند إلى الحائط وسأله عن حديث ، فلم يلتفت إليه وأقبل علينا ، ثم عاد ، فعاد شريك لمثل ذلك ، فقال : أتستخف بأولاد الخلفاء ؟

قال : لا ، ولكن العلم أجل عند الله من أن أضيعه . فجأا على ركبتيه ، فقال شريك : هكذا يطلب العلم .

الخامس

أن يتواضع له زيادة على ما أمر به من التواضع للعلماء وغيرهم ، ويتواضع للعلم ، فبتواضعه له يناله ، وليرعلم أن ذله لشيخه عز ، وخضوعه له فخر وتواضعه له رفعة ، وتعظيم حرمته مثوبة ، والتشمر في خدمته شرف .

وقد قال النبي ﷺ : «تعلموا العلم ، وتعلموا للعلم السكينة والوقار ، وتواضعوا لمن تعلمون منه» .

وقال ﷺ : «من علم أحداً مسألة ملك رقه» .

(١) أو قال : رفعها .

فيل : أليس عليه ويشترىء ؟ قال : بل يأمره وينهاه . وأنشد بعض العلماء :

أهين لهم نفسى لكي يكرمونها

ولكن تكرم النفس التي لا تهينها

السادس

أن لا ينكر عليه ، ولا يتأمر ولا يشير عليه بخلاف رأيه ، فيرى أنه أعلم بالصواب منه ، بل ينقاد إليه في أموره كلها ، ويلقي إليه زمام أمره رأساً ، ويدع عن لنصحه ، ويتحرج رضاه وإن خالف رأي نفسه ، ولا يستبق معه رأياً ولا اختياراً ، ويشاوره في أموره كلها ، ويتأمر بأمره ، ولا يخرج عن رأيه وتدبره باللسان والقلب .

قال بعض العلماء : خطأ المرشد أنفع للمسترشد من صوابه في نفسه .

وفي قصة موسى والخضر عليه السلام تنبية على ذلك .

ونقل بعض الأفضل عن بعض مشايخه ، قال : حكىت لشيفي مناماً لي فقلت : رأيت أنك قلت في كذا وكذا ، فقلت لك لم ذاك ؟ قال : فهو جرني شهراً ولم يكلمني ، وقال : لو لا أنه كان في باطنك تجويز المطالبة وإنكار ما أقوله لك ، لما جرى ذلك على لسانك في المنام .
والأمر كما قال ، إذ قلما يرى الإنسان في منامه خلاف ما يغلب في البقظة على قلبه .

السابع

أن يبجله في خطابه وجوابه ، في غيبته وحضوره ، ولا يخاطبه بناء الخطاب وكافه ، ولا يناديه من بعد ، بل يقول : « يا سيدى » و « يا أستاذ » وما أشبه ذلك ، ويخاطبه بصيغة الجمع تعظيمها نحو « ما تقولون في كذا » و « ما رأيكم في كذا » و « قلتم رضي الله عنكم » أو « تقبل الله منكم » أو « رحمكم الله » .

ولا يسميه في غيبته باسمه إلا مقرونا بما يشعر بتعظيمه ، كقوله : قال الشيخ ، أو الأستاذ ، أو شيخنا ، أو شيخ الإسلام ، ونحو ذلك .

الثامن

تعظيم حرمته في نفسه واقتداه به ، ومرااعة هديه في غيبته وبعد موته ، فلا يغفل عن الدعاء له مدة حياته ، ويرد غيبته ، ويغضب لها زيادة عما يجب رعايته في غيره ، فإن عجز عن ذلك قام

وفارق المجلس .

ويرعى ذريته وأقاربه ، وأوداءه ومحببه في حياته وبعد موته ، ويتعاهد زياره قبره والاستغفار له ، والترحم عليه والصدقة عنه ، ويسلك في السمت والهدي مسلكه ، ويراعي في العلم والدين عادته ، ويقتدي بحركاته وسكناته في عباداته وعاداته ، ويتأدب بأدابه ، ومن ثم كان الأهم تحصيل شیخ صالح لیحسن الاقتداء به .

ثم إن قدر على الزيادة عليه بعد الاتصال بصفته فعل ، ولا اقتصر على التأسي ، فبه يظهر أثر الصحبة .

التابع

أن يشكّر الشیخ على توفيقه^(١) له على ما فيه فضيلة ، وعلى توبیخه له على ما فيه نقیصة ، أو کسل يعتريه ، أو قصور يعانيه ، أو غير ذلك مما في إفافه عليه ، وتوبیخه إرشاد ، وصلاحه ، وبعد ذلك من الشیخ من جملة النعم عليه باعتماد الشیخ به ونظره إليه ، فإن ذلك أميل لقلب الشیخ ، وأبعث له على الاعتناء بمصالحة .

وإذا وقفه الشیخ على دقیقة من أدب ، أو نقیصة صدرت منه ، وكان يعرف ذلك من قبل ، فلا يظهر أنه كان عارفاً به وغفل عنه ، بل يشكّر الشیخ على إفادته ذلك واعتنائه بأمره ، ليكون بذلك مستعداً للعود إلى النصيحة في وقت الحاجة ، فإن كان له في ذلك عذر ، وكان إعلام الشیخ به أصلح ، فلا بأس به وإنما في تركه ، إلا أن يتربّ على ترك بيان العذر مفسدة ، فيتعين إعلامه به .

العاشر

أن يصبر على جفوة تصدر من شیخه ، أو سوء خلق ، ولا يصدّه ذلك عن ملازمته وحسن عقیدته واعتقاد کماله ، ويتأنّل أفعاله - التي ظاهرها مذموم - على أحسن تأويل وأصحه ، فما يعجز عن ذلك إلا قليل التوفيق .

ويبدأ هو عند جفوة شیخه بالاعتذار والتوبة مما وقع والاستغفار ، وينسب الموجب إليه ، و يجعل العتب فيه عليه ، فإن ذلك أبقى لمودة شیخه ، وأحفظ لقلبه ، وأنفع للطالب في آخرته ودنياه .

(١) [خ ل : توفيقه] .

وعن بعض السلف : من لم يصبر على ذل التعليم بقي عمره في عمادة الجهالة .
ومن صبر عليه آل أمره إلى عز الدنيا والآخرة .
ومنه الأثر المشهور عن ابن عباس رضي الله عنهما : ذللت طالباً ، فعززت مطلوباً .
وقال بعضهم : مثل الذي يغضب على العالم مثل الذي يغضب على أساطين الجامع .
وقيل لسفيان بن عيينة : إن قوماً يأتونك من أقطار الأرض تغضب عليهم ، يوشك أن يذهبوا
ويترکوك .

قال للسائل : هم حمقى إذاً مثلك ، إن يتركوا ما ينفعهم لسوء خلقي ، ولبعضهم :
إصبر لدائك إن جفوت طبيبه
واصبر لجهلك إن جفوت معلمـا
وللسلف الصالح في صبرهم مع مشايخهم أقاصيـص غريبـة ، لو أتينـا عليها لطالـ الخطـب.

الحادي عشر

أن يجتهد على أن يسبق بالحضور إلى المجلس قبل حضور الشيخ، ويحمل على ذلك نفسه، وإن انتظره على باب داره ليخرج ويمشي معه إلى المجلس، فهو أولى مع تيسره. ويحترز عن أن يتأخر في الحضور عن حضور الشيخ، فيبدع الشيخ في انتظاره، فإن فاعل ذلك من غير ضرورة أكيدة معرض نفسه للمقت والذم. نسأل الله العافية. حكى ياقوت في معجمة عن هارون بن موسى القيسي القرطبي، قال: كنا نختلف إلى أبي علي القالي^(١)، ونحن في فصل الربيع، وبينما أنا يوماً في بعض الطريق إذ أخذتني سحابة، فما وصلت إلى مجلسه حتى ابتلت ثيابي كلها، وحول أبي علي أعلام أهل البلد، فأمرني بالدنو منه، وقال لي: مهلاً يا أبي نصر، لا تأسف على ما عرض، فهذا شيء يضمحل ويزول بسرعة بثبات غيرها تبدلها.

ثم قال : كنت أختلف إلى ابن مجاهد ، فأدلجمت عليه ، لأنقرب منه ، فلما انتهيت إلى الدرج
الذي كنت أخرج منه إلى منزله أقيمه مغلقاً وتعسر علي فتحه ، فقلت : سبحان الله ! أبكر هذا
البكور ، وأغلب على القرب منه ، فنظرت إلى سرب بجنب الدرج فاقتحمه ، فلما توسطت ضاق
بي ، ولم أقدر على الخروج ، ولا على الدخول فاقتحمه أشد اقتحام ، حتى تخلصت بعد أن
تخرفت ثيابي وأثر السرب في لحمي حتى انكشف العظم ، ومن الله بالخروج ، فرأفيت مجلس
الشيخ على تلك الحال . ثم قال : فأين أنت مما عرض لي ؟ ثم أنشد بيت الحماسة :

(١) [وقت إملائه «النواذر» بجامع الزهاء].

جهد النفوس وألقوا دونه الأزرا
و فاز بالمجد من وافي ومن صبرا
لن تبلغ المجد حتى تلعن الصبرا

دببت للمجد وال ساعون قد بلغوا
وكابدوا المجد حتى مل أكثرهم
لا تحسب المجد تمرا أنت آكله

الثاني عشر

أن لا يدخل على الشيخ في غير المجلس العام بغير إذنه ، سواء كان الشيخ وحده أم معه غيره ، فإن استأذن بحيث يعلم الشيخ ولم يأذن ، انصرف ولا يكرر الاستيذان ، وإن شك في علم الشيخ به كرهه ثلاثة ، ولا يزيد في الاستيذان عليها ، أو ثلاثة طرقات بالباب أو بالحلقة ، ول يكن طرق الباب خفياً بأظفار الأصابع ، ثم بالحلقة قليلاً قليلاً ، فإن كان الموضع بعيداً عن الباب ، فلا يأس برفع ذلك ابتداء بقدر ما يسمع لغير ، وإن أذن وكانوا جماعة تقدم أفضليهم فأسنهم بالدخول والسلام عليه ، ثم يسلم عليه الأفضل فالأفضل .

الثالث عشر

أن يدخل على الشيخ كامل الهيئة فارغ القلب من الشواغل ، نشيطاً منشرح الصدر صافي الذهن ، لا في حال نعاس أو غضب أو جوع أو عطش ، و نحو ذلك ، متظهراً منتظفاً ، بعد استعمال ما يحتاج إليه من سواك وأخذ ظفر وشعر ، وإزالة رائحة كريهة ، لابساً أحسن ملبوسه ، سيما إذا كان يقصد مجلس العلم ، فإنه مجلس ذكر ، واجتماع في عبادة ، وهذه الأمور من آدابها .

الرابع عشر

أن لا يقرأ على الشيخ عند شغل قلبه وملله ونعاشه وجوعه وعطشه واستيفائه وألمه وقاتلته ، و نحو ذلك مما يشق عليه فيه البحث . اللهم إلا أن يتذرعه الشيخ بطلب القراءة فليجبه كيف كان .

الخامس عشر

إذا دخل على الشيخ في غير المجلس العام ، وعنده من يتحدث معه فسكتوا عن الحديث ، أو دخل والشيخ وحده يصلبي أو يقرأ أو يذكر أو يطالع أو يكتب ، فترك ذلك ولم يبدأه بكلام أو بسط حديث ، فليس لم يخرج سريعاً ، إلا أن يحثه الشيخ على المكت ، فإذا مكت فلا يطيل ، إلا أن يأمره

بذلك ، خشية أن يدخل في عداد من أشغل مشغولاً بالله أدركه المقت في الوقت .

السادس عشر

إذا حضر مكان الشيخ فلم يجده انتظره ، ولا يفوت على نفسه درسه ، فإن كل درس يفوت لا عرض له ، ولا يطرق عليه ليخرج إليه .
وان كان نائماً صبر حتى يستيقظ ، أو ينصرف ثم يعود ، والصبر خير له ، ولا يوقفه ولا يأمر به .
مكذا كان السلف يفعلون ، ونقل عن ابن عباس مثله .

السابع عشر

أن لا يطلب من الشيخ إقراء في وقت يشق عليه فيه أو لم تجر عادته بالإقراء فيه ، ولا يخترع عليه وقتاً خاصاً به دون غيره وإن كان رئيساً ، لما فيه من الترفع والحمق على الشيخ والطلبة والعلم .
وربما استحب الشيخ منه ، فيترك لأجله ما هو أهم عنده في ذلك الوقت ، فلا يفلح الطالب . فإن بدأه الشيخ بوقت معين أو خاص لعذر عائق له عن الحضور مع الجماعة ، أو لمصلحة رآها فلا بأس .

الثامن عشر

أن يجلس بين يديه جلسة الأدب بسكون وخصوص وإطلاق رأس وتواضع وخشوع . والأولى له الإفتراض أو التورك . قيل : ويعسن هنا الإققاء . وهو أن يفرش قدميه ، ويجلس على بطونهما ، ويتناهيد تغطية أقدامه وإرخاء ثيابه .

التاسع عشر

- وهو من جنس ما قبله - أن لا يستند بحضور الشيخ إلى حائط أو مخدة أو درابزين ، ونحو ذلك ، أو يجعل يده عليه ، ولا يعطي الشيخ جنبه أو ظهره ، ولا يعتمد على يده إلى ورائه أو جنبه أو ظهره ، ولا يضع رجله أو يده أو شيئاً من بدنها أو ثيابه على ثياب الشيخ أو وسادته أو سجادته .
قال بعضهم : ومن تعظيم الشيخ أن لا يجلس إلى جانبه ولا على مصلاه أو وسادته .
وان أمره الشيخ بذلك ، فلا يفعل إلا إذا جزم به جزماً يشق عليه مخالفته ، فلا بأس بامتثال أمره

في تلك الحال ، ثم يعود إلى ما يقتضيه الأدب . انتهى .

وقد تكلم الناس في أي الأمرين أولى : امثال الأمر ، أو سلوك الأدب ، فذهب إلى كل من الأمرين فريق من الصحابة على ما نقل عنهم ، فضلاً عمن بعدهم والتفصيل موجه .

العشرون

- وهو من أهمها - أن يصغي إلى الشيخ ناظراً إليه ، ويقبل بكلبته عليه ، متعقلاً لقوله : بحيث لا يحوجه إلى إعادة الكلام ، ولا يلتفت من غير ضرورة وينظر إلى يمينه أو شماله أو فوقه أو أمامه لغير حاجة ، ولا سيما عند بحثه معه أو كلامه له ، فلا ينبغي أن ينظر إلا إليه ، ولا يضطرب لضجة يسمعها ، ولا يلتفت إليها سيما عند بحثه .

ولا ينفض كميء ، ولا يحرسر عن ذراعيه ، ولا يومئ بيده إلى وجه الشيخ أو صدره ، ولا يمس بها شيئاً من بدنه أو ثيابه ، ولا يبعث بيديه أو رجليه ، أو غيرهما من أعضائه ، ولا يضع يده على لحيته أو فمه أو يبعث بها في أنفه ، ولا يفتح فاه ، ولا يقرع سنه ، ولا يضرب الأرض براحته ، أو يخط عليها بأصابعه ، ولا يشبك بيديه ولا يبعث بأزاره ، ولا يفرقع أصابعه ، بل يلزم سكون بدنه ، ولا يكثر التنجح من غير حاجة ، ولا يبصق ولا يمتحط ، ولا يتتخع ما أمكنه ، ولا يلفظ النخامة من فيه بل يأخذها منه بمنديل ونحوه ، ولا يتتجشاً ، ولا يتمطى ، ولا يكثر التثاؤب ، وإذا ثاءب ستر فاه بعد رده جهده ، وإذا عطس حفظ صوته جهده ، وستر وجهه بمنديل ونحوه .
وذلك كله مما يقتضيه النظر المستقيم والذوق السليم .

الحادي والعشرون

- وهو من جنس ما قبله - أن لا يرفع صوته رفعاً بليناً من غير حاجة ، ولا يسار في مجلسه ، ولا يغمز أحداً ، ولا يكثر كلامه بغير ضرورة ، ولا يحكى ما يضحك منه ، أو ما فيه بذاءة ، أو يتضمن سوء مخاطبة أو سوء أدب ، بل ولا يتكلم بما لم يسأله ، ولا يتكلم ما لم يستأذنه أولاً ، ولا يضحك لغير عجب ، ولا لعجب دون الشيخ ، فإن غلبه تبسم بتسمياً بغير صوت البتة .

وليحذر كل الحذر من أن يغتاب أحداً في مجلسه ، أو ينم له عن أحد ، أو يوقع بينه وبين أحد بنقل ما يسوؤه عنه ، كاستنقاص به أو تكلم فيه ورد ما قاله ، أو يقول - كالحاث له على الاعتناء بأمره - : فلان يود أن أقرأ عليه ، أو أردت أن أقرأ على فلان وتركت لأجلك ، أو نحو ذلك ، ففاعمل

ذلك وأمثاله مع كونه ارتكب مكروهاً أو حراماً أو كبيرة ، مستحق للزجر والإهانة والطرد والبعد ، لحمافته ورئائه ، وقد تقدم في حديث علي عليهما السلام ما يدل على ذلك .

الثاني والعشرون

أن يحسن خطابه مع الشيخ بقدر الإمكان ، ولا يقول له : لم ؟ و : لا نسلم ، ولا : من نقل هذا ، ولا : أين موضعه ؟ ولا يقل : المحفوظ ، أو المنقول غير هذا .

وشبه ذلك ، فإن أراد استفادة أصله أو من نقله ، تلطف في الوصول إلى ذلك ، ثم هو في مجلس آخر أولى على سبيل الاستفادة .

وكذلك ينبغي أن يقول - في موضع لم ؟ ولا أسلم - : فإن قيل لنا كذا ؟ أو فإن منعنا كذا ؟ أو فإن سئلنا عن كذا ؟ أو فإن أورد كذا ، وشبهه ، ليكون مستفهم للجواب سائل له بحسن أدب ولطف عباره .

وإذا أصر الشيخ على قول أو دليل ولم يظهر له ، أو على خلاف صواب سهواً ، فلا يغير وجهه أو عينيه ، ولا يشير إلى غيره كالمنكر لما قال ، بل يأخذه ببشر ظاهر ، وإن لم يكن الشيخ مصيباً ، لغفلة أو سهو أو فصور نظر في تلك الحال ، فإن العصمة في البشر للأتباء والأوصياء عليهما السلام .

وليحذر من مفاجأة الشيخ بصورة رد عليه ، فإنه يقع من لا يحسن الأدب من الناس كثيراً ، مثل أن يقول له الشيخ : أنت قلت كذا ؟ فيقول : ما قلت كذا ، أو يقول له الشيخ : مرادك في سؤالك كذا ، أو خطر لك كذا ؟ فيقول : لا ، أو ما هذا مرادي ، أو ما خطر لي هذا ، وشبه ذلك ، بل طريقه أن يتلطف بالمكاشرة على المقصود في الجواب .

وكذلك إذا استفهمه الشيخ تقرير وجزم قوله : ألم تقل كذا ؟ أو أليس مرادك كذا ؟ فلا يبادر بالرد عليه بقوله : لا ، ونحو ذلك ، بل يسكت أو يوري عن ذلك بكلام لطيف يفهم الشيخ قصده منه ، فإن لم يكن بد من تحرير قصده قوله ، فليقل : الآن أقول كذا ، أو أعود إلى قصدكذا . ويعيد كلامه ، ولا يقول : الذي قلت ، أو الذي قصدته ، لتضمنه الرد عليه .

الثالث والعشرون

- وهو من جنس ما قبله - إذا ذكر الشيخ تعليلاً وعليه تعقب ، ولم يتعقبه ، أو بحثاً وفيه إشكال ، ولم يستشكله ، أو إشكالاً عنه جواب ، ولم يذكره ، فلا يبادر إلى ذكر ذلك ، ولا إلى التعقب على

الشيخ بسبب إهماله له ، بل له أن يشير إلى ذلك بالطف إشارة، كقوله : «ما لمحتم عن الاشكال جواباً» مثلاً ، ونحو ذلك ، فإن تذكر الشيخ فيها ونعمت ، إلا فالأولى السكوت عن ذلك إلا أن يأذن الشيخ ، أو يعلم منه أنه يؤثر ذلك منه .

الرابع والعشرون

- وهو من جنس ما قبله أيضاً - أن يتحفظ من مخاطبة الشيخ بما يعتاده بعض الناس في كلامه ولا يليق خطابه به ، مثل أيش بك ؟ وفهمت ؟ وسمعت ؟ وتدري ؟ ويا رجل مبارك ؟ ونحو ذلك . وكذلك لا يحكي ما خوطب به غيره مما لا يليق خطاب الشيخ به ، وإن كان حاكيا ، مثل قال فلان لفلان : «أنت قليل الحباء ، أنت قليل البر ، وما عندك خير ، وأنت [قليل الفهم]» ونحو ذلك ، بل يقول : إذا أرادحكاية ما جرت العادة بالكتابية به ، مثل قال فلان لفلان : الأبعد قليل الخير ، وما عند الأبعد خير ، ومثل هذه الكتابة وردت في بعض الأخبار أيضاً ، أو يأتي بضمير الغائب مكان ضمير المخاطب ، وشبه ذلك .

الخامس والعشرون

إذا سبق لسان الشيخ إلى تحريف كلمة يكون لها توجيه مستهجن ، أو نحو ذلك ، أن لا يضحك ولا يستهزئ ، ولا يعيدها كأنه يتدار بها عليه ، ولا يغمز غيره ولا يشير إليه، بل ولا يتأمل ما صدر منه ، ولا يدخله قلبه ولا يصغي إليه سمعه ، ولا يحكيه لأحد ، فإن اللسان سباق ، والإنسان غير معصوم ، لا سيما فيما هو فيه معذور ، وفاعل شيء مما ذكر مع شيخه معرض نفسه للحرمان والبلاء والخسران ، مستحق للزجر والتأديب والهجر والتأنيب ، مع ما يستوجبه من مفت الله سبحانه له وملائكته وأنبيائه وخاصته .

السادس والعشرون

أن لا يسبق الشيخ إلى شرح مسألة أو جواب سؤال منه أو من غيره ، لا سيما إذا كان من غيره وتوقف ، ولا يساوقه فيه ، ولا يظهر معرفته به أو إدراكه له قبل الشيخ ، إلا أن يعلم من الشيخ إيثار ذلك منه ، أو عرض الشيخ عليه ذلك ابتداء والتمسه منه ، فلا بأس به حينئذ .

السابع والعشرون

أن لا يقطع على الشيخ كلامه أى كلام كان ، ولا يساقه فيه ولا يصبر حتى يفرغ الشيخ من كلامه ثم يتكلم ، ولا يتحدث مع غيره والشيخ يتحدث معه أو مع جماعة المجلس ، بل لا يجعل همه سوى الإصغاء إلى قول الشيخ وفهمه .

الثامن والعشرون

إذا سمع الشيخ يذكر حكماً في مسألة ، أو فائدة مستغيرة أو يحكى حكاية ، أو ينشد شعراً ، وهو يحفظ ذلك ، أن يصغي إليه إصغاء مستفيد له في الحال ، متعطش إليه فرح به ، كأنه لم يسمعه قط .

قال بعض السلف : إنني لأسمع الحديث من الرجل ، وأنا أعلم به منه ، فأريه من نفسي أنني لا أحسن منه شيئاً .

وقال أيضاً : إن الشاب ليتحدث بحديث ، فأستمع له كأني لم أسمعه ولقد سمعته قبل أن يولد . فإن سأله الشيخ عند - الشروع في ذلك - عن حفظه له ، فلا يجيب بـ «نعم» لما فيه من الاستغناء عن الشيخ فيه ، ولا يقول : «لا» لما فيه من الكذب ، بل يقول : أحب أن أستفده من الشيخ ، أو : أسمعه منه ، أو : بعد عهدي به ، أو : هو من جهتكم أصح ، ونحو ذلك . فإن علم من حال الشيخ أنه يؤثر العلم بحفظه له مسراً به ، أو أشار إليه بإتمامه امتحاناً لضبطه أو حفظه أو لإظهار تحصيله ، فلا بأس باتباع غرض الشيخ ابتناء لمرضاته وازيد ياداً لرغبته فيه .

التاسع والعشرون

أنه لا ينبغي له أن يكرر سؤال ما يعلمه ، ولا استفهام ما يفهمه ، فإنه يضيع الزمان وربما أضجر الشيخ ، قال بعض السلف : إعادة الحديث أشد من نقل الصخر .

وينبغي أن لا يقصر في الإصغاء والتفهم ، أو يشغل ذهنه بتفكير أو حديث ثم يستعيد الشيخ ما قاله ، لأن ذلك إساءة أدب ، بل يكون - كما مر - مصفياً لكلامه حاضر الذهن لما يسمعه من أول مرة .

وكان بعض المشايخ لا يعيد لمثل هذا إذا استعاده ويزيره عقوبة له . أما إذا لم يسمع كلام الشيخ لبعده ، أو لم يفهمه مع الإصغاء إليه والإقبال عليه ، فله أن يسأل الشيخ إعادةه أو تفهيمه بعد بيان

عذرہ بسؤال لطیف .

الثلاثون

أن لا يسأل عن شيء في غير موضعه ، ففاعل ذلك لا يستحق جواباً. إلا أن يعلم من حال الشيخ أنه لا يكره ذلك ، ومع ذلك فالأولى أن لا يفعل ، ولا يلح عليه في السؤال إلحاهاً مضجراً ، ولا يسأله في طريقه إلى أن يبلغ مقصدہ .

وقد حکي عن بعض الأجلاء أنه أوصى بعض طلبه فقال : لا تسألني عن أمر الدين وأنا ماش ، ولا أنا أتحدث مع الناس ، ولا أنا قائم ، ولا أنا متکئ ، فإن هذه أماكن لا يجتمع فيها عقل الرجل ، لا تسألني إلا وقت اجتماع العقول .

الحادي والثلاثون

أن يغتنم سؤاله عند طيب نفسه وفراغه ، ويتلطف في سؤاله ، ويحسن في جوابه ، قال عليه عليه : «الاقتصاد في النفق نصف المعيشة ، والتودد إلى الناس نصف العقل ، وحسن السؤال نصف العلم».

الثاني والثلاثون

أن لا يستحيي من السؤال عمما أشكل عليه ، بل يستوضحه أكمل استيضاح ، فمن رق وجهه رق علمه ، ومن رق وجهه عند السؤال ظهر نقصه عند اجتماع الرجال . قال الصادق عليه : «إن هذا العلم عليه قفل ومفتاحه المسألة» .

الثالث والثلاثون

إذا قال له الشيخ : أفهمت ؟ فلا يقول : نعم ، قبل أن يتضح له المقصود اتضاحاً^(١) جلياً ، لثلا يكذب ويفوت الفهم ، ولا يستحيي من قوله : لم أفهم ، لأن استثناته يحصل له مصالح عاجلة وأجلة ، فمن الحاجة حفظ المسألة وسلامته من الكذب والنفاق ياظهار فهم ما لم يكن فهمه ، واعتقاد الشيخ اعتناؤه ورغبته وكمال عقله وورعه وملكته لنفسه ، ومن الآجلة ثبوت الصواب في

(١) خ ل : اتضاحاً.

قلبه دائماً ، واعتباره هذه الطريقة المرضية والأخلاق الرضية .
قال الخليل بن أحمد العروضي رحمه الله : منزلة الجهل بين الحباء والأفنة .

الرابع والثلاثون

أن يكون ذهنه حاضراً في جهة الشيخ ، بحيث إذا أمره بشيء ، أو سأله عن شيء ، أو أشار إليه لم يحوجه إلى إعادته ثانياً ، بل يبادر إليه مسرعاً ولم يعاوده فيه .

الخامس والثلاثون

إذا ناوله الشيخ شيئاً تناوله باليمنى ، وإذا ناوله هو شيئاً ناوله إياه باليمنى ، فإن كان ورقة يقرأها أو قصيدة مثلًّا نشرها ، ثم دفعها إليه ، ولا يدفعها إليه مطوية إلا إذا علم أو ظن بإثارة الشيخ لذلك ، وإذا أخذ من الشيخ ورقة بادر إلى أخذها منشورة قبل أن يطويها أو يتربىها ، ثم يطويها أو يتربىها هو .
وإذا ناول الشيخ كتاباً ناوله إياه مهياً لفتحه القراءة فيه ، من غير احتياج إلى إدارته ، فإن كان للنظر في موضع معين ، فليكن مفتوحاً كذلك ، ويعين له المكان .
ولا يرمي إليه الشيء رميًّا من كتاب أو ورقة أو غيرهما ، ولا يمد يده إليه إذا كان بعيداً ، ولا يحوج الشيخ إلى مد يده أيضاً لأخذه منه أو إعطائه ، بل يقوم إليه قائماً ، ولا يزحف زحفاً .
وإذا قام أو جلس بين يديه لشيء من ذلك ، فلا يقرب منه كل القرب ، ولا يضع رجله أو يده أو شيئاً من بدنها أو ثيابه على ثياب الشيخ أو وسادته ونحوهما كما تقدم .

السادس والثلاثون

إذا ناوله فلماً ليكتب به ، فليعده - قبل إعطائه إياه - للكتابة ، ويتفقد أوصافه ، ويفرق بين سنيه إن كانتا ملتصقتين . وإن وضع بين يديه دواة ، فلتكن مفتوحة الأغطية مهياً للكتابة منها . وإن ناوله سكيناً فلا يصوب إليه شفترتها ولا نصابها ويده قابضة على الشفرة ، بل يكون عرضاً وحد شفترتها إلى جهته ، قابضاً على طرف النصاب مما يلي النصل جاعلاً نصابها على يمين الآخذ .

السابع والثلاثون

إذا ناوله سجادة ليصلح عليها نشرها أولاً ، وأولى منه أن يفرشها هو عند فصد ذلك . قال بعض

العلماء : وإذا فرشها ، وكان فيها صورة محراب تحرى به القبلة إن أمكن ، وإن كانت مثنية جعل طرفيها إلى يسار المصلى ، انتهى .

ولا يجلس بحضور الشيخ على سجادة ، ولا يصلى عليها - إذا كان المكان ظاهراً - إلا إذا اطردت العادة باستصحابها واستعمالها بحيث لا يكون شعاراً على الأكابر والمتربعين ، كما يتفق ذلك ببعض البلاد .

الثامن والثلاثون

إذا قام الشيخ بادر القوم إلىأخذ السجادة إن كانت مما تنقل له ، وإلى الأخذ بيده أو عضده إن احتاج إليه ، وإلى تقديم نعله إن لم يشق ذلك على الشيخ ، ويقصد بذلك كله التقرب إلى الله تعالى بخدمته والقيام بحاجته ، وقد قيل : أربعة لا يأنف الشريف منهن ، وإن كان أميراً : قيامه من مجلسه لأبيه ، وخدمته للعالم الذي يتعلم منه ، والسؤال عما لا يعلم ، وخدمته للضيف .

التاسع والثلاثون

أن يقوم لقيام الشيخ ، ولا يجلس وهو قائم ، ولا يضطجع وهو قائم أو قاعد ، بل لا يضطجع بحضوره مطلقاً ، إلا أن يكون في وقت نوم ويأذن له ، والأجود حينئذ أن لا ينام حتى ينام الشيخ إلا أن يأمره بالنوم فيطيعه .

الأربعون

إذا مشى مع شيخه ، فليكن أمامه بالليل ووراءه بالنهار ، إلا أن يقتضي الحال خلاف ذلك لزحمة أو غيرها ، أو يأمره الشيخ بحالة فيتمثلها .

ويتعين أن يتقدم عليه في المواطن المجهولة الحال لوحلاً أو حوض مثلاً ، والمواطن الخطرة ، ويحترز من ترشيش ثياب الشيخ ، وإذا كان في زحمة صانه عنها بيديه إما من قدامه أو من ورائه . وإذا مشى أمامه التفت إليه بعد كل قليل ، فإن كان وحده والشيخ يكلمه ، حالة المشي ، وهما في ظل ، فليكن عن يمينه كالمأمور مع الإمام ، ويخلقي له الجانب اليسار ، لعله يبصق أو يمتحط ، وقيل : عن يساره متقدماً عليه قليلاً ملتفتاً إليه ، ويعلم الشيخ بمن قرب منه أو قصده من الأعيان إن لم يعلم الشيخ به .

ولا يمشي إلى جانبه إلا لحاجة أو إشارة منه ، ويحتز من مزاحمه بكتفه أو برکابه إن كان راكبين ، وملاصقة ثيابه ، ويؤثره بجهة الظل في الصيف ، وبوجهة الشمس في الشتاء ، وبوجهة الجدار في الرصافات ونحوها ، وبالجهة التي لا تقع الشمس فيها وجهه إذا التفت إليه .

ولا يمشي بينه وبين من يحدنه ، ويتأخر عنهم إذا تحدثا ، أو يتقدم ، ولا يقرب ولا يستمع ولا يلتفت ، فإن أدخلاه في الحديث فليأت من جانب آخر ولا يشق بينهما .

وإذا مشى مع الشيخ اثنان ، فاكتتفاه فالأولى أن يكون أكبرهما عن يمينه ، وإن لم يكتتفاه تقدم أكبرهما وتتأخر الأصغر .

وإذا صادف الشيخ في طريقه بدأه بالسلام ، ويقصده إن كان بعيداً ، ولا يناديه ، ولا يسلم عليه من بعيد ولا من ورائه ، بل يقرب منه ثم يسلم ، ولا يشير ، ابتداء بالأخذ في طريق حتى يستشيره ، ويبادر فيما يستشيره فيه مطلقاً بالرد إلى رأيه إلا أن يلزمها بإظهار ما عنده ، أو يكون ما رأاه الشيخ خطأ ، فيظهر ما عنده بتلطف وحسن أدب ، كقوله : يظهر أن المصلحة في كذا ، ولا يقول : الرأي عندي كذا ، أو الصواب كذا ونحو ذلك .

واعلم أن هذه الآداب مما قد دل النص على جملة منها ، بل على أشرفها وأهمها ، والباقي مما يستنبط منه بإحدى الطرق التي تبني عليها الأحكام التي أحدها مراعاة العادة المحكمة في مثل ذلك . والله الموفق .

القسم الثالث

آدابه في درسه وقراءته
وما يعتمد حينئذ مع شيخه ورفقته

وهو أمور:

الأول

- وهو أهمها - أن يبتدئ أولاً بحفظ كتاب الله تعالى العزيز حفظاً متقدماً ، فهو أصل العلوم وأهمها، وكان السلف لا يعلمون الحديث والفقه إلا لمن حفظ القرآن .

وإذا حفظه فليحذر من الاستغفال عنه بغيره اشتغالاً يؤدي إلى نسيان شيء منه أو تعريضه للنسيان ، بل يتعهد دراسته وملازمة ورد منه كل يوم ثم أيام ثم جمعة دائماً أبداً .
ويجتهد بعد حفظه على إتقان تفسيره وسائر علومه، ثم يحفظ من كل فن مختصراً يجمع فيه بين طرفيه ، ويقدم الأهم على ما يأتي تفصيله - إن شاء الله - في الخاتمة .

ثم يستغل باستشراح محفوظاته على المشايخ ، وليعتمد في كل فن أكثرهم تحقيقاً فيه وتحصيلاً له ، وإن أمكن شرح دروس في كل يوم فعل ، ولا اقتصر عليه الممكן من درس فأقل ، وقد تقدمت الإشارة إليه .

الثاني

أن يقتصر من المطالعة على ما يحتمله فهمه ، وينساق إليه ذهنه ، ولا يمجه طبعه ، ولن يحذر من الاستغلال بما يبدد الفكر ، ويحرير الذهن من الكتب الكثيرة وتفارق التصانيف ، فإنه يضيع زمانه ويفرق ذهنه .

وليعط الكتاب الذي يقرؤه والفن الذي يأخذه كلبيته ، حتى يتلقنه ، حذراً من الخطأ والانتقال المؤدي إلى التضييع وعدم الفلاح ، ومن هذا الباب الاستغلال بكتب الخلاف في العقليات ونحوها، قبل أن يصح فهمه ، ويستقر رأيه على الحق ، ويحسن ذهنه في فهم الجواب ، وهذا أمر يختلف

باختلاف النقوس ، والإنسان فيه على نفسه بصيرة .

الثالث

أن يعتني بتصحيح درسه الذي يحفظه قبل حفظه تصحيحاً متقناً على الشيخ أو على غيره من يعينه ، ثم يحفظه حفظاً محكماً ، ثم يكرره بعد حفظه تكراراً جيداً ، ثم يتعاهده في أوقات يقررها مواظبه ، ليرسخ رسوحاً متأكداً ، ويراعيه بحيث لا يزال محفوظاً جيداً ، ولا يحفظ ابتداءً من الكتب استقلالاً من غير تصحيح ، لأدائه إلى التصحيح والتحريف ، وقد تقدم أن العلم لا يُؤخذ من الكتب ، فإنه من أضر المفاسد سيمما الفقه .

الرابع أن يحضر معه الدواة والقلم والسكين للتصحيح ، ويضبط ما يصححه لغة وإعراباً وإذا رد الشيخ عليه لفظة ، فظن أو علم أن رده خلاف الصواب كرر اللفظة مع ما قبلها ليتبنه لها الشيخ ، أو يأتي بلفظ الصواب على وجه الاستفهام ، فربما وقع ذلك سهواً أو سبق لسان لغفلة ، ولا يقل بل هي كذا ، فإن رجع الشيخ إلى الصواب فذاك ، وإن ترك تحقيقها إلى مجلس آخر بتلطف ، ولا يبادر إلى إصلاحها على الوجه الذي عرفه ، مع اطلاع الشيخ أو أحد الحاضرين على المخالفة ، وكذلك إذا تحقق خطأ الشيخ في جواب مسألة ، وكان لا يفوت تحقيقه ، ولا يعسر تداركه ، فإن كان كذلك كالكتابة في رقاع الاستفتاء ، وكون السائل غريباً ، أو بعيد الدار أو مشنعاً تعين تنبية الشيخ على ذلك - في الحال - بالإشارة ثم بالتصريح ، فإن ترك ذلك خيانة للشيخ : فيجب نصحه بما أمكن من تلطف أو غيره .

وإذا وقف على مكان في التصحيح كتب قبالته «بلغ العرض» أو «[بلغ] التصحيح» .

الخامس

بعد أن يرتب الأهم فالأهم في الحفظ التصحيح والمطالعة ويتقنها فليذاكر بممحفوظاته ويديم الفكر فيها ، ويعتني بما يحصل فيها من الفوائد ، ويداكر بها بعض حاضري حلقة شيخه كما سيأتي تفصيله .

السادس

أن يقسم أوقات ليله ونهاره على ما يحصله ، فإن الأوراد توجب الإزدجاج ، ويغتنم ما بقى من عمره ، فإن بقية العمر لا قيمة لها .

وأجود الأوقات للحفظ الأسحار ، وللبحث الأبكار ، وللكتابة وسط النهار ، وللمطالعة والمذاكرة الليل وبقايا النهار .

ومما قالوه - ودللت عليه التجربة - أن حفظ الليل أفعى من حفظ النهار ، ووقت الجوع أفعى من وقت الشبع ، والمكان بعيد عن الملهميات كالآصوات والخضرة والنبات والأنهار الجاريات ، وقوارع الطرق التي تكثر فيها الحركات ، لأنها تمنع من خلو القلب ، وتقسمه على حسب تلك الحالات .

السابع

أن يبكر بدرسه: لخبر: «بورك لأمتى في بكورها».

ولخبر: «اغدوا في طلب العلم ، فإني سألت ربى أن يبارك لأمتى في بكورها».

ويجعل ابتداءه يوم الخميس ، وفي رواية : يوم السبت أو الخميس ، وفي خبر آخر عنه عليه السلام: «طلبو العلم يوم الاثنين فإنه ييسر^(١) لطالبه .

وروى في يوم الأربعاء خبر: «ما من شيء بدأ يوم الأربعاء إلا وقد تم».

وربما اختار بعض العلماء الابتداء يوم الأحد ، ولم نقف على مأخذة .

الثامن

أن يبكر بسماع الحديث ولا يهمل الاشتغال به ويعلومه ، والنظر في إسناده ورجاله ومعانيه وأحكامه وفوائده ولغته وتاريخه وصحبيه وحسنه وضعيفه ومسنده ومرسله ، وسائل أنواعه ، فإنه أحد جناحي العالم بالشريعة والمبين للاحكام ، والجناح الآخر القرآن .

ولا يقنع من الحديث بمجرد السمع ، بل يعتنى بالدراسة أكثر من الرواية ، فإنه المقصود من نقل الحديث وتبلیغه .

التاسع

(١) خ له: يتيسر.

أن يعني برواية كتبه التي فرآها أو طالعها سيناً محفوظاته ، فإن الأسانيد أنساب الكتب . وأن يحترض على كلمة يسمعها من شيخه أو شعر ينشده أو ينشئه أو مؤلف يولفه ، ويجهد على رواية الأمور المهمة ، ومعرفة من أخذ شيخه عنه وأسناده ، ونحو ذلك .

العاشر

إذا بحث محفوظاته أو غيرها من المختصرات ، وضبط ما فيها من الاشكالات والفوائد المهمات ، أن ينتقل إلى بحث المبسوطات وما هو أكبر مما بحثه أولاً ، مع المطالعة المتقدنة والعناية الدائمة المحكمة ، وتعليق ما مر به في المطالعة أو سمعه من الشيخ من الفوائد النفيسة والمسائل الدقيقة والفروع الغريبة وحل المشكلات ، والفرق بين أحكام المتشابهات من جميع أنواع العلوم التي يذكره فيها ، ولا يحتقر فائدة يراها أو يسمعها في أيٍّ فنٍ كانت ، بل يبادر إلى كتابتها وحفظها . وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال : فيدوا العلم . قيل : وما تقييده ؟ قال : كتابته .

وروي أن رجلاً من الأنصار كان يجلس إلى النبي ﷺ ، فيسمع منه الحديث ، فيعجبه ولا يحفظه ، فشكى ذلك إلى النبي ﷺ ، فقال له رسول الله ﷺ : استعن بيمنيك ، وأوْمِّأْ بيده أي خط . ومن هنا قيل : من لم يكتب علمه لم يعد علمه علمًا ، وسيأتي إن شاء الله تعالى في باب الكتابة أخبار آخر في ذلك .

الحادي عشر

أن يبالغ في الجد والطلب والتشمير ، ولا يقنع من إرث الأنبياء بالبسير ، ويغتنم وقت الفراغ والنشاط وشريخ الشباب قبل عوارض البطالة وموانع الرئاسة ، فإنها أدوى الأدواء وأفضل الأمراض .

وليحذر كل الحذر من نظر نفسه بعين الكمال والاستغناء عن المشايخ ، فإن ذلك عين النقص وحقيقة الجهل وعنوان الحماقة ودليل قلة العلم والمعرفة لو تدبر .

الثاني عشر

أن يلازم حلقة شيخه بل جميع مجالسه إذا أمكن ، فإن ذلك لا يزيده إلا خيراً وتحصيلاً وأدباً ، واطلاعاً على فوائد متبددة لا يكاد يجد لها في الدفاتر ، كما أشار إليه علي عليه السلام في حديثه السابق

بقوله : «ولا تمل من طول صحبته ، فإنما هو كالنخلة تنتظر متى يسقط عليك منها منفعة» . ولا يقتصر على سماع درس نفسه فقط ، فإن ذلك علامة قصور الهمة ، بل يعني بسائر الدروس ، فإنها كنوز مختلفة وجواهر متعددة ، فليغتنم ما فتح له منها إن احتمل ذهنه ذلك ، فيشارك أصحابها حتى كأن كل درس له ، فإن عجز عن ضبط جميعها اعتنى بالأهم فالأهم . هذا في الدروس المفرقة ، وأما درس التقسيم فشأنها كدرس واحد ، فمن لم يطق ضبطها لا يصلح لدخوله فيها.

الثالث عشر

إذا حضر مجلس الشيخ ، فليسلم على الحاضرين بصوت يسمعهم . ويخص الشيخ بزيادة تحية وإكرام .

وعدَّ بعضهم حلَّ العلم حالَ أخذِهم في البحث من الموضع التي لا يسلم فيها . واختاره جماعة من الأفضل ، وهو متوجه حيث يشغلهم رد السلام عما هم فيه من البحث وحضور القلب كما هو الغالب ، سيما إذا كان في أثناء تقرير مسألة ، فإن قطعه عليهم أضر من كثير من الموارد التي ورد أنه لا يسلُّم فيها.

لكن متى أريد ذلك ، فليجلس الداخل عليهم على بعدٍ من مقابلة الشيخ ، بحيث لا يشعر حتى يفرغ إن أمكن ، جمعاً بين حق الأدب معه وحق البحث في دفع الشواغل عنه.

الرابع عشر

إذا سلم لا يخطي رقاب الحاضرين إلى قرب الشيخ إن لم يكن منزلته كذلك ، بل يجلس حيث ينتهي به المجلس كما ورد في الحديث ، فإن صرخ له الشيخ أو الحاضرون بالتقدم أو كانت منزلته أو كان يعلم إيثار الشيخ والجماعة لذلك ، وكان جلوسه بقرب مصلحة لأن يذاكره مذاكرة ينتفع بها الحاضرون أو لكونه كبير السن أو كثير الفضيلة والصلاح فلا بأس.

الخامس عشر

أن يحرص على قريه من الشيخ حيث يكون منزلته ، ليفهم كلامه فهماً كاملاً بلا مشقة ، ولكن لا يقرب منه قرباً ينسب فيه إلى سوء الأدب ، ولا يضع شيئاً من ثيابه أو بدنه على ثياب الشيخ أو وسادته أو سجادته كما مرّ.

واعلم أنه متى سبق إلى مكان من مجلس الدرس كان أحق به ، فليس لغيره أن يزعجه منه وإن كان أحق به بحسب الأدب، قيل : ويبقى بعد ذلك أحق به كالمحترف إذا ألف مكاناً من السوق أو الشارع ، فلا يسقط حقه منه لمفارقته ، وإن انقطع عن الدرس يوماً أو يومين إذا حضر بعد ذلك. وهذا البحث آت في مكان المصلي المشتمل على فائدة في الصلاة كالذكر ونحوه .

السادس عشر

أن يتأدب مع رفقة وحاضري المجلس ، فإن تأدبه معهم تأدب مع الشيخ واحترام لمجلسه ، وليرحتم كبراءه وأقرانه ورفقته .

السابع عشر

أن لا يزاحم أحداً في مجلسه ، ولا يؤثر قيام أحد له من محله ، فإن آثره غيره بمجلسه لم يقبله ، لنهي النبي ﷺ عن أن يقام الرجل من مجلسه ، ويجلس فيه آخر ، قال ﷺ : «ولكن تفسحوا وتوسعوا» .

نعم لو كان جلوسه في مجلس من آثره مصلحة للحاضرين ، وعلم من خاطر المؤثر حب الإيثار بالقرائن ، فلا بأس.

الثامن عشر

أن لا يجلس في وسط الحلقة ، ولا قدام أحد لغير ضرورة ، لما روى أن النبي ﷺ ، لعن من جلس وسط الحلقة . نعم لو كان لضرورة - كضيق المجلس وكثرة الزحام واستلزم تركه عدم السمع - فلا بأس به .

التاسع عشر

أن لا يجلس بين أخوين أو أب وابن أو قريبين أو متصاحبين إلا برضاهما معا ، لما روى : أن النبي ﷺ نهى أن يجلس الرجل بين الرجلين إلا بإذنهما .

العشرون

ينبغي للحاضرين إذا جاء القادم أن يرحبوا به ، ويوسعوا له ويفسحوا الأجله ، ويكرموه بما يكرم به مثله ، وإذا فسح له في المجلس وكان حرجاً ضم نفسه ولا يتسع ، ولا يعطي أحداً منهم جنبه ولا ظهره ، ويتحفظ من ذلك ويعتمده عند بحث الشيخ له ، ولا يجتمع على جاره ، أو يجعل مرافقه قائماً في جنبه ، أو يخرج من بنية الحلقة بتقدم أو تأخر .

الحادي والعشرون

أن لا يتكلم في أثناء درس غيره بما لا يتعلّق به أو بما يقطع عليه بحثه ، وإذا شرع بعضهم في درس ، فلا يتكلم بكلام في درس فرغ ولا بغيره مما لا تفوّت فائدته ، إلا بإذن من الشيخ وصاحب الدرس .

الثاني والعشرون

أن لا يشارك أحد من الجماعة أحداً في حديثه مع الشيخ ، ولا سيما مشاركة الشيخ .
قال بعض الحكماء: من الأدب أن لا يشارك الرجل في حديثه. وأنشد بعضهم في ذلك :
ولا تشارك في الحديث أهله
وإن عرفت فرعه وأصله
فإن علم بإثارة المتكلّم بذلك فلا بأس .

الثالث والعشرون

إذا أساء بعض الطلبة أدباً على غيره لم ينبهه ^(١) غير الشيخ إلا بإشارته، أو سراً بينهما على سبيل النصيحة .

وإن أساء أحد أدباً على الشيخ تعين على الجماعة انتهاره وردعه والانتصار للشيخ بقدر الإمكان
وإن أظهر الشيخ المسامحة ، وفاءً لحقه .

الرابع والعشرون

إذا أراد القراءة على الشيخ ، فليراع نوبته تقدیماً وتأخیراً . فلا يتقدم عليها بغير رضا من هي له .

(١) خ ل: لم ينهره .

وروي أن أنصارياً جاء إلى النبي ﷺ يسأله ، وجاء رجل من ثقيف ، فقال رسول الله ﷺ : يا أخا ثقيف إن الأنصاري قد سبقك بالمسألة ، فجلس كيما نبدأ بحاجة الأنصاري قبل حاجتك . قيل : ولا يؤثر بنيوبته ، فإن الايات بالقرب نقص ، فإن رأى الشيخ المصلحة في ذلك في وقت فأشار به ، امثال أمره معتقداً كمال رأيه وتصويب غرضه في ذلك . قيل: ويستحب للسابق أن يقدم على نفسه من كان غريباً لتأكد حرمته ووجوب ذمته . وروي في ذلك حديث عن ابن عباس رضي الله عنه وكذلك إذا كان للمتأخر حاجة ضرورية وعلمها المتقدم .

ونحصل النوبة بتقدم الحضور في مجلس الشيخ ، وإن ذهب بعده لضرورة ، كقضاء حاجة وتجديد وضوء إذا لم يطل الزمان عادة ، وإذا تساوايا أقرع بينهما . هذا إذا كان العلم مما يجب تعليمه وإلا تخير ، ويستحب له حينئذ مراعاة الترتيب ثم القرعة .

ولو جمعهم على درس مع تقارب أفهامهم جاز أيضاً ، ومعيد المدرسة ومدرسها إذا شرط عليه إقراء أهلها في وقت معين ، لا يجوز له تقديم غيرهم عليهم بغير إذنهم وإن سبق ، مع عدم وجوب التعليم ، أو مع وجوب الجميع ، أما لو وجب درس الخارج دون أهل المدرسة ، ففي استثنائه أو وجوب إقرائه ، وترك ما يخصه من العوض ذلك اليوم ، أو تقديم أهل المدرسة أوجهه . والأوسط أوسط .

الخامس والعشرون

أن يكون جلوسه بين يدي الشيخ على ما تقدم تفصيله وهيئته في أدبه مع شيخه ، ويحضر كتابه الذي يقرأ فيه معه ، ويحمله بنفسه ، ولا يضعه حال القراءة على الأرض مفتوحاً بل يحمله بيده ويقرأ منه .

السادس والعشرون

أن لا يقرأ حتى يستأذن الشيخ ، ذكره جماعة من العلماء ، فإذا أذن له استعاذه بالله من الشيطان الرجيم ، ثم سمي الله تعالى وحمده وصلى على النبي وآلـه صلـى الله عـلـيـهـم ، ثم يدعـو لـلـشـيـخـ وـلـوـالـدـيـهـ وـلـمـشـايـخـهـ ، وـلـلـعـلـمـاءـ وـلـنـفـسـهـ وـلـسـائـرـ الـمـسـلـمـينـ ، وـإـنـ خـصـ مـصـنـفـ الـكـتـابـ أـيـضاـ بـدـعـةـ كانـ حـسـناـ .

وكذلك يفعل كلما شرع في قراءة درس أو تكراره أو مطالعته أو مقابلته في حضور الشيخ أو في

غيبته ، إلا أنه يخص الشيخ بذكره في الدعاء عند قراءته عليه ، ويترحم على مصنف الكتاب كما ذكرناه .

وإذا دعا الطالب للشيخ قال : «ورضي الله عنكم أو عن شيخنا وإمامنا» ونحو ذلك فاقصدأ به الشيخ . وإذا فرغ من الدرس دعا الشيخ أيضاً .

ويدعى الشيخ للطالب كلما دعا له ، فإن ترك الطالب الاستفتاح بما ذكرناه جهلاً أو نسياناً. نبهه عليه وعلمه إياه وذكره به ، فإنه من أهم الآداب ، وقد ورد الحديث بالأمر في الابتداء بالأمور المهمة بتسمية الله وتحميده ، وهذا من أهمها .

السابع والعشرون

ينبغي أن يذاكرا من يرافقه من مواظبي مجلس الشيخ بما وقع فيه من الفوائد والضوابط والقواعد وغير ذلك ، ويعيدوا كلام الشيخ فيما بينهم ، فإن في المذاكرة نفعاً عظيماً قدم على نفع الحفظ .

وينبغي الإسراع بها بعد القيام من المجلس قبل تفرق أذهانهم ، وتشتت خواطرهم ، وشذوذ بعض ما سمعوه عن أفهامهم ، ثم يتذاكروه في بعض الأوقات فلا شيء يتخرج به الطالب في العلم مثل المذاكرة .

فإن لم يجد الطالب من يذاكره ذاكر نفسه بنفسه ، وكرر معنى ما سمعه ولفظه على قلبه ، ليعمل ذلك بخاطره ، فإن تكرار المعنى على القلب كتكرار اللفظ على اللسان ، وقل أن يفلح من اقتصر على الفكر والتعقل بحضور الشيخ خاصة ، ثم يتركه ويقوم ولا يعوده .

الثامن والعشرون

أن تكون المذاكرة المذكورة في غير مجلس الشيخ ، أو فيه بعد انصرافه بحيث لا يسمع لهم صوتاً ، فإن اشتغالهم بذلك وإسماعهم له قلة أدب وجرأة ، سيما إذا كان لهم معيد ، فإن تصدره للإعادة في مجلس الشيخ من أقبح الصفات وأبعدها عن الآداب ، اللهم إلا أن يأمره الشيخ بذلك لمصلحة يراها .

التاسع والعشرون

على الطلبة مراعاة الأدب المتقدم أو قريباً منه مع كبيرهم ومعيدهم ، فلا ينزا عوهم فيما يقوله لهم إذا وقع منهم فيه شك ، بل يتزلفوا في تحقيق الحال ويتوصلوا إلى بيان الحق بحسب الإمكان ، فإذا بقي الحق مشتبها راجعوا الشيخ فيه بلطف من غير بيان من خالف ومن وافق ، مقتصرين على إرادة بيان الصواب كيف كان .

الثلاثون

يجب على من علم منهم بنوع من العلم وضرب من الكمال أن يرشد رفقة ويرغبهم في الاجتماع والتذاكر والتحصيل ، وييهون عليهم مؤونته ، ويدرك لهم ما استفاده من الفوائد والقواعد والغرائب على جهة النصيحة والمذاكرة ، فبإرشادهم يبارك الله له في علمه ويستنير قلبه ، وتتأكد المسائل عنده مع ما فيه من جزيل ثواب الله تعالى وجميل نظره وعطفه .
ومن بخل عليهم بشيء من ذلك كان بضد ما ذكر ، ولم يثبت علمه وإن ثبت لم يتم ، ولم يبارك الله له فيه .

وقد جرب ذلك لجماعة من السلف والخلف .

ولا يحسد أحداً منهم ولا يحتقره ، ولا يفتخر عليه ولا يعجب بفهم نفسه وسبقه لهم ، فقد كان منهم ثم من الله تعالى عليه ، فليحمد الله تعالى على ذلك ويستزيده منه بدوام الشكر ، فإذا امثل ذلك وتكاملت أهليته واشتهرت فضيلته ارتقى إلى ما بعده من المراتب . والله ولي التوفيق .

الباب الثاني

في آداب الفتوى والمفتي والمستفتى

ويشتمل على مقدمة وأربعة أنواع

المقدمة في أهمية الإفتاء

النوع الأول: في الأمور المعتبرة في كل مفتٍ

النوع الثاني: في أحكام المفتي وأدابه

النوع الثالث: في آداب الفتوى

النوع الرابع: في أحكام المستفتى وأدابه وصفته

المقدمة

في أهمية الإفتاء

ولنذكر من ذلك المهم ، فإنه باب متسع ، ولنقدم على ذلك مقدمة فنقول : اعلم أن الإفتاء عظيم الخطر كثير الأجر كبير الفضل جليل الموقع ، لأن المفتى وارث الأنبياء صلوات الله عليهم ، وقائم بفرض الكفاية ، لكنه معرض للخطأ والخطر ، ولهذا قالوا : المفتى موقع عن الله تعالى . فلينظر كيف يقول .

وقد ورد فيه وفي آدابه والتوقف فيه والتحذير منه من الآيات والأخبار والآثار أشياء كثيرة نورد جملة من عيونها.

قال الله تعالى : « يستغونك قل الله يغتكم » .

وقال تعالى : « وستتبئنونك أحق هو قل إني وربى إله لحق » ^(١) .

وقال تعالى : « يوسف أيها الصديق أفتنا في سبع بقرات سمان » ^(٢) .

وقال تعالى في التحذير : « ولا تقولوا ما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لنفتروا على الله الكذب » ^(٣) .. الآية .

وقال تعالى : « وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون » ^(٤) .

وقال تعالى : « قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراماً وحلالاً قل الله أذن لكم أم على الله تفتررون » ^(٥) .

فانظر كيف قسم مستند الحكم إلى القسمين ، فما لم يتحقق الإذن فأنت مفتر.

وانظر إلى قوله تعالى حكاية عن رسوله ﷺ - أكرم خلقه عليه - : « ولو تقول علينا بعض الأقوال * لأخذنا منه باليمين * ثم لقطعنا منه الودين » ^(٦) .

إذا كان هذا تهديده لأكرم خلقه عليه ، فيكيف حال غيره إذا تقول عليه عند حضوره بين يديه ؟

وقال رسول الله ﷺ : « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس ، ولكن يقبض العلم بقبض

(١) سورة يونس: ٥٣.

(٢) سورة يوسف: ٤٦.

(٤) سورة البقرة: ١٦٩.

(٦) سورة الحاقة: ٤٤ - ٤٦.

(٥) سورة يونس: ٥٩.

العلماء حتى إذا لم يبق عالماً اتخد الناس رؤساء جهالاً، فسُئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا.

وقال عليهما السلام : «من أفتى بفتياً من غير ثبت - وفي لفظ : بغير علم - فإنما إثمه على من أفتاه .

وقال عليهما السلام : «أجرؤكم على الفتوى أجرؤكم على النار» .

وقال عليهما السلام : «أشد الناس عذاباً يوم القيمة رجل قتل نبياً أو قتل نبي ، أو رجل يضل الناس بغير علم ، أو مصور يصور التماشيل» .

ومن كلام أمير المؤمنين عليهما السلام : «إن من أبغض الخلق إلى الله عز وجل لرجلين : رجل وكله الله تعالى إلى نفسه ، فهو حائز عن قصد السبيل ، مشغوف بكلام بدعة قد لهج بالصوم والصلوة ، فهو فتنه لمن افتن به ، ضال عن هدي من كان قبله ، مضل لمن اقتدى به في حياته وبعد موته ، حمال خطايا غيره ، [رهن بخططيته] ورجل قمش جهلاً، في جهال الناس ، عان بأغباش الفتنة ، قد سماه أشباه الناس عالما ولم يغن فيه يوما سالما ، بكر فاستكثر ، ما قل منه خير مما أكثر ، حتى إذا ارتوى من آجن واكتنز من غير طائل ، جلس بين الناس قاضياً ضاماً لتخلص ما التبس على غيره ، [وإن خالف قاضياً سبقة لم يأمن أن ينقض حكمه من يأتي بعده ، كفعله بمن كان قبله و] إن نزلت به إحدى المبهمات المعضلات هيأ لها حشوأ من رأيه ثم قطع [به] ، فهو من لبس الشبهات في مثل غزل العنكبوت : لا يدرى أصاب أم أخطأ ، لا يحسب العلم في شيء مما أنكر ، ولا يرى أن وراء ما بلغ فيه مذهبأ ، [إن قاس شيئاً بشيء لم يكذب نظره ، وإن اظلم عليه أمر اكتتم به لما يعلم من جهل نفسه ، لكيلا يقال له : لا يعلم ، ثم جسر فقضى] فهو مفتاح عشوارات ، ركاب شبهايات ، خباط جهالات ، لا يعتذر مما لا يعلم فيسلم ، ولا يغض في العلم بضرس قاطع فيغنم ، يذرو الروايات ذرو [الريح] الهشيم ، تبكي منه المواريث ، وتصرخ منه الدماء ، يستحل بقضائه الفرج الحرام ، ويحرم بقضائه الفرج الحلال ، لا مليء بإصدار ما عليه ورد ، ولا هو أهل لما منه فرط من ادعائه علم الحق .

وروى زرارة بن أعين عن الباقر عليهما السلام قال : سأله ما حق الله تعالى على العباد ؟
قال : أن يقولوا ما يعلمون ويقفوا عند ما لا يعلمون .

وعن أبي عبيدة الحذاء قال : سمعت أبا جعفر الباقر عليهما السلام يقول : من أفتى الناس بغير علم ولا هدى ، لعنته ملائكة الرحمة وملائكة العذاب ، ولحقه وزر من عمل بفتياه .

وعن المفضل قال : قال أبو عبد الله عليهما السلام : أنه لا يخفى عن خصلتين فيما هلك الرجال : أن تدين الله بالباطل ، وتفتني الناس بما لا تعلم .

و عن ابن شبرمة الفقيه العامي ، قال : ما ذكرت حديثا سمعته من جعفر بن محمد عليما السلام إلا كاد أن يتتصدع قلبي ، قال : حدثني أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ قال ابن شبرمة : وأقسم بالله ما كذب أبوه على جده ، ولا جده على رسول الله ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : من عمل بالمقابيس فقد هلك وأهلك ، ومن أفتى الناس ، وهو لا يعلم الناسخ من المنسوخ ، والمحكم من المتشابه فقد هلك وأهلك .

و عن بعض التابعين قال : أدركت عشرين ومائة من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ يسأل أحدهم عن مسألة فيردها هذا إلى هذا ، وهذا إلى هذا حتى ترجع إلى الأول .

وعنه قال : لقد أدركت في هذا المسجد عشرين ومائة من أصحاب رسول الله ﷺ ، ما أحد منهم يحدث حديثا إلا ودأ أن أخاه كفاه الحديث ، ولا يسأل عن فتيا إلا ودأ أن أخاه كفاه الفتيا . وقال البراء : لقد رأيت ثلاثة من أهل بدر ما فيهم من أحد إلا وهو يحب أن يكفيه صاحبه الفتيا .

و عن ابن عباس رضي الله عنهما : من أفتى الناس في كل ما يسألونه فهو مجئون .

و عن بعض السلف : إن العالم بين الله وبين خلقه ، فلينظر كيف يدخل بينهم .

وقال بعض الأكابر لبعض المفتين : أراك تفتى الناس ! فإذا جاءك الرجل يسألك ، فلا يكن همك أن تخرجه مما وقع فيه ، ولتكن همتك أن تتخلص مما يسألك عنه .

و عن عطاء بن السائب التابعي : أدركت أقواما يسأل أحدهم عن الشيء وإنه ليزداد .

و عن ثوبان مرفوعاً : سيكون أقواما من أمتي يتعاطى فقهاؤهم عضل المسائل أولئك شرار أمتي .

و عن ابن مسعود رضي الله عنه : عسى رجل أن يقول : إن الله أمر بكذا ، فيقول الله له : كذبت .

و عن يحيى بن سعيد قال : كان ابن المسيب لا يفتى فتيا إلا قال : اللهم سلمني وسلم مني .

و عن مالك بن أنس أنه سئل عن ثمان وأربعين مسألة ، فقال في اثنتين وثلاثين [منها] لا أدري .

وفي رواية أخرى : أنه سئل عن خمسين مسألة ، فلم يجب في واحدة منها .

و كان يقول : من أجاب في مسألة ، فينبغي قبل الجواب أن يعرض نفسه على الجنة والنار ، وكيف خلاصه ثم يجب .

و سئل يوماً عن مسألة فقال : لا أدري ، فقيل : هي مسألة خفيفة سهلة ، ففضض وقال : ليس من العلم شيء خفيف ، أما سمعت قول الله تعالى : «إنا سنلقي عليك قولاً ثقيلاً» ، فالعلم كله ثقيل .

و عن القاسم بن محمد بن أبي بكر أحد فقهاء المدينة - المتفق على علمه وفقهه بين المسلمين -

أنه سئل عن شيء فقال : لا أحسن ، فقال السائل : إني جئت إليك لا أعرف غيرك ، فقال القاسم : لا تنظر إلى طول لحيتي وكثرة الناس حولي ، والله ما أحسن .

قال شيخ من قريش جالس إلى جنبه : يا بن أخي الزمها فوالله ما رأيتك في مجلس أ nobel منك مثل اليوم . فقال القاسم : والله لأن يقطع لسانى أحب إلى أن أتكلم بما لا علم لي به .

وعن الحسن بن محمد بن شرفشاه الاسترآبادى أنه دخلت عليه يوما امرأة فسألته عن أشياء مشكلة في الحيض ، فعجز عن الجواب ، فقالت له المرأة : أنت عذبك واصلتني إلى وسطك وتعجز عن جواب امرأة .

قال : يا خالة ! لو علمت كل مسألة يسأل عنها لوصلت عذبتي إلى قرن الثور .
وأقول لهم في هذا كثيرة فلنقتصر على هذا القدر ، ولنشرع في الأنواع التي ينقسم إليها الباب .

النوع الأول

الأمور المعتبرة في كل مفت

اعلم أن شرط المفتى كونه مسلماً مكلفاً عدلاً فقيهاً ، وإنما يحصل له الفقه إذا كان قيماً بمعرفة الأحكام الشرعية ، مستنبطاً لها من أدلة التفصيلية من الكتاب والسنّة والإجماع وأدلة العقل ، وغيرها مما هو محقق في محله .

ولا تتم معرفة ذلك إلا بمعرفة ما يتوقف عليه إثبات الصانع وصفاته التي يتم بها الإيمان ، والنبوة والإمامـة والمعاد ، من علم الكلام ، ومعرفة ما يكتسب به الأدلة من النحو والتصريف واللغة ، من العربية .

وشرائط الحد والبرهان من علم المنطق .
ومعرفة أصول الفقه .

وما يتعلق بالأحكام الشرعية من آيات القرآن ، ومعرفة الحديث المتعلق بها ، وعلومه متناً وإسناداً ، ولو بوجود أصل صحيح يرجع إليه عند الحاجة إلى شيء منه .

ومعرفة مواضع الخلاف والاتفاق بمعنى أن يعرف في المسألة التي يفتى بها أن قوله فيها لا يخالف الإجماع ، بل يعلم أنه وافق بعض المتقدمين أو يغلب على ظنه أن المسألة لم يتكلم فيها الأولون ، بل تولدت في عصره أو ما قاربه .

وأن يكون له ملامة نفسانية وقوة قدسية يقتدر بها على افتراض الفروع من أصولها، ورد كل قضية إلى ما يناسبها من الأدلة.

وهذه شرائط المفتى المطلق المستقل ، أوردها على طريق الإجمال ، وتفصيلها موكول إلى أصول الفقه . فإذا اجتمعت هذه الأوصاف في شخص ، وجب عليه في كل مسألة فقهية فرعية يحتاج إليها ، أو يسأل عنها استفراج الوضع في تحصيل حكمها بالدليل التفصيلي ، ولا يجوز له تقليد غيره في إفتاء غيره ، ولانفسه مع سعة وقت الفعل الذي تدخل فيه المسألة ، بحيث يمكنه فيه استنباطها بحيث لا ينافي الفعل ، ومع ضيقه جوز له تقليد مجتهد حيّ .
وفي الميت وجهان .
ومنهم من منع مطلقاً .

النوع الثاني

في أحكام المفتى وأدابه

وفي مسائل:

الأولى

الإفتاء فرض كفاية ، وكذا تحصيل مرتبته ، فإذا سئل وليس هناك غيره تعين عليه الجواب ، وإن كان ثم غيره وحضر ، فالجواب في حقهما فرض كفاية ، وإن لم يحضر إلا واحد مع عدم المشقة في السعي إلى الآخر ، ففي تعين الجواب على الحاضر وجهان .

وإذا لم يكن في الناحية مفت وجب السعي على كل مكلف بها يمكنه تحصيل شرائطها ، كفاية ، فإن أخلوا جميعا بالسعي ، اشتركوا جميعا في الإثم والفسق .

ولا يسقط هذا الوجوب عن البعض باشتغال البعض ، بل بوصوله إلى المرتبة ، لجواز أن لا يصل المشتغل إليها لموت وغيره .

ولا يكفي في سقوط الوجوب ظن الوصول وإن قلنا بالاكتفاء به في القيام بفرض الكفاية ، مع احتماله .

الثانية

ينبغي ألا يفتني في حال تغير خلقه وشغل قلبه ، وحصول ما يمنعه من كمال التأمل كغضب وجوع وعطش وحزن وفرح غالب ونعاس وملالة ومرض مقلق وحرّ مزعج ، وبرد مؤلم ومدافعة الأخرين ، ونحو ذلك ، مالم يتضيق وجوهه ، فإن أفتني في بعض هذه الأحوال معتقداً أنه لم يمنعه ذلك من إدراك الصواب ، صحت فتواه على كراهة ، لما فيه من المخاطرة .

الثالثة

إذا أفتني في واقعة ، ثم تغير اجتهاده ، وعلم المقلد برجوعه ، من مستفت أو غيره عمل بقوله الثاني ، فإن لم يكن عمل بالقول الأول لم يجز العمل به ، وإن كان قد عمل به قبل علمه بالرجوع لم

بنقض .

ولو لم يعلم المستفتى برجوع المفتى ، فكأنه لم يرجع في حقه ، ويلزم المفتى إعلامه برجوعه قبل العمل وبعده ، ليرجع عنه في عمل آخر .

الرابعة

إذا أفتى في حادثة ثم حدث مثلها ، فإن ذكر الفتوى الأولى ودليلها أفتى بذلك ثانية بلا نظر .
وان ذكرها ولم يذكر دليلها ، ولا طرأ ما يوجب رجوعه ، ففي جواز إفتائه بالأولى ، أو وجوب إعادة الاجتهاد قولان .

ومثله تجديد الطلب في التيمم ، والاجتهاد في القبلة ، والقاضي إذا حكم بالاجتهاد ثم وقعت المسألة .

الخامسة

لا يجوز أن يفتى بما يتعلق بالفاظ الإيمان والأقارب والوصايا ، ونحوها إلا من كان من أهل بلد اللالفظ ، أو خبيراً بمرادهم في العادة . فتنبه له فإنه مهم .

النوع الثالث

في آداب الفتوى

وفي مسائل :

الأولى: يلزم المفتى أن يبين الجواب بياناً يزيل الإشكال ، ثم له الاقتصار على الجواب شفاهـاً ، فإن لم يعرف لسان المستفتى كفاه ترجمة عدلين ، وقبيل يكفي الواحد ، لأنه خبر .
وله الجواب كتابة ، وإن كانت على خطـر ، وكان بعض السلف كثيراً من الهرـب من الفتوى في الرفاع لما يتطرق إليها من الاحتمالات ، فإن لكل حرف من لفظ السائل مزية في الجواب ، وكثيراً ما شاهدنا سائلاً برقعة يكون لفظه مخالفـاً لما في رقعتـه ، فنرجع إلى لفظه بعد أن تكون كتبـنا له الجواب ونخرق الرقـعة .

الثانية: أن تكون عبارته واضحة صحيحة ، يفهمها العامة ، ولا يزدرـيها الخاصة ، ولـيحتـرـز من القلـقة والاستهـجان فيها ، وإعرـاب غـريب أو ضعـيف ، وذـكر غـريب لـغـة ، ونـحو ذـلك .

الثالثة: إذا كان في المسـألـة تفصـيل ، لا يطلق الجـواب ، فإنه خطـأ ، ثم له أن يستـفصـل السـائلـ إنـ حـضـرـ ، ويعـيد السـؤـالـ في رـقـعةـ أخـرىـ إنـ كانـ السـؤـالـ في رـقـعةـ ثـمـ يـجـبـ ، وـهـذـاـ أـوـلـىـ وأـسـلـمـ .
ولـهـ أنـ يـقـتـصـرـ عـلـىـ جـوابـ أحـدـ الأـقـسـامـ إـذـاـ عـلـمـ أـنـ الـوـاقـعـ لـلـسـائـلـ ، ثـمـ يـقـولـ : «ـهـذـاـ إـنـ كـانـ الـأـمـرـ كـذاـ ، أـوـ الـحـالـ مـاـ ذـكـرـ »ـ ، وـنـحوـ ذـلـكـ .

ولـهـ أنـ يـفـصـلـ الأـقـسـامـ فيـ جـوابـهـ ، وـيـذـكـرـ حـكـمـ كـلـ قـسـمـ ، لـكـنـ هـذـاـ كـرـهـ بـعـضـهـ ، وـقـالـ : هـذـاـ يـعـلـمـ النـاسـ الـفـجـورـ بـسـبـبـ إـطـلـاعـهـمـ عـلـىـ حـكـمـ مـاـ يـضـرـ مـنـ الأـقـسـامـ وـيـنـفـعـ .

الرابـعةـ: إذاـ كانـ فيـ الرـقـعةـ مـسـائـلـ ، فـالـأـحـسـنـ تـرـتـيبـ الـجـوابـ عـلـىـ تـرـتـيبـ السـؤـالـ ، وـلـوـ تـرـكـ التـرـتـيبـ معـ التـنبـيـهـ عـلـىـ مـتـعـلـقـ الـجـوابـ فـلـاـ بـأـسـ ، وـيـكـونـ مـنـ قـبـيلـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ : «ـيـوـمـ تـبـيـضـ وـجـوهـ وـتـسـودـ وـجـوهـ فـأـمـاـ الـذـينـ اـسـوـدـتـ وـجـوهـهـمـ »ـ^(١)ـ ...ـ الـآـيـاتـ .

الخامسة : قال بعضهم : ليس من الأدب كون السؤال بخط المفتى ، فاما بإملائه وتهذيبه فواسع .

السادسة : ليس له أن يكتب السؤال على ما علمه من صورة الواقعية إذا لم يكن في الرقة تعرض له ، بل على ما في الرقة ، فإن أراد خلافه ، قال : إن كان الأمر كذلك فجوابه كذلك . واستحبوا أن يزيد على ما في الرقة تعلق بها مما يحتاج إليه السائل ، الحديث : « هو الطهور ماؤه الحل ميته » .

السابعة : إذا كان المستفتى بعيد الفهم ، فليرفق به ويصبر على تفهم سؤاله وتفهيم جوابه ، فإن ثوابه جزيل .

الثامنة : ليتأمل الرقة الكلمة تأملاً شافياً ، ولتكن اعتماده بأخر الكلام أشد ، فإن السؤال في آخرها ، وقد يتقييد الجميع به ويغفل عنه . قال بعض العلماء : وينبغي أن يكون توقفه في المسألة السهلة كالصعبه ليعتاده .

التاسعة : إذا وجد فيها كلمة مشتبهه سأله المستفتى عنها ونقطها وشكلها . وكذا إن وجد لحناً أو خطأً يحيط المعنى ، أصلحه . وإن رأى بياضاً في أثناء سطر أو آخره خط عليه أو شغله ، لأنه ربما قصد المفتى بالإيذاء ، فكتب في البياض بعد فتواه ما يفسدها ، كما نقل أن ذلك وقع لبعض الأعيان .
العاشرة : يستحب أن يقرأها على حاضريه من هو أهل لذلك ويستشيرهم ويباحثهم برق وانصاف ، وإن كانوا دونه وتلامذته ، للاقتداء بالسلف ، ورجاء ظهور ما قد يخفى عليه ، فإن لكل خاطر نصيباً من فيض الله تعالى ، إلا أن يكون فيها ما يقع إبداؤه ، أو يؤثر السائل كتمانه ، أو في إشاعته مفسدة .

الحادية عشرة : ليكتب العجواب بخط واضح وسط ، لا دقيق خاف ، ولا غليظ جاف ،

ويتوسط في سطوره بين توسعتها وتضييقها .
واستحب بعضهم أن لا تختلف أقلامه وخطه ، خوفاً من التزوير ولئلا يشتبه خطه .

الثانية عشرة : إذا كتب الجواب أعاد نظره فيه وتأمله ، خوفاً من اختلال وقع فيه أو إخلال بعض المسؤول عنه ، ويختار أن يكون ذلك قبل كتابة اسمه وختم الجواب .

الثالثة عشرة : إذا كان هو المبتدئ ، فالعادة قد يكتب حديثاً أن يكتب في الناحية اليسرى من الرقعة ، ولا يكتب فوق البسملة أو نحوه بحال .

الرابعة عشرة : يستحب عند إرادة الافتاء أن يستعذ بالله من الشيطان الرجيم ، ويسمى الله تعالى وبحمده ، ويصلّي على النبي وآلـهـ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، ويدعو ويقول : «رب اشرح لي صدري» ... الآية^(١) وكان بعضهم يقول : «لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم» «سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلِمْتَنَا» «فَنَهَمْنَا هَا سَلِيمَانَ» ... الآية.

اللهم صل على محمد وآلـهـ ، وصحبه وسائر النبيين والصالحين ، اللهم وفقني واهدني وسددي
واجمع لي بين الصواب والثواب ، وأعذني من الخطأ والحرمان» .

الخامسة عشرة : أن يكتب في أول فتواه : «الحمد لله» أو «الله الموفق» أو «حسبنا الله» أو «حسبى الله» أو «الجواب وبالله التوفيق» ، أو نحو ذلك .
وأحسنـهـ الابتداء بالتحميد ، للحديث .

وينبغي أن يقوله بلسانه ويكتبه ، ثم يختتمه بقوله : «والله أعلم» أو «وبالله التوفيق» ، ويكتب
بعده : «قاله أو كتبه فلان بن فلان الفلاني» فينسب إلى ما يعرف به من قبيلة أو بلد أو صفة ،
ونحوها .

السادسة عشرة : قال بعضهم : وينبغي أن يكتب المفتى بالمداد دون الحبر ، خوفاً من الحك ،
بخلاف كتب العلم فالأولى فيها الحبر ، لأنـهاـ تراد للبقاء والـحـبـرـ أـبـقـىـ

(١) كذا ، ظـ: الآيات ، والأية من سورة .

السابعة عشرة : ينبغي أن يختصر جوابه غالباً ، ويكون بحيث يفهمه العامة فهماً جلياً، حتى كان بعضهم يكتب يجوز^(١)، و: «لا يجوز» وتحت أم لا ؟ : «لا» أو: «نعم» ونحوها.

الثامنة عشرة: قال بعضهم : إذا سئل عمن قال : أنا أصدق من محمد بن عبد الله ، عليه السلام أو : الصلاة لعب ، ونحوهما مما ينبغي إراقة دمه ، فلا يبادر بقوله : هذا حلال الدم أو عليه القتل ، بل يقول : إن ثبت ذا بإقراره أو ببيانه كان الحكم كذا .
وإذا سئل عمن تكلم بشيء يحتمل الكفر وعدمه ، قال : يسأل هذا القائل ، فإن قال : أردت كذا ، فالجواب كذا وكذا .

وان سئل عمن قتل أو قلع عيناً أو غيرهما ، احتاط وذكر شروط القصاص .
وان سئل عمن فعل ما يقتضي تعزيراً ذكر ما يعزره ، فيقول : يضرب كذا وكذا ، ولا يزيد على كذا .

النinth عشرة : إذا سئل عن ميراث ، فليست العادة أن يشترط في الإرث عدم الرق والكفر وغيرهما من موائع الميراث ، بل المطلق محمول على ذلك ، بخلاف ما إذا أطلق الإخوة والأخوات والأعمام وبنיהם ، فلا بد أن يقول في الجواب : من أبوين ، أو أب ، أو أم .
وان كان في المذكورين في رقعة الاستفباء من لا يرث ، أفصح بسقوطه ، فيقول : وسقط فلان .
وان كان يسقط بحال دون حال ، قال : وسقط فلان في هذه الحالة . أو نحو ذلك ، لثلا يتوهם أنه لا يرث بحال ، وإذا سئل عن إخوة وأخوات وبنين وبنات ، فلا ينبغي أن يقول : «للذكر مثل حظ الأنثيين» ، فإن ذلك قد يشكل على العامي ، بل يقول : «يقتسمون التركة على كذا وكذا سهماً ، لكل ذكر سهماً ولكل أنثى سهم» مثلاً .

ولو أتى بلفظ القرآن ، فلا بأس أيضاً لقلة خفاء معناه ، وإن كان الأول أوضح .
وينبغي أن يقول أولاً: تقسم التركة بعد إخراج ما يجب تقديمها من وصية أو دين إن كانوا ... إلى آخره .

العشرون : ينبغي أن يلصق الجواب بأخر الاستفتاء ولا يدع فرجة ، لثلا يزيد السائل شيئاً بفسدتها ، وإذا كان موضع الجواب ملصقاً كتب على موضع الإلصاق .
وإذا ضاق موضع الجواب ، فلا يكتبه في ورقة أخرى ، بل في ظهرها أو حاشيتها ، وإذا كتبه في ظهرها كتبه في أعلىها ، إلا أن يبتدئ من أسفلها متصلةً بالاستفتاء فتضيق الموضع فيتم في أسفل ظهرها ليصل جوابه .

الحادية والعشرون :

إذا ظهر للمفتى أن الجواب خلاف غرض المستفتى ، وأنه لا يرضى بكتابته في ورقته ، فليقتصر على مشافهته بالجواب ، وليرحذر أن يميل في فتواه أو خصميه بحيل شرعية ، فإنه من أقبح العيوب وأشنع الخلال .

ومن وجوه الميل : أن يكتب في جوابه ما هو له ويترك ما هو عليه .
وليس له أن يبدأ في مسائل الدعوى والبيانات بوجه المخالف منها ، ولا أن يعلم أحدهما بما يدفع به حجة صاحبه ، كيلا يتوصل بذلك إلى إبطال حق .
وينبغي للمفتى إذا رأى للسائل طريقة ينفعه ، ولا يضر غيره ضرراً بغير حق ، أن يرشده إليه ،
كمن حلف لا ينفق على زوجته شهراً حيث ينعقد اليمين ، فيقول : أعطها من صداقها أو قرضاً أو بيعاً ، ثم أبرئها منه .

وكما حكى أن رجلاً قال لبعض العلماء : حلفت أن أطأ امرأتي في نهار رمضان ، ولا أكفر ولا أعصي . فقال : سافر بها .

الثانية والعشرون : إذا رأى المفتى المصلحة أن يفتى العامي بما فيه تغليظ وتشديد - وهو مما لا يعتقد ظاهره ، وله فيه تأويل جاز ذلك ، زجراً وتهديداً في مواضع الحاجة ، حيث لا يترتب عليه مفسدة ، كما روي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه سأله رجل عن توبة القاتل ، فقال : لا توبة له .

وسأله آخر فقال : له توبة .

ثم قال : أما الأول فرأيت في عينه إرادة القتل فمنعته ، وأما الثاني ، فجاء مسكيناً قد قتل فلم أقنته . لكن يجب عليه التوراة في ذلك ، فيقول : لا توبة له ، أي في حالة إصراره على الذنب ، أو

وهو يريد القتل ونحو ذلك.

الثالثة والعشرون: يجب على المفتى عند اجتماع رقاع بحضوره أن يقدم الأسبق فالأسبق ، كما يفعله القاضي في الخصوم ، وهذا فيما يجب فيه الإفتاء ، فإن تساوا أو جهل السابق أفرع . قيل : وتقديم امرأة ومسافر شد رحله ، ويتضرر بخلافه عن الرفقة ونحوهما ، إلا إذا كثروا بحيث يتضرر غيرهم تضررا ظاهرا ، فيعود إلى التقاديم بالسبق أو القرعة ، ثم لا يقدم أحدا إلا في فتيا واحدة .

الرابعة والعشرون: إذا رأى المفتى رقعة الاستفتاء ، وفيها خط غيره من هو أهل للفتوى وإن كان دونه ، ووافق ما عنده ، كتب تحت خطه : الجواب صحيح ، أو هذا جواب صحيح ، أو جوابي كذلك ، أو مثل هذا ، أو بهذا أقول ، ونحو ذلك .
وله أن يذكر الحكم بعبارة أحصر وأرشق .

وأما إذا رأى فيها خط من ليس أهلاً للفتوى ، فلا يفتني معه ، لأن في ذلك تقريراً منه لمنكر ، بل له أن يضرب عليه ، وإن لم يأذن له صاحب الرقعة ، لكن لا يحبسها عنده إلا بإذنه .
وله نهي السائل وزجره وتعريفه قبح ما فعله وأنه كان يجب عليه البحث عن أهل الفتوى .
وإن رأى فيها اسم من لا يعرفه سأله عنه ، فإن لم يعرفه فله الامتناع من الفتوى معه ، خوفاً مما قلناه .

وال الأولى في هذا الموضوع أن يشار إلى صاحبها بإيدالها ، فإن أبي ذلك أجابه شفافها .
ولو خاف فتنة من الضرب على فتيا عادم الأهلية ، ولم يكن خطأ ، عدل إلى الامتناع من الفتيا معه .

وأما إذا كانت خطأ ، وجوب التنبيه عليه وحرم عليه الامتناع من الإفتاء تاركاً للتنبيه على خطئها ، بل يجب عليه الضرب عليها عند تيسره أو الإبدال ويقطع الرقعة بإذن صاحبها .
وإذا تعذر ذلك وما يقام به ، كتب صواب جوابه عند ذلك الخطأ .
ويحسن أن تعاد للمفتى المذكور بإذن صاحبها .

وأما إذا وجد فتيا الأهل ، وهي على خلاف ما يراه هو ، غير أنه لا يقطع بخطئها ، فليقتصر على كتب جواب نفسه ، ولا يتعرض لفتيا غيره بتخطئته ولا اعتراض .

الخامسة والعشرون : إذا لم يفهم المفتى السؤال أصلًا ، ولم يحضر صاحب الواقعة ، قيل : يكتب : يزاد في الشرح لنجيب عنه ، أو : لم أفهم ما فيها .
وعلى تقدير أن يكتب . فلتكن الكتابة في محل لا يضر بحال الرقة : وإذا فهم من السؤال صورة ، وهو يحتمل غيرها ، فلينص عليها في أول جوابه . فيقول : إن كان قال كذا ، أو : فعل كذا ، وما أشبه ذلك ، فالامر كذا وكذا ، أو يزيد : وإلا فكذا وكذا .

السادسة والعشرون : ليس بمنكر أن يذكر المفتى في فتواه حجة مختصرة ، قريبة من آية أو حديث ، ومنعه بعضهم ، ليفرق بين الفتيا والتصنيف ، وفصل بعضهم ، فقال : إن أفتى عاميًّا لم يذكر الحجة ، وإن أفتى فقيهاً ذكرها .
وهو حسن .

بل قد يحتاج المفتى في بعض الواقع إلى أن يشدد ويبالغ ، فيقول : هذا إجماع المسلمين ، أو : لا أعلم في هذا خلافا ، أو : من خالف هذا فقد خالف الواجب وعدل عن الصواب ، أو الإجماع ، أو فقد أثم أو فسق ، أو : وعلى ولی الأمر أن يأخذ بهذا ، أو لا يهمل الأمر ، وما أشبه هذه الألفاظ ، على حسب ما تقتضيه المصلحة ، وتوجيه الحال .

النوع الرابع

في أحكام المستفتى وأدابه وصفته

وفيه مسائل :

الأولى في صفتة

كل من لم يبلغ درجة المفتى الجامع للعلوم المتقدمة ، فهو فيما يسأل عنه من الأحكام مستفتٍ ، ويعبر عنه بالعامي أيضاً وإن كان من أفضلي عصره ، بل ربما كان أعلم من المفتى في علوم أخرى لا يتوقف عليها الإفتاء ، فإن العامية الاصطلاحية تقابل الخاصية بأي معنى اعتبرت ، فها هنا يراد بالخاص المجتهدون ، وبالعام من دونهم.

ويقال له أيضاً : مقلد ، والمراد بالتقليد قبول قول من يجوز عليه الخطأ ، بغير حجة على عين ما قبل قوله فيه ، تفعيل من القلادة ، كأنه يجعل ما يعتقده من الأحكام قلادة في عنق من قلده . ويجب على من ذكر ، الاستفتاء إذا نزلت به حادثة يجب عليه علم حكمها ، فإن لم يجد بيده من يستفتيه وجب عليه الرحيل إلى من يفتنه ، وإن بعدت داره .

وقد رحل خلائق من السلف في المسألة الواحدة الليلالي والأيام ، وفي بعضها من العراق إلى الحجاز ، وقد تقدم رحلة رجل من الحجاز إلى الشام في حديث أبي الدرداء .

الثانية

يلزم المقلد أن لا يستفتى إلا من عرف ، أو غالب على ظنه علمه - بما يصير به أهلاً للافتاء - وعدهاته فإن جهل علمه لزمه البحث عما يحصل به أحد الأمرين . إما بالممارسة المطلعة له على حاله ، أو بشهادة عدلين به ، أو بشياع حاله بكونه متصفاً بذلك ، أو بإذعان جماعة من العلماء العالمين بالطريق وإن لم يكونوا عدولاً ، بحيث يشمر قولهم الظن ، وإن جهلت عدالته ، رجع فيها إلى العشرة المفيدة لها أو الشياع أو شهادة عدلين .

الثالثة

إذا اجتمع اثنان فأكثر ممن يجوز استفتاؤهم ، فإن اتفقا في الفتوىأخذ بها ، وإن اختلفوا وجب عليه الرجوع إلى الأعلم الأتقى ، فإن اختلفوا في الوصفين رجع إلى أعلم الورعين وأروع العالمين ، فإن تعارض الأعلم والأorum ، فلد الأعلم ، فإن جهل الحال أو تساوا في الوصف تخbir ، وإن بعد الفرض .

وريما قيل بالتخبير مطلقاً ، لاشتراك الجميع في الأهلية ، وهو قول أكثر العامة ، ولا نعلم به قائلاً منا ، بل المنصوص عندنا هو الأول.

الرابعة

في جواز تقليد المجتهد الميت مع وجود الحي أو لا معه ، للجمهور أقوال : أصحها عندهم جوازه مطلقاً ، لأن المذاهب لا تموت بموت أصحابها ، ولهذا يعتد بها بعدهم في الإجماع والخلاف ، وأن موت الشاهد قبل الحكم لا يمنع الحكم بشهادته بخلاف فسقه .
والثاني : لا يجوز مطلقاً ، لفوات أهليته بالموت ، ولهذا ينعقد الإجماع بعده ولا ينعقد في حياته - على خلافه .

وهذا هو المشهور بين أصحابنا ، خصوصاً المتأخرین منهم ، بل لا نعلم قائلاً بخلافه صريحاً من يعتد بقوله . لكن هذا الدليل لا يتم على أصولنا ، من أن العبرة في الإجماع إنما هو بدخول المعصوم ، كما لا يخفى .

والثالث : المنع منه مع وجود الحي لامع عدمه ، وتحقيق المقام في غير هذه الرسالة

الخامسة

لو تعدد المفتى وتساوا في العلم والدين ، أو قلنا بتخبيه مطلقاً ، فلد من شاء فيما نزل به ، ثم إذا حضرت واقعة أخرى ، فهل يجب عليه الرجوع فيها إلى الأول ؟ وجهان ، وعدمه أوجه ، وكذا القول في تلك الواقعة في وقت آخر .

السادسة

إذا استفتى فأجيب ، ثم حدثت تلك الواقعة مرة أخرى ، فهل يلزم تجديد السؤال ؟ فيه

ووجهان : أحدهما : نعم ، لاحتمال تغير رأي المفتى ، والثاني : لا ، وهو الأقوى ، لثبت الحكم ، والأصل استمرار المفتى عليه وهذا يأتى في تقليد الحى ، أما الميت فلا .

السابعة

له أن يستفتى بنفسه ، وأن يبعث ثقة يعتمد خبره أو رقعة ، وله الاعتماد على خط المفتى إذا أخبره عدل أنه خطه ، أو كان يعرف خطه ولم يشك في كون ذلك الجواب بخطه .
ولو لم يعرف لغة المفتى افتقر إلى المترجم العدل ، وهل يكفى الواحد أم يشترط عدلاً ؟
وجهان : أجودهما الثاني .

الثامنة

ينبغي للمستفتى أن يتأنب مع المفتى وبيجله في خطابه وجوابه ونحو ذلك ، ولا يومئ بيده إلى وجهه .
ولا يقل له : ما تحفظه في كذا ، ولا إذا أجباه : هكذا فهمت ، أو : وقع لي ، أو نحو ذلك ، ولا : أفتاني فلان ، أو : غيرك بهذا ، أو : بخلافه ، ولا : إن كان جوابك موافقاً لما كتب فاكتبه وإلا فلا .
ولا يسأله وهو قائم ولا مستوفز ، ولا مشغول بما يمنعه من تمام الفكر .
ولا يطالبه بدليل ، ولا يقل : لم قلت كذا ؟ فإن أحب أن تسكن نفسه بسماع الحجة ، طلبها في مجلس آخر ، أو في ذلك المجلس بعد قبول الفتوى مجردة .

النinthة

إذا أراد جمع خط مفتين في ورقة واحدة ، فالأولى البدأ بالأعلم فالأعلم ، ثم بالأورع ثم بالأعدل ثم بالأسن ، وهكذا على ترتيب المرجحات في الإمامة . ولو أراد إفراد الأجوبة في رقاع بدأ بمن شاء .

ولتكن رقعة الاستفتاء واسعة ، ليتمكن المفتى من استيفاء الجواب واضحاً لا مختبراً مضرياً بالمستفتى .

العاشرة

ينبغي أن يكون كاتب الرقعة من يحسن السؤال ، ويضعه على الغرض مع إبانة الخط واللفظ ، وصيانتهما عما يتعرض للتصحيف ، ويبين مواضع السؤال وينقطع مواضع الاشتباه ويضبطها ، وإن كان من أهل العلم فهو أجود ، وكان بعض العلماء لا يكتب فتواه إلا في رقعة كتبها رجل من أهل العلم .

الحادية عشرة

لا يدع الدعاء في الرقعة للمفتى ، فإن اقتصر على فتوى واحد ، قال : « ما تقول رحمك الله ، أو رضي الله عنك ، أو وفقك الله ، أو أيدهك ، أو سددك ورضي الله عن والديك ؟ » ونحو ذلك ، ولا يحسن أن يدخل نفسه في الدعاء .

وإن أراد جواب جماعة قال : « ما تقولون رضي الله عنكم ؟ أو ما قولكم أو ما قول الفقهاء ، سددهم الله ، أو أيدهم ؟ » ونحو ، وإن أتى بعبارة الجمع لتعظيم الواحد ، فهو أولى . ويدفع الرقعة إلى المفتى منشورة ويأخذها منشورة ، ولا يحوجه إلى نشرها ولا إلى طيها .

الثانية عشرة

إذا لم يجد صاحب الواقعه مفتياً في البلد ، وجب عليه الرحالة إليه مع وجوب الحكم عليه كما تقدم - فإن لم يجده في بلده ولا في غيرها - بناء على أن المبت لا قول له ، وأن الزمان يجوز خلوه من المجتهد ، نعوذ بالله تعالى من ذلك وجب عليه الأخذ بالاحتياط في أمره ما أمكن ، فإن لم يتفق الاحتياط ، فهل يكون مكلفاً بشيء يصنعه في واقعته ؟ فيه نظر .

الباب الثالث

في المنازرة وشروطها وأدابها وأفاتها

وفيه فصلان :

الفصل الأول: في شروطها وأدابها.

الفصل الثاني: في آفاتها وما يتولد منها من مهلكات الأخلاق

الفصل الأول

في شروطها وأدابها

اعلم أن المنازرة في أحكام الدين من الدين ، ولكن لها شروط ومحل وقت ، فمن اشتغل بها على وجهها وقام بشروطها ، فقد قام بحدودها واقتدى بالسلف فيها ، فإنهم تناذروا في مسائل ، وما تناذروا إلا لله ، ولطلب ما هو حق عند الله تعالى .

ولمن يناظر الله وفي الله علامات ، بها تبين الشروط والأداب :

الأولى: أن يقصد بها إصابة الحق وطلب ظهوره كيف اتفق ، لا ظهور صوابه وغزاره علمه وصحة نظره ، فإن ذلك مراء ، قد عرفت ما فيه من القبائح والنهي الأكيد .

ومن آيات هذا القصد أن لا يوقعها إلا مع رجاء التأثير ، فأما إذا علم عدم قبول المناظر للحق ، وأنه لا يرجع عن رأيه وإن تبين له خطأه ، فمناظرته غير جائزة ، لترتب الآفات الآتية وعدم حصول الغاية المطلوبة منها .

الثانية: أن لا يكون ثم ما هو أهم من المنازرة ، فإن المنازرة إذا وقعت على وجهها الشرعي

وکانت فی واجب ، فھی من فروض الکفایات ، فإذا كان ثم واجب عینی أو کفائی هو أھم منها ، لم يكن الاشتغال بها سائغاً.

ومن جملة الفروض التي لا قائم بها - في هذا الزمان - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وقد يكون المناظر في مجلس مناظرته مصاحباً لعدة مناکير ، كما لا يخفى على من سبر الأحوال المفروضة والمحرمة .

ثم هو يناظر فيما لا يتفق أو يتفق نادراً من الدقائق العلمية والفروع الشرعية ، بل يجري منه ومن غيره في مجلس المناظرة من الإيحاش والإفحاش والإيذاء والتقصیر فيما يجب رعايته من النصيحة لل المسلمين والمحبة والموادة ، ما يعصي به القائل والمستمع ، ولا يلتفت قلبه إلى شيء من ذلك ، ثم يزعم أنه يناظر لله تعالى .

الثالثة : أن يكون المناظر في الدين مجتهداً يفتی برأيه لا بمذهب أحد ، حتى إذا بان له الحق على لسان خصميه انتقل إليه ، فأما من لا يجتهد ، فليس له مخالفة مذهب من يقلده فأی فائدة له في المناضرة ، وهو لا يقدر على تركه إن ظهر ضعفه ؟ ثم على تقدیر أن يباحث مجتهداً ويظهر له ضعف دليله ماذا يضر المجتهد ؟ فإن فرضه الأخذ بما يتراجع عنده ، وإن كان في نفسه ضعيفاً ، كما اتفق ذلك لسائر المجتهدين ، فإنهم يتمسكون بأدلة ثم يظهرون لهم أو لغيرهم أنها في غاية الضعف . فتتغير فتواهم لذلك حتى في المصنف الواحد ، بل في الورقة الواحدة .

الرابعة : أن يناظر في واقعة مهمة أو في مسألة قريبة من الواقع ، وأن يهتم بمثل ذلك . وال مهم أن يبين الحق ، ولا يطول الكلام زيادة على ما يحتاج إليه في تحقيق الحق . ولا يغتر بأن المناضرة في تلك المسائل النادرة توجب رياضة الفكر وملكة الاستدلال والتحقيق ، كما يتفق ذلك كثيراً لقصدی حظ النفوس من إظهار المعرفة ، فيتناولون في التعريفات ، وما تشتمل عليه من النقوض والتزييفات ، وفي المغالطات ونحوها ولو اختبر حالهم حق الاختبار لوجد مقصدهم على غير ذلك الاعتبار .

الخامسة: أن تكون المناضرة في الخلوة أحب إليه منها في المحفل والصدور ، فإن الخلوة أجمع للهم وأحري لصفاء الفكر ودرك الحق ، وفي حضور الخلق ما يحرك دواعي الرثاء والحرص

على الإفحام ولو بالباطل .

وقد يتفق لأصحاب المقاصد الفاسدة الكسل عن الجواب عن المسألة في الخلوة ، وتنافسهم في المسألة في المحافل ، واحتياطهم على الاستئثار بها في المجتمع .

ال السادسة : أن يكون في طلب الحق كمنشد ضالة ، يكون شاكراً متى وجدها ، ولا يفرق بين أن يظهر على يده ، أو يد غيره ، فيرى رفيقه معيناً لا خصماً ، ويشكراً إذا عرفه الخطأ وأظهر له الحق ، كما لو أخذ طريقاً في طلب ضالة ، فنبهه غيره على ضالته في طريق آخر ، والحق ضالة المؤمن يطلبه كذلك ، فحقه إذا ظهر الحق على لسان خصمه أن يفرح به ويشكره ، لأنه يخجل ويسود وجهه ويريد لونه ، ويجهد في مجاهدته ومدافعته جهده .

السابعة : أن لا يمنع معينه من الانتقال من دليل إلى دليل ومن سؤال إلى سؤال ، بل يمكنه من إبراد ما يحضره ، ويخرج من كلامه ما يحتاج إليه في إصابة الحق ، فإن وجده في جملته أو - استلزمـه وإن كان غافلاً عن اللزوم - فليقبلـه ، ويحمد الله تعالى ، فإن الغرض إصابة الحق ، وإن كان في كلام متهاـفت إذا حصل منه المطلوب .

فأما قوله : «هذا لا يلزمـني ، فقد تركـتـكـلـامـكـالأـلـوـلـ وـلـيـسـلـكـذـلـكـ» وـنـحـوـذـلـكـمـأـرـجـيفـ المـنـاظـرـينـ ، فـهـوـمـحـضـعـنـادـوـخـرـوـجـعـنـنـهـجـ السـدـادـ .

وكثيراً ما ترى المناظرات في المحافل تنقضـي بمحضـ المـجادـلاتـ حتىـ يـطلبـ المـعـتـرـضـ الدـلـيلـ عـلـيـهـ ، وـيـمـنـعـ المـدـعـىـ وـهـوـعـالـمـ بـهـ ، وـيـنـقـضـيـ المـجـلـسـ عـلـىـ ذـلـكـ الإـنـكـارـ وـالـإـصـرـارـ عـلـىـ العـنـادـ ، وـذـلـكـ عـيـنـ الـفـسـادـ وـالـخـيـانـةـ لـلـشـرـعـ الـمـطـهـرـ ، وـالـدـخـولـ فـيـ ذـمـ مـنـ كـتـمـ عـلـمـهـ .

الثامنة : أن يـنـاظـرـ مـعـ مـنـ هـوـ مـسـتـقـلـ بـالـعـلـمـ ، لـيـسـتـفـيدـ مـنـ إـنـ كـانـ يـطـلـبـ الـحـقـ ، وـالـغالـبـ أـنـهـ يـحـترـزـونـ مـنـ مـنـاظـرـةـ الـفـحـولـ وـالـأـكـابـرـ ، خـوفـاـ مـنـ ظـهـورـ الـحـقـ عـلـىـ لـسـانـهـمـ ، وـيـرـغـبـوـنـ فـيـنـهـمـ طـمـعاـ فـيـ تـرـويـجـ الـبـاطـلـ عـلـيـهـمـ .

وـوـرـاءـ هـذـهـ شـرـوـطـ وـالـأـدـابـ شـرـوـطـ أـخـرـ وـأـدـابـ دـقـيـقـةـ ، لـكـنـ فـيـمـاـ ذـكـرـ مـاـ يـهـدـيـكـ إـلـىـ مـعـرـفـةـ الـمـنـاظـرـةـ لـلـهـ ، وـمـنـ يـنـاظـرـ لـلـهـ أـوـ لـعـلـةـ .

الفصل الثاني

في آفات المُناَظِرَةِ وما يَتَوَلَُّ مِنْهَا مِنْ مَهْلِكَاتِ الْأَخْلَاقِ

اعلم أن المُناَظِرَةَ المُوضِوعَةَ لِقَصْدِ الْغَلْبَةِ وَالْإِفْحَامِ وَالْمُبَاهَةِ وَالتَّشْوِقِ ، لِإِظْهَارِ الْفَضْلِ ، هِيَ مَنْبَعُ جَمِيعِ الْأَخْلَاقِ الْمَذْمُومَةِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى ، الْمَحْمُودَةُ عِنْدَ عَدُوِّ إِبْلِيسِ ، وَنَسْبَتُهَا إِلَى الْفَوَاحِشِ الْبَاطِنَةِ مِنَ الْكَبْرِ وَالْعَجْبِ وَالرَّثَاءِ وَالْحَسْدِ وَالْمُنَافِسَةِ وَتَزْكِيَّةِ النَّفْسِ وَحُبِّ الْجَاهِ وَغَيْرِهِ ، نَسْبَةُ الْخَمْرِ إِلَى الْفَوَاحِشِ الظَّاهِرَةِ مِنَ الزَّنْنِ وَالْقَتْلِ وَالْقَذْفِ .

وَكَمَا أَنَّ مِنْ خَيْرِ بَيْنِ الشَّرِبِ ، وَبَيْنِ سَائِرِ الْفَوَاحِشِ ، فَاخْتَارَ الشَّرِبَ اسْتِصْغَارًا لِهِ ، فَدَعَاهُ ذَلِكُ إِلَى ارْتِكَابِ سَائِرِ الْفَوَاحِشِ ، فَكَذَلِكَ مِنْ غَلْبِ عَلَيْهِ حُبِّ الْإِفْحَامِ وَالْغَلْبَةِ فِي المُناَظِرَةِ وَطَلْبِ الْجَاهِ وَالْمُبَاهَةِ ، دَعَاهُ ذَلِكُ إِلَى إِظْهَارِ الْخَبَائِثِ كُلُّهَا .

فَأَوْلَاهَا: الْإِسْتِكْبَارُ عَنِ الْحَقِّ وَكِرَاهَتِهِ ، وَالْحَرْصُ عَلَى مَدَافِعَتِهِ بِالْمَمَارَةِ فِيهِ ، حَتَّى أَنْ أَبْغُضَ الْأَشْيَاءِ إِلَى الْمُنَاظِرِ أَنْ يَظْهُرَ الْحَقُّ عَلَى لِسَانِ خَصْمِهِ ، وَمَهْمَا ظَهَرَ يَشْمَرُ لِجَحْدِهِ بِمَا قَدِرَ عَلَيْهِ مِنْ التَّلْبِيسِ وَالْمُخَادِعَةِ وَالْمُكْرَرِ وَالْحِيلَةِ ، ثُمَّ تَصِيرُ الْمَمَارَةُ لَهُ عَادَةً وَطَبِيعَةً ، حَتَّى لَا يَسْمَعَ كَلَامًا إِلَّا وَتَبَعَّثُ دَاعِيَتِهِ لِلْاعْتِرَاضِ عَلَيْهِ ، إِظْهَارًا لِلْفَضْلِ وَاسْتِنْفَاصًا بِالْخَصْمِ وَإِنْ كَانَ مَحْفَقًا ، فَاصْدَأْ إِظْهَارَ نَفْسِهِ لِإِظْهَارِ الْحَقِّ .

وَقَدْ تَلَوْنَا عَلَيْكَ بَعْضَ مَا فِي الْمَرَاءِ مِنَ الدَّمِ ، وَمَا يَتَرَبَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمُفَاسِدِ ، وَقَدْ سَوَى اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَ مَنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ، وَبَيْنَ مَنْ كَذَبَ بِالْحَقِّ ، فَقَالَ تَعَالَى: «وَمَنْ أَظْلَمُ مَنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَبَ بِالْحَقِّ لِمَا جَاءَهُ»^(١).

وَهُوَ كَبَرُ أَيْضًا ، لَمَا تَقْدِمْ مِنْ أَنَّهُ عِبَارَةٌ عَنْ رَدِ الْحَقِّ عَلَى قَائِلِهِ ، وَالْمَرَاءُ يَسْتَلِزُمُ ذَلِكَ . وَرُوِيَّ عَنْ أَبِي الدَّرَداءِ وَأَبِي أَمَامَةَ وَوَائِلَةِ وَأَنْسٍ قَالُوا: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا ، وَنَحْنُ نَتَمَارِي فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدِّينِ ، فَغَضِبَ غَضِبًا شَدِيدًا لَمْ يَغْضِبْ مِثْلَهُ ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا هَلَكَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِهَذَا ، ذَرُوا الْمَرَاءَ ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَمْارِي ، ذَرُوا الْمَرَاءَ إِنَّ الْمَمَارِيَ قَدْ تَمَتْ خَسَارَتِهِ ، ذَرُوا الْمَرَاءَ إِنَّ الْمَمَارِي لَا أَشْفَعُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، ذَرُوا الْمَرَاءَ ، فَأَنَا زَعِيمٌ بِثَلَاثَةِ أَبِيَّاتٍ فِي الْجَنَّةِ: فِي رِيَاضِهَا^(٢) وَأَوْسَطِهَا وَأَعْلَاهَا ، لَمَنْ تَرَكَ الْمَرَاءَ وَهُوَ صَادِقٌ ، ذَرُوا الْمَرَاءَ إِنَّ أَوْلَ مَا نَهَانِي عَنْهُ رَبِّي

بعد عبادة الأوثان النساء.

وعنه عليه السلام : «ثلاث من لقي الله عز وجل بهن دخل الجنة من أي باب شاء : من حسن خلقه، وخشي الله في المغيب والمحضر، وترك النساء وإن كان محقّا» .

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : إياكم والمرأة والخصومة ، فإنهم يمرون القلوب على الإخوان ، وينبت عليهم النفاق .

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال جبريل للنبي عليه السلام : إياك وملاحقة الرجال .

واثانيها: الرئاء ، وملاحظة الخلق والجهد في استعماله قلوبهم ، وصرف وجههم نحوه ليصوبوا نظره ، وينصروه على خصمه .

وهذا هو عين الرئاء بل بعضه ، والرئاء هو الداء العضال والمرض المخوف والعلة المهلكة ، قال الله تعالى : «والذين يمكرون السينات لهم عذاب شديد ومكر أولئك هو ببور» ، قيل : هم أهل الرئاء .

وقال تعالى : «فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً»^(١) .

والرئاء هو الشرك الخفي ، وقال عليه السلام : «إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر» .

قالوا : وما الشرك الأصغر يا رسول الله ؟

قال : هو الرئاء يقول الله تعالى يوم القيمة إذا جازى العباد بأعمالهم : اذهبوا إلى الذين كنتم تراوون في الدنيا ، فانظروا هل تجدون عندهم الجزاء ؟ قال عليه السلام : استعيذوا بالله من جب الخزي ، قيل : وما هو يا رسول الله ؟ قال : واد في جهنم أعد للمرائين .

وقال عليه السلام : إن المرائي ينادي يوم القيمة : يا فاجر يا غادر يا مراء ! ضل عملك ويطل أجرك ، اذهب فخذ أجرك من كنت تعمل له .

وروى جراح المدائني عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل : «فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً» قال : الرجل يعمل شيئاً من الثواب ، لا يطلب به وجه الله إنما يطلب تزكية الناس ، يشتهي أن يسمع به الناس ، فهذا الذي أشرك بعبادة ربه .

وعنه عليه السلام قال : قال النبي عليه السلام : إن الملك ليصعد بعمل العبد مبتهجاً به ، فإذا صعد بحسنته يقول الله عز وجل : اجعلوها في سجين إنه ليس إباهي أراد به .

وعن أمير المؤمنين عليه السلام : ثلاث علامات للمرائي : ينشط إذا رأى الناس ، ويسلل إذا كان وحده ، ويحب أن يحمد في جميع أموره .

(١) سورة الكهف : ١١٠ .

وثالثها: الغضب ، والمناظر لا ينفك منه غالباً ، سبما إذا رد عليه كلامه ، أو اعترض على قوله وزيف دليله بمشهد من الناس ، فإنه يغضب لذلك لا محالة ، وغضبه قد يكون بحق ، وقد يكون بغير حق ، وقد ذم الله تعالى ورسوله الغضب كيف كان ، وأكثرا من التوعد عليه: قال الله تعالى: «إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية فأنزل الله سكينته على رسوله» ... الآية . فدم الكفار بما تظاهروا به من الحمية الصادرة عن الغضب ، ومدح المؤمنين بما أنعم عليهم من السكينة .

وعن عكرمة في قوله تعالى : «سيدا وحصوراً»^(١) قال : السيد : الذي لا يغلبه الغضب . وروي : أن رجلاً قال : يا رسول الله مرنبي بعمل وأقل . قال : لا تغضب ، ثم أعاد عليه فقال : لا تغضب . وسئل عَلِيًّا : ما يبعد من غضب الله تعالى ؟ قال : لا تغضب . وعن عَبْرِيَّة : «من كف غضبه ستر الله عورته». وقال أبو الدرداء .

قلت : يا رسول الله ! دلني على عمل يدخلني الجنة ، قال : لا تغضب . وقال عَبْرِيَّة : «الغضب يفسد الإيمان ، كما يفسد الصبر العسل». وقال عَبْرِيَّة : «ما غَضِبَ أحدٌ إِلَّا أشْفَى عَلَى جَهَنَّمْ». وعن أبي عبد الله عَلِيًّا قال : سمعت أبي يقول : أتى رسول الله عَبْرِيَّة رجل بدوي ، فقال : إنني أسكن البدية ، فعلماني جوامع الكلام .

قال : أمرك أن لا تغضب ، فأعاد عليه الأعرابي المسألة ثلاثة مرات حتى رجع الرجل إلى نفسه ، فقال : لا أسأل عن شيء بعد هذا ، ما أمرني رسول الله عَبْرِيَّة إلا بالخير . وعن أبي عبد الله عَلِيًّا قال : قال رسول الله عَبْرِيَّة : الغضب يفسد الإيمان كما يفسد الخل العسل . وذكر الغضب عند أبي جعفر الباقر عَلِيًّا فقال : إن الرجل ليغضب مما يرضي أبداً حتى يدخل النار .

وعنه عَلِيًّا قال : مكتوب في التوراة فيما ناجى الله عز وجل به موسى عَلِيًّا : يا موسى ! أمسك غضبك عنك ملكتك عليه أكف عنك غضبي . وعن أبي حمزة الثمالي قال : أبو جعفر عَلِيًّا : إن هذا الغضب جمرة من الشيطان توقد في قلب

(١) سورة الفتح: ٢٦

ابن آدم ، وإن أحدهم إذا غضب أحرمت عيناه وانتفخت أوداجه ، ودخل الشيطان فيه . والأخبار في ذلك كثيرة ، وفي الاخبار القديمة : قالنبي من الأنبياء لمن معه : من يكفل لي أن لا يغضب بيكون معي في درجتي ، ويكون بعدي خليفتي . فقال شاب من القوم : أنا ، ثم أعاد عليه . فقال الشاب : أنا . ووفى به ، فلما مات كان في منزلته بعده ، وهو ذو الكفل لأنه كفل له بالغضب ، ووفى به .

ورابعها : الحقد ، وهو نتيجة الغضب ، فإن الغضب إذا لزم كظمه ، لعجزه عن التشفى في الحال رجع إلى الباطن واحتقن فيه فصار حقداً .

ومعنى الحقد أن يلزم قلبه استقاله والبغض له والنفار منه ، وقد قال ﷺ : «المؤمن ليس بحقود». فالحقد ثمرة الغضب ، والحقد يثمر أموراً فاحشة : كالحسد والشماتة بما يصيبه من البلاء ، والهجر والقطيعة والكلام فيه بما لا يحل من كذب وغيبة وإفشاء الأسرار ، وهتك الستر وغيرها ، والحكاية لما يقع منه المؤدي إلى الاستهزاء والسخرية منه ، والإيذاء بالقول والفعل حيث يمكن ، وكل هذه الأمور بعض نتائج الحقد .

وأقل درجات الحقد مع الاحتراز عن هذه الآفات المحرمة أن تستقله في الباطن ، ولا تنهى قلبك عن بغضه حتى تمنع عما كنت تتطلع به من البشاشة والرفق والعناية ، والقيام على بره ومواساته ، وهذا كله ينقص درجتك في الدين ، ويتحول بينك وبين فضل عظيم وثواب جزيل ، وإن كان لا يعرضك لعقاب .

واعلم أن للحقود عند القدرة على الجزاء ثلاثة أحوال : أحدها : أن يستوفي حقه الذي يستحقه من غير زيادة ولا نقصان ، وهو العدل ، والثاني أن يحسن إليه بالعفو ، وذلك هو الفضل ، والثالث أن يظلمه بما لا يستحقه ، وذلك هو الجور ، وهو اختيار الأرذال ، والثاني هو اختيار الصديقين ، والأول هو منتهى درجة الصالحين . فليتسم المؤمن بهذه الخصلة إن لم يمكنه تحصيل فضيلة العفو التي قد أمر الله تعالى بها ، وحضر عليها رسوله والأئمة ﷺ : قال الله تعالى : «خذ العفو»^(١) ... الآية .

وقال تعالى : «وأن تعفوا أقرب للنحوى»^(٢) .

وقال رسول الله ﷺ : ثلاث - والذي نفسي بيده - إن كنت لحالفاً عليهم : ما نقصت صدقة من

(١) سورة الأعراف: ١٩٩.

(٢) سورة البقرة: ٢٣٧.

مال فتصدقوا ، ولا عفا رجل عن مظلمة يبتغي بها وجه الله تعالى إلا زاده الله تعالى بها عزّاً يوم القيمة ، ولا فتح رجل باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر .

وقال عليهما السلام : «التواضع لا يزيد العبد إلا رفعة ، فتواضعوا يرفعكم الله ، والعفو لا يزيد العبد إلا عزّاً ، فاعفوا يعزكم الله ، والصدقة لا تزيد المال إلا كثرة ، فتصدقوا يرحمكم الله ». .

وقال عليهما السلام : قال موسى عليهما السلام : يا رب ! أي عبادك أعز عليك ؟ قال : الذي إذا قدر عفا . وروى ابن أبي عمير عن عبد الله بن سنان عن الصادق عليهما السلام قال : قال رسول الله عليهما السلام في خطبته : ألا أخبركم بخير خلائق الدنيا والآخرة ؟ العفو عن من ظلمك ، وتصل من قطعك والإحسان إلى من أساء إليك واعطاء من حرمك .

والأخبار في هذا الباب كثيرة ، لا تقتضي الرسالة ذكرها .

وخامسها : الحسد ، وهو نتيجة الحقد ، والحقد نتيجة الغضب كما مر .

والمناظر لا ينفك منه غالباً ، فإنه تارة يغلب ، وتارة يُغلب ، وتارة يحمد في كلامه ، وتارة يحمد كلام غيره ، ومتى لم يكن الغلب والحمد له تمناه لنفسه دون صاحبه ، وهو عين الحسد ، فإن العلم من أكبر النعم ، فإذا تمنى أحد كون ذلك الغلب ولو ازمه له فقد حسد صاحبه .

وهذا أمر واقع بالمنتظرين إلا من عصمه الله تعالى ، ولذلك قال ابن عباس رضي الله عنه : خذوا العلم حيث وجدتموه ، ولا تقبلوا أقوال الفقهاء بعضهم في بعض ، فإنهم يتغایرون كما تتغایر التيوس في الزربة .

وأما ما جاء في ذم الحسد والوعيد عليه فهو خارج عن حد الحصر ، وكفالك في ذمه أن جميع ما وقع من الذنوب والفساد في الأرض من أول الدهر إلى آخره كان من الحسد لما حسد إبليس آدم ، فصار أمره إلى أن طرده الله ولعنه ، وأعد له عذاب جهنم خالداً فيها ، وتسلط بعد ذلك علىبني آدم ، وجرى فيهم مجرى الدم والروح في أجسادهم ، وصار سبب الفساد على الآباء ، وهو أول خطيئة وقعت بعد خلق آدم ، وهو الذي أوجب قتل ابن آدم أخيه ، كما حكاه الله تعالى عنهما في كتابه الكريم .

وقد قرن الله تعالى الحاسد بالشيطان والساخر ، فقال : «ومن شر غاسق إذا وقْتٌ * ومن شر النفات في العقد * ومن شر حاسد إذا حسد»^(١) .

وقال عليه السلام : «الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب .

وقال عليه السلام : دب إليكم داء الأمم قبلكم : الحسد والبغضاء ، وهي الحالقة ، لا أقول حالقة الشعر ، ولكن حالقة الدين ، والذي نفس محمد بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ، ولن تؤمنوا حتى تحابوا» .

وقال عليه السلام : «ستة يدخلون النار قبل الحساب بستة .

قيل : يا رسول الله ! من هم ؟

قال : الأماء بالجور ، والعرب بالعصبية ، والدهاقين بالكبر ، والتجار بالخيانة ، وأهل الرستاق بالجهالة ، والعلماء بالحسد» .

وروى محمد بن مسلم عن الباقر عليهما السلام أنه قال : إن الرجل ليأتي [أي] بادرة فيكفر ، وإن الحسد ليأكل الإيمان ، كما تأكل النار الحطب .

وعن أبي عبد الله عليهما السلام : آفة الدين : الحسد ، والعجب ، والفخر .

وعنه عليهما السلام قال : قال الله عز وجل لموسى عليهما السلام : يا بن عمران ! لا تحسدن الناس على ما أتيتهم من فضلي ، ولا تمدن عينيك إلى ذلك ، ولا تتبعه نفسك ، فإن الحسد ساخط لنعمي صاد لقسمي الذي قسمت بين عبادي ، ومن يك كذلك فلست منه وليس مني .

وعنه عليهما السلام قال : إن المؤمن يغبط ولا يحسد ، والمنافق يحسد ولا يغبط .

وسادسها : الهجر والقطيعة ، وهو أيضاً من لوازم الحقد ، فإن المتناظرين إذا ثارت بينهما المنافرة وظهر منهما الغضب وادعى كل منهما أنه المصيب ، وأن صاحبه المخطئ واعتقد وأظهر أنه مصر على باطله مزمع على خلافه ، لزم من حقده عليه وغضبه هجره وقطيعته ، وذلك من عظام الذنوب وكبار المعااصي .

روى داود بن كثير قال : سمعت أبا عبد الله عليهما السلام يقول : قال أبي : قال رسول الله عليهما السلام : أيا مسلمين تهاجرا فمكثا ثلاثة ، لا يصطلحان ، إلا كانا خارجين من الإسلام ، ولم يكن بينهما ولاية ، وأيهما سبق إلى كلام أخيه كان السابق إلى الجنة يوم الحساب .

وعن أبي عبد الله عليهما السلام أنه قال : لا يفترق رجلان على الهجران إلا استوجب أحدهما البراءة واللعنة ، وربما استحق كلاهما .

فقال له معتب : جعلني الله فداك هذا الظالم ، فما بال المظلوم ؟

قال لأنه لا بدّعو أخيه إلى صلته ، ولا يتغامس له عن كلامه ، سمعت أبي يقول : إذا تنازع اثنان فنازع أحدهما الآخر ، فليرجع المظلوم إلى صاحبه حتى يقول لصاحبه : أي أخي أنا الظالم ، حتى يقطع الهجران بينه وبين صاحبه ، فإن الله تبارك وتعالى حكم عدل يأخذ للمظلوم من الظالم .

وروى زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن الشيطان بغرى بين المؤمنين ما لم يرجع أحدهم عن دينه ، فإذا فعلوا ذلك استلقى على قفاه وتمدد ثم قال : فزت . فرحم الله أمرأً ألف بين لنا ، يا معاشر المؤمنين تألفوا وتعاطفوا .

وعن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا يزال إبليس فرحاً ما اهتجر المسلمين ، فإذا التقى اصطكت ركبته ، وتخلعت أوصاله ، ونادى يا ولله ما لقي من الشبور .

وَسَابِعُهَا: الكلام فيه بما لا يحل من كذب وغيبة وغيرهما ، وهو من لوازم الحقد ، بل من نتيجة الملاحظة ، فإن المناظر لا يخلو عن حكاية كلام صاحبه - في معرض التهجين ، والذم والتوهين - فيكون مفتباً ، وربما يحرف كلامه ، فيكون كاذباً مباهتاً ملبيساً ، وقد يصرح باستجهاله واستحماقه ، فيكون متنقصاً مسيباً .

وكل واحد من هذه الأمور ذنب كبير ، والوعيد عليه في الكتاب والسنة كثير ، يخرج عن أحد الحصر .

وكفاك في ذم الغيبة أن الله تعالى شبهها بأكل الميتة ، فقال تعالى : «لا يغتب بعضكم بعضاً أحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه»^(١) .

وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كل المسلم على المسلم حرام ، دمه وماله وعرضه .

والغيبة تتناول العرض .

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إياكم والغيبة ، فإن الغيبة أشد من الزنى ، إن الرجل قد يزنني فيتوب ، فيتوب الله عليه ، وإن صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه .

وقال البراء : خطبنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أسمع العوائق في بيتها ، فقال : يا معاشر من آمن بسانه ولم يؤمن بقلبه ! لا تغتابوا المسلمين ، ولا تتبعوا عوراتهم ، فإنه من تتبع عورة أخيه تتبع الله عورته ، ومن تتبع الله عورته يفضحه في جوف بيته .

وعن أبي عبد الله عليه السلام : ما من مؤمن قال في مؤمن ما رأته عيناه ، وسمعته أذناه ، فهو من الذين

(١) سورة الحجرات: ١٢.

قال الله عز وجل : «إِنَّ الَّذِينَ يُحْبِّونَ أَنْ تُشَيِّعَ الْفَاحِشَةَ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»^(١).
وَعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ : «إِنَّ الْغَيْبَةَ أَشَدُّ مِنْ ثَلَاثَيْنَ زَنِيَّةً» .
وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : «مِنْ سَتٍّ وَثَلَاثَيْنَ زَنِيَّةً» .

والكلام في الغيبة يطول ، والغرض هنا الإشارة إلى أصول هذه الرذائل .
وروى المفضل بن عمر عن أبي عبد الله ظللا أنه قال : من روى على مؤمن رواية يريد بها شينه ،
وهدم مروءته ليسقط من أعين الناس أخرجه الله من ولاته إلى ولاية الشيطان ، فلا يقبله الشيطان .
وعنه ظللا في حديث : عورة المؤمن على المؤمن حرام ، قال : ما هو أن ينكشف فترى منه
 شيئاً، إنما هو أن تروي عنه أو تعبيه^(٢) .

وروى زرارة عن أبي جعفر وأبي عبد الله ظللا قال^(٣): أقرب ما يكون العبد إلى الكفر أن يؤاخذ
الرجل على الدين ، فيحصل عليه عثراته وزلاته .

وروى أبو بصير عن أبي جعفر ظللا قال : قال رسول الله ظللا : سباب المؤمن فسوق ، وقتاله كفر ،
وأكل لحمه معصية ، وحرمة ماله كحرمة دمه .

وعن أبي حمزة قال : سمعت أبا عبد الله ظللا يقول : إذا قال المؤمن لأخيه : أَفْ ، خرج من
ولاته ، وإذا قال : أنت عدو ، كفراً أحدهما ، ولا يقبل الله تعالى من مؤمن عملاً ، وهو مضمر
على أخيه المؤمن سوءاً^(٤) .

وروى الفضيل عن أبي جعفر ظللا قال : ما من انسان يطعن في عين مؤمن إلا مات بشر ميته ،
وكان قمنا أن لا يرجع إلى خير .

وثامنها : الكبر والترفع ، والمناظرة لا تنفك عن التكبر على الأقران والأمثال ، والترفع فوق
المقدار في الهيئات والمجالس ، وعن إنكار كلام خصمهم ، وإن لاح كونه حقاً، حذراً من ظهور
غلبتهم .

ولا يصرحون عند ظهور الفلاح عليهم بأننا مخطئون وأن الحق قد ظهر في جانب خصمنا .
وهذا عين الكبر الذي قد أخبر عنه النبي ظللا بأنه لا يدخل الجنة من في قلبه منه مثقال ، وقد
فسره ظللا في الحديث السابق بأنه بطر الحق وغمض الناس .

(١) سورة التور: ١٩.

(٢) بحار الأنوار: ٧٢ / ١٦٦ .

(٣) ظ : قالا.

(٤) جامع أحاديث الشيعة: ١٦ / ٣٤٨ :

والمراد بـ«بطر الحق» : ردء على قائله وعدم الاعتراف به بعد ظهوره ، وـ«غمص الناس» بالصاد المهملة بعد الميم والغين المعجمة : احتقارهم .

وهذا المناظر قد رد الحق على قائله بعد ظهوره له ، وإن خفي على غيره ، وربما احترفه حيث يزعم أنه محق ، وأن خصميه هو المبطل الذي لم يعرف الحق ، ولا له ملكرة العلم والقوانين المؤدية إليه .

وعن النبي ﷺ أنه قال حاكيا عن الله تعالى : العظمة إزارى ، والكبرياء ردائى ، فمن نازعني فيهما فقصمنه .

وعن أبي عبد الله عَلَيْهِ الْكَفَافُ قال : قال رسول الله ﷺ : إن أعظم الكبر غمض الخلق ، وسفه الحق . قال : قلت : وما غمض الخلق وسفه الحق ؟ قال : يجهل الحق ويطعن على أهله ، فمن فعل ذلك ، فقد نازع الله عَزَّ وجلَّ رداءه ^(١) .

وروى الحسين بن أبي العلاء عن أبي عبد الله عَلَيْهِ الْكَفَافُ قال سمعته يقول : الكبر قد يكون في شرار الناس من كل جنس ، والكبر رداء الله ، فمن نازع الله عَزَّ وجلَّ رداءه لم يزده الله عَزَّ وجلَّ إلا سفالاً . وسئل عَلَيْهِ الْكَفَافُ عن أدنى الإلحاد . قال : إن الكبر أدناه .

وروى زراة عن أبي جعفر وأبي عبد الله عَلَيْهِ الْكَفَافُ قالا : لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر .

ومن عمر بن يزيد ، قال : قلت لأبي عبد الله عَلَيْهِ الْكَفَافُ : إني آكل الطعام الطيب ، وأشم الرائحة الطيبة ، وأركب الدابة الفارهة ، ويتبعني الغلام ، فترى في هذا شيئاً من التجبر ، فلا أفعله . فأطرق أبو عبد الله عَلَيْهِ الْكَفَافُ ثم قال : إنما الجبار الملعون من غمض الناس ، وجهل الحق . قال عمر : فقلت أما الحق فلا أجده ، والغمض لا أدرى ما هو ؟

قال : من حقر الناس وتجر عليهم فذلك الجبار ^(٢) .

وعن أبي حمزة عن أبي جعفر عَلَيْهِ الْكَفَافُ قال : قال رسول الله ﷺ : ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ، ولهم عذاب أليم ، وعد منهم الجبار .

وتاسعها : التجسس وتتبع العورات ، والمناظر لا يكاد يخلو عن طلب عشرات مناظره في كلامه وغيره ل يجعله ذخيرة لنفسه ، ووسيلة إلى تسديده وبراءته أو دفع منقصته ، حتى أن ذلك قد

(٢) انظر بحار الأنوار: ٢٢١ / ٧٠ ح ١٣ .

(١) بحار الأنوار: ١٤٢ / ٢ ح ٥ .

يتمادى بأهل الففلة ومن يطلب علمه للدنيا ، فيتفحص عن أحوال خصمه وعيوبه ، ثم إنه قد يعرض به في حضرته ، أو يشافه بها ، وربما يتبعج به ويقول : كيف أحملته وأخجلته ، إلى غير ذلك مما يفعله الغافلون عن الدين وأتباع الشياطين ، وقد قال الله تعالى : ولا تجسسو .

وقال عليه السلام : يا معاشر من آمن بلسانه ولم يؤمن بقلبه ! لا تتبعوا عورات المسلمين ، فمن تتبع عورة مسلم تتبع الله عورته ، ومن تتبع الله عورته فضحه ، ولو في جوف بيته .

وعن أبي جعفر الباقر عليه السلام : أقرب ما يكون العبد إلى الكفر أن يؤاخذ الرجل على الدين فيحصي عليه زلاته ليغیره بها يوماً ما .

وعن أبي عبد الله عليه السلام : أبعد ما يكون العبد من الله أن يكون الرجل يؤاخذ الرجل وهو يحفظ زلاته ليغیره بها يوماً ما .

وعنه عليه السلام قال : قال رسول الله عليه السلام : من أذاع فاحشة كان كمبتدئها ، ومن عيّر مؤمناً بشيء لم يتمت حتى يركبه .

وعنه عليه السلام : من لقي أخيه بما يؤنبه أنه الله في الدنيا والآخرة .

وعنه عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام في كلام له : ضع أمر أخيك على أحسنها حتى يأتيك ما يغلبك منه ، ولا تظنن بكلمة خرجت من أخيك سوءاً وأنت تجد لها في الخبر محلاً .

وعاشرها: الفرح بمساءة الناس والغم بسرورهم ، ومن لا يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه، فهو ناقص الإيمان بعيد عن أخلاق أهل الدين .

وهذا غالب بين من غالب على قلبهم محبة إفحام الأقران وظهور الفضل على الإخوان ، وقد ورد في أحاديث كثيرة أن للمسلم على المسلم حقوقاً إن ضيع منها واحداً خرج من ولایة الله وطاعته ، ومن جملتها ذلك . روى محمد بن يعقوب الكليني ، قدس الله روحه ، بإسناده إلى المعلى بن خنيس عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له : ما حق المسلم على المسلم ؟ قال : له سبعة حقوق واجبات ما منهن حق إلا وهو واجب عليه إن ضيع منها حفراً خرج من ولایة الله وطاعته ، ولم يكن الله فيه نصيب ، قلت له : جعلت فداك وما هي ؟

قال : يا معلى ! إني عليك شفيف أخاف أن تضيع ولا تحفظ ، وتعلم ولا تعمل ، قال : قلت له : لا قوة إلا بالله ، قال : أيسر حق منها أن تحب له ما تحب لنفسك وتكره له ما تكره لنفسك ، والحق الثاني : أن تجتنب سخطه وتتبع مرضاته وتطيع أمره ، والحق الثالث : أن تعينه بنفسك ومالك ولسانك ويدك ورجلك ، والحق الرابع : أن تكون عينه ودليله ومرآته ، والحق الخامس : أن لا تشبع

وبجوع ، ولا تروى ويظماً ، ولا تلبس ويعرى ، والحق السادس : أن يكون لك خادم وليس لأخ بك خادم ، فواجب أن تبعث خادمك فيغسل ثيابه ويصنع طعامه ويمهد فراشه ، والحق السابع : أن تبر قسمه ، وتجيب دعوته ، وتعود مريضه ، وتشهد جنازته ، وإذا علمت أن لا حاجة تبادره إلى قضائها ، ولا تلجه أنت يسألها ، ولكن تبادره مبادرة ، فإذا فعلت ذلك وصلت ولايتها بولايته .

والأخبار في هذا الباب كثيرة .

وحادي عشرها: تزكية النفس والثناء عليها ، ولا يخلو المناظر من الثناء على نفسه إما تصريحًا ، أو تلویحاً وتعريفاً ، بتصويب كلامه وتهجين كلام خصمه .

وكثيراً ما يصرح بقوله «لست ممن يخفى عليه أمثال هذا» ونحوه ، وقد قال الله تعالى : «فلا تزكوا أنفسكم» ، وقيل لبعض العلماء : ما الصدق القبيح ؟ قال : ثناء المرء على نفسه .

واعلم أن ثناءك على نفسك مع قبحه ونهي الله تعالى عنه ، ينقص قدرك عند الناس ، ويوجب مقتلك عند الله تعالى ، وإذا أردت أن تعرف أن ثناءك على نفسك لا يزيد في قدرك عند غيرك ، فانظر إلى أقرانك إذا أثروا على أنفسهم بالفضل كيف يستنكرون قلبك ، ويستقلون طبعك ، وكيف تذمهم عليه إذا فارقهم ، فاعلم أنهم أيضاً في حال تزكيتك نفسك يذمونك بقلوبهم ناجزا ، ويظهرونك بأحسنهم إذا فارقهم .

وثاني عشرها: النفاق ، والمتناذرون يضطرون إليه ، فإنهم يلقون الخصوم والأقران وأتباعهم بوجه مسالم ، وقلب منازع ، وربما يظهرون الحب والشوق إلى لقائهم ، وفراصتهم مرتعدة في الحال من بغضهم ، ويعلم كل واحد من صاحبه أنه كاذب فيما بيده ، مضمر خلاف ما يظهره . وقد قال عَزَّلَهُ : إذا تعلم الناس العلم ، وتركوا العمل ، وتحابوا بالألسن وتباغضوا بالقلوب ، وتقاطعوا في الأرحام ، لعنهم الله عند ذلك . فأصحابهم وأعمى أبصارهم . نسأل الله العافية . وهذه اثنتا عشرة خصلة مهلكة ، أولها الكبر المحرم للجنة ، وأخرها النفاق الموجب للنار ، والمتناذرون يتفاوتون فيها على حسب درجاتهم ، ولا ينفك أعظمهم دينا ، وأكثرهم عقلاً من جملة مواد هذه الأخلاق ، وإنما غايتها إخفاوها ومجاهدة النفس عن ظهورها للناس وعدم اشتغالهم بدوائهما ، والأمر الجامع لها طلب العلم لغير الله .

وبالجملة فالعلم لا يهمل العالم أبداً ، بل إنما أن يهلكه ويشقيه ، أو يسعده ويقرئه من الله تعالى

وينديه . فإن قلت : في المناظرة فائدتان : إحداهما ترغيب الناس في العلم ، إذ لو لا حب الرئاسة لاندرست العلوم ، وفي سد بابها ما يفتر هذه الرغبة ، والثانية : أن فيها تشحذ الخاطر وتفوية النفس لدرك مآخذ العلم .

قلنا : صدقت ، ولم نذكر ما ذكرناه لسد باب المناظرة ، بل ذكرنا لها ثمانية شروط واثنتي عشرة آفة ليراعي المناظر شروطها ، ويحتذر عن آفاتها ثم يستدر فوائدها من الرغبة في العلم وتشحذ الخاطر ، فإن كان غرضك أنه ينبغي أن يرخص في هذه الآفات ، وتحتمل بأجمعها لأجل الرغبة في العلم وتشحذ الخاطر ، فبئس ما حكمت ، فإن الله تعالى ورسوله وأصفياءه رغبوا الخلق في العلم بما وعدوا من ثواب الآخرة لا بالرئاسة . نعم الرئاسة باعث طبيعى ، والشيطان موكل بتحريكه والترغيب فيه ، وهو مستغن عن نيابتكم عنه ومعاونتك .

واعلم أن من تحركت رغبته في العلم بتحريك الشيطان ، فهو من قال فيهم رسول الله ﷺ : إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر ، وبأقوام لا خلاق لهم ، ومن تحركت رغبته بتحريك الأنبياء ﷺ وترغيبهم في ثواب الله تعالى ، فهو من ورثة الأنبياء وخلفاء الرسل وأمناء الله تعالى على عباده .

وأما تشحذ الخاطر فقد صدقت ، فليشحذ الخاطر وليجتنب هذه الآفات التي ذكرناها ، فإن كان لا يقدر على اجتنابها فليتركه ، وليلزم المواظبة على الطعم وطول التفكير فيه وتصفية القلب عن كدورات الأخلاق ، فإن ذلك أبلغ في التشحذ ، وقد تشحذت خواطر أهل الدين بدون هذه المناظرة .

والشيء إذا كانت له منفعة واحدة وآفات كثيرة ، لا يجوز التعرض لآفاته لأجل تلك المنفعة الواحدة ، بل حكمه في ذلك حكم الخمر والميسر ، قال الله تعالى : «**يُسَأَّلُونَكُمْ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ** قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإنهما أكبر من نفعهما». فحرمهما لذلك وأكده تحريمها . والله الموفق .

الباب الرابع

في آداب الكتابة والكتب التي هي آلة العلم
وما يتعلّق بتصحیحها وضبطها ووضعها
وحملها وشرائطها وعاراتها

آداب الكتابة والكتب وما يتعلّق بها

وفي مسائل :

الأولى

الكتابة من أجل المطالب الدينية ، وأكبر أسباب الملة الحنفية من الكتاب والسنة ، وما يتبعهما من العلوم الشرعية ، و [ما] يتوقفان عليه من المعارف العقلية .

وهي منقسمة في الأحكام حسب العلم المكتوب : فإن كان واجباً على الأعيان فهي كذلك ، حيث يتوقف حفظه عليها ، وإن كان واجباً على الكفاية فهي كذلك ، وإن كان مستحبأ فكتابته مستحبة .

وهي في زماننا هذا بالنسبة إلى الكتاب والسنة موصوفة بالوجوب مطلقاً ، إذ لا يوجد من كتب الدين ما يقوم بفرض الكفاية بالنسبة إلى الأقطار ، سيماكتب التفسير والحديث ، فإن معالمهما قد أشرفت على الاندراس ، ورأيات أعلامهما قد آذنت بالانتكاس ، فيجب على كل مسلم الاهتمام بحالهما كتابة وحفظاً وتصحیحاً ورواية ، كفاية .

ومن القواعد المعلومة أن فرض الكفاية - إذا لم يقم به من فيه كفاية - يخاطب به كل مكلف ، ويأثم بالتقدير فيه كل مكلف به ، فيكون في ذلك كالواجب العيني إلى أن يوجد ما فيه كفاية . وقد ورد مع ذلك في الحديث على الكتابة والوعد بالثواب الجزيل على فعلها كثیر من الآثار: فمنه عن النبي ﷺ أنه قال : قيدوا العلم ، قيل : وما تقييده ؟
قال : كتابته .

وروي : أن رجلاً من الأنصار كان يجلس إلى النبي ﷺ يستمع منه الحديث فيعجبه ولا يحفظه ، فشك ذلك إلى النبي ﷺ ، فقال له النبي : استعن بيمنك ، وأوْمَأْ بيده أي خط .

وعن الحسن بن علي عليهما السلام : أنه دعا بنيه وبني أخيه ، فقال : إنكم صغار قوم ، ويوشك أن تكونوا كبار قوم آخرين ، فتعلموا العلم ، فمن لم يستطع منكم أن يحفظه فليكتبه ولبعضه في بيته .

وعن أبي بصير قال : سمعت أبا عبد الله عليهما السلام يقول : اكتبوا فإنكم لا تحفظون حتى تكتبوا .

وعنه عليهما السلام قال : القلب يتكل على الكتابة .

وعن عبيد بن زرار قال : قال أبو عبد الله عليهما السلام : احتفظوا بكتبكم ، فإنكم سوف تحتاجون إليها .

وعن المفضل بن عمر قال : قال لي أبو عبد الله عليهما السلام : اكتب ويث علمك في إخوانك ، فإن مت

فأورث كتبك بنيك ، فإنه يأتي على الناس زمان هرج لا يأنسون فيه إلا بكتبهم .

وروى الصدوق في أماليه بإسناده إلى النبي ﷺ أنه قال : إن المؤمن إذا مات وترك ورقة واحدة عليها علم كانت الورقة ستراً فيما بينه وبين النار ، وأعطاه الله تعالى بكل حرف مدينة أوسع من الدنيا وما فيها ، ومن جلس عند العالم ساعة ناداه الملك : جلست إلى عبدي ، وعزتي وجلالي لأسكننك الجنة معه ولا أبالني .

الثانية

يجب على الكاتب إخلاص النية لله تعالى في كتابته ، كما يجب إخلاصها في طلبه العلم ، لأنها عبادة وضرب من تحصيل العلم وحفظه ، والقصد بها لغير الله تعالى من حظوظ النفس والدنيا كالقصد بالعلم ، وقد تقدم من ذمه ووعيده ما فيه كفاية .

ويزيد عنه - خيراً أو شرّاً - أنه موقع بيده ما يكون يوم القيمة حجة له أو عليه ، فلينظر ما يوقعه ، ويترتب على خطه ما يترب من خير أو شر ، ومن سنة أو بدعة يعمل بها في حياته وبعد موته دهراً طويلاً ، فهو شريك في أجر من ينتفع به أو وزره ، فلينظر ما يسببه .

ويعلم من ذلك أن ثواب الكتابة ربما زاد على ثواب العلم في بعض الموارد ، بسبب كثرة الانتفاع به ودوامه ، ومن هنا جاء تفضيل مداد العلماء على دماء الشهداء حيث إن مدادهم ينفع بعد موتهم ، ودماء الشهداء لا تنفع بعد موتهم .

الثالثة

ينبغي لطالب العلم أن يعتني بتحصيل الكتب المحتاج إليها في العلوم النافعة ما أمكنه بكتابه أو شراء ، وإلا في إجارة أو عارية ، لأنها آلة التحصيل ، وكثيراً ما تدرس بها الأفضل في الأزمنة السابقة ، وحصل لهم بواسطتها ترق زائد على من لم يتمكن منها ، ولهم في ذلك أقصى يطول الأمر بشرحها .

ولا ينبغي للطالب أن يجعل تحصيلها وجمعها وكثرتها حظه من العلم ، ونصيبه من الفهم ، بل يحتاج مع ذلك إلى التعب والجد والجلوس بين يدي المشايخ .
ولقد أحسن القائل :

فجمعك للكتب لا ينفع
إذا لم تكن حافظاً واعياً

الرابعة

أن لا يستغل بنسخها إن أمكنه تحصيلها بشراء ونحوه ، لأن الاشتغال بتحصيل العلم أهم . نعم لو تعذر الشراء لعدم الثمن أو لعزة الكاتب ، فليكتب لنفسه ، ولا يرضى بالاستعارة مع إمكان تملكه .

ومتى آل الحال إلى النسخ فليشرم له ، فإن الله يعينه ولا يضيع به حظه من العلم ، ولا يفوت الحظ إلا بالكسل .

ومن ضبط وقته حصل مطلبه ، وقد تقدم جملة صالحة في ذلك .

الخامسة

يستحب إعارة الكتب لمن لا ضرر عليه فيها ممن لا ضرر منه بها استحباباً مؤكداً ، لما فيه من الإعانة على العلم والمعاضدة على الخير والمساعدة على البر والتقوى ، مع ما في مطلق العارية من الفضل والأجر .

وقد قال بعض السلف : بركة العلم إعارة الكتب .

وقال آخر : من بخل بالعلم ابتلي بإحدى ثلات : أن ينساه ، أو يموت فلا ينتفع به ، أو تذهب كتبه ، وينبغي للمستعير أن يشكر للمعير ذلك لإحسانه ويجزيه خيراً .

السادسة

إذا استعار كتاباً وجب عليه حفظه من التلف والتعميّب ، وأن لا يلطف به ولا يطل مقامه عنده ، بل يرده إذا قضى حاجته ، ولا يحبسه إذا استغنى عنه ، لئلا يفوّت الانتفاع به على صاحبه ، ولئلا يكسل عن تحصيل الفائدة منه ، ولئلا يمنع صاحبه من إعارة غيره إياه .

وأما إذا طلبه المالك حرم عليه حبسه ويصيّر ضامناً له ، وقد جاء في ذم الإبطاء برد الكتب عن السلف أشياء كثيرة نظماً ونثراً ، ويسبّب حبسها والتقصير في حفظها امتنع غير واحد من إعارتها .

السابعة

لا يجوز أن يصلح كتاب غيره المستعار أو المستأجر بغير إذن صاحبه ، ولا يحشيه ، ولا يكتب شيئاً في بياض فواتحه وخواتمه ، إلا إذا علم رضا مالكه ، وهو كما يكتبه المحدث على جزء سمعه ، ولا يسوّده ، ولا يعيّره غيره ، ولا يودعه لغير ضرورة حيث يجوز شرعاً ، ولا ينسخ منه بغير إذن صاحبه ، فإن النسخ انتفاع زائد على انتفاع بالمطالعة وأشترى . فإن كان الكتاب وقفا على من ينتفع به غير معين ، فلا بأس بالنسخ منه لمن يجوز له إمساكه والانتفاع به مع الاحتياط .

ولابأس بإصلاحه ممن هو أهل لذلك من الناظر فيه أو من يأذن له ، بل قد يجب ، فإن لم يكن له ناظر خاص فالنظر فيه إلى العاكم الشرعي .

وإذا نسخ منه بإذن صاحبه أو ناظره ، فلا يكتب منه والقرطاس في بطنه ، ولا يضع المحبرة عليه ، ولا يمر بالقلم الممدود فوق الكتابة .

وبالجملة فيجب حفظه من كل ما يعد عرفاً تقصيراً ، وهو أمر زائد على حفظ الإنسان كتابه ، فقد يجوز فيه ما لا يجوز في المستعار . خصوصاً المتهانون بحفظ الكتب ، فإن كثيراً من الناس يمتهن كتابه في الغاية بسبب الطبع البارد ، وهذا الأمر لا يسوغ في المستعار بوجه .

الثامنة

إذا نسخ من الكتاب أو طالعه ، فلا يضعه على الأرض مفروشاً منشوراً ، بل يجعله بين كتابين مثلاً ، أو كرسي على الوجه المعروف ، لئلا يسرع تقطيع حبكه وورقه وجلده .

الناتعة

إذا وضع الكتب مصفوفة ، فلتكن على كرسي ، أو تحتها خشب أورف و نحو ذلك ، والأولى أن يكون بينها وبين الأرض خلو ، ولا يضعها على الأرض كي لا تتندى أو تبلى .

وإذا وضعها على خشب أو نحوه جعل فوقها وتحتها ما يمنع من تأكل جلودها به ، وكذلك يجعل بينها وبين ما يصادمها أو يستدتها من حائط أو غيره .

ويراعي الأدب في وضع الكتب باعتبار علومها وشرفها وشرف مصنفها ، فيوضع الأشرف أعلى الكل ، ثم يراعي التدرج ، فإن كان فيها المصحف الكريم جعله أعلى الكل والأولى أن يكون في خريطة ذات عروة في مسمار أو وتد في حائط طاهر نظيف في صدر المجلس ، ثم كتب الحديث الصرف ، ثم تفسير القرآن ، ثم تفسير الحديث ، ثم أصول الدين ، ثم أصول الفقه ، ثم الفقه ، ثم العربية .

ولا يضع ذات القطع الكبير فوق ذوات الصغير ، لثلا يكثر تساقطها ، ولا يكثر وضع الردة في أثناء لثلا يسرع تكسرها .

وينبغي أن يكتب اسم الكتاب عليه في جانب آخر الصفحات من أسفل ، وفائدة معرفة الكتاب ويسير إخراجه من بين الكتب .

العاشرة

أن لا يجعل الكتاب خزانة للكراريس أو غيرها ، ولا مخددة ولا مروحة ولا مكتساً ولا مستنداً^(١)
ولا متوكلاً ولا مقتلة للبراغيث وغيرها ، لا سيما في الورق .

ولا يطوي حاشية الورقة أو زاويتها ، ولا يعلم بعود أو بشيء جاف ، بل بورقة لطيفة ونحوها ،
وإذا ظفر فلا يكبس ظفره قوياً .

الحادية عشرة

إذا استعار كتاباً ينبغي له أن يتفقده عند أخذه ورده ، وإذا اشتري كتاباً تعهد أوله وآخره ووسطه ، وترتيب أبوابه وكراريسه ، وتصفح أوراقه واعتبر صحته ، ومما يغلب على ظنه صحته إذا ضاق الزمان عن تفتیشه أن يرى إلحاضاً أو إصلاحاً ، فإنه من شواهد الصحة ، حتى قال بعضهم : لا يضئ

(١) خ ل : ولا مستنداً .

الكتاب حتى يظلم . يريد إصلاحه بالضرب والكشط ، والالحاق ونحوها .

الثانية عشرة

إذا نسخ شيئاً من كتب العلم الشرعية ، فينبغي أن يكون على طهارة مستقبلاً طاهر البدن والثياب والجبر والورق ، ويبتدئ الكتاب بكتاب «بسم الله الرحمن الرحيم» و«الحمد لله والصلوة على رسوله وآلـه» وإن لم يكن المصنف قد كتبها ، لكن إن لم تكن من كلام المصنف أشعر بذلك ، لأن يقول بعد ذلك : قال المصنف أو الشيخ ، ونحو ذلك .

وكذلك يختتم الكتاب بالحمدلة والصلة والسلام ، بعدما يكتب : «آخر الجزء الفلاني ، ويتلوه كذا وكذا» إن لم يكن كمل الكتاب ، ويكتب إذا كمل : «تم الكتاب الفلاني ، أو الجزء الفلاني ، ويتمامه تم الكتاب» ونحو ذلك ، ففيه فوائد كثيرة .

وكلما كتب اسم الله تعالى أتبعه بالتعظيم ، مثل : تعالى ، أو سبحانه ، أو عز وجل ، أو تقدس ونحو ذلك ، ويتلفظ بذلك أيضاً ، وكلما كتب اسم النبي ﷺ كتب بعده الصلاة عليه وعلى آله والسلام ، ويصلّى ويسم هو بلسانه أيضاً .

ولا يختصر الصلاة في الكتاب ، ولا يسام من تكريرها ولو وقعت في السطر مراراً كما يفعل بعض المحروميين المختلفين من كتابة «صلعم» أو «صلم» أو «صم» أو «صلسم» أو «صله» فإن ذلك كله خلاف الأولى والمنصوص ، بل قال بعض العلماء : إن أول من كتب «صلعم» قطع يده . وأقل ما في الإخلال بإكمالها تفويت الثواب العظيم عليها ، فقد ورد عنه ﷺ أنه قال : من صلى على في كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب .

وإذا مر بذكر أحد من الصحابة - سعيا الأكابر - كتب «رضي الله عنه» أو «رضوان الله عليه» أو بذكر أحد من السلف الاعلام كتب «رحمه الله» أو «نعمده الله برحمته» ونحو ذلك .

وقد جرت العادة باختصاص الصلاة والسلام بالأنبياء ، وينبغي أن يجعل لالئمة عليهما السلام ، وإن جاز خلاف ذلك كله ، بل يجوز الصلاة على كل مؤمن ، كما دل عليه القرآن والحديث . وكتابة ما ذكر - من الثناء ونحوه - هو دعاء ينشئه لا كلام يرويه ، فلا يتقييد فيه بالرواية ولا بإثبات المصنف .

بل يكتبه وإن سقط من الأصل المنقول أو المسنون منه .

وإذا وجد شيئاً من ذلك قد جاءت به الرواية أو مذكوراً في التصنيف كانت العناية بإثباته

وضبطه أكثر. هذا هو الراجح ومحترر الأكثرون، وذهب بعض العلماء إلى إسقاط ذلك كله من الكتابة مع النطق بذلك.

وينبغي أن يذكر السلام على النبي مع الصلاة عملاً بظاهر الآية، ولو اقتصر على الصلاة لم يكن به بأس.

الثالثة عشرة

لا يهتم المستغل بالعلم بالبالفة في حسن الخط، وإنما يهتم بصحته وتصحيحه.
ويجتنب التعليق جداً، وهو خلط الحروف التي ينبغي تفريقها، والمشق وهو سرعة الكتابة مع بعثرة الحروف.

وقال بعضهم: وزن الخط وزن القراءة: أجود القراءة أبينها، وأجود الخط أبينه.
وينبغي أن يجتنب الكتابة الدقيقة، لأنه لا ينتفع بها، أو لا يكمل الانتفاع بها لمن ضعف نظره، وربما ضعف نظر الكاتب نفسه بعد ذلك، فلا ينتفع بها.
قال بعض السلف لكاتب - وقد رأه يكتب خطأً دقيقاً - : لا تفعل فإنه يخونك أحوج ما تكون إليه.

وقال بعضهم: اكتب ما ينفعك وقت احتياجك إليه، ولا تكتب ما تنتفع به وقت الحاجة أي وقت الكبر وضعف البصر.

وهذا كله في غير مسودات المصنفين. فإن تأنيهم في الكتابة يفوت كثيراً من أغراضهم التي هي أهم من تجويد الكتابة، فمن ثم نراها غالباً عسرة القراءة مشتبكة الحروف والكلمات، لسرعة الكتابة واشتغال الفكر بأمر آخر:

الرابعة عشرة

قالوا: لا ينبغي أن يكون القلم صلباً جداً فيمعن سرعة الجري، أو رخواً فيسرع إليه الحفا. قال بعضهم: إذا أردت أن تجود خطك، فأطل جلفتك وأسمنها، وحرف قطفتك وأيمنها.
ولتكن السكين حادة جداً لبرأة الأقلام وكشط الورق، خاصة لا تستعمل في غير ذلك، ولتكن ما يقط عليه القلم صلباً، ويحمدون في ذلك القصب الفارسي اليابس جداً، والأبنوس الصلب الصقيل.

الخامسة عشرة

ينبغي أن لا يقرّمط الحروف ويأتي بها مشتبهه بغيرها ، بل يعطي كل حرف حقه ، وكل كلمة حقها ، ويراعي من الآداب الواردة في ذلك ما روى عن النبي ﷺ أنه قال لبعض كتابه : ألق الدواة ، وحرف القلم ، وانصب الباء ، وفرق السين ، ولا تغور الميم ، وحسن الله ، ومد الرحمن ، وجود الرحيم ، وضع فلمرك على أذنك البسرى ، فإنه أذكر لك .

وعن زيد بن ثابت أنه قال : قال رسول الله ﷺ : إذا كتبت « بسم الله الرحمن الرحيم » فبین السين فيه .

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : لا تمد الباء إلى الميم حتى ترفع السين .
وعن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : إذا كتب أحدكم « بسم الله الرحمن الرحيم » فليمد الرحمن .

وعنه أيضاً : من كتب « بسم الله الرحمن الرحيم » فجوده تعظيماً لله غفر الله له .
وعن علي بن أبي طالب ﷺ أنه قال : تنوق رجل في « بسم الله الرحمن الرحيم » فغفر له .
وعن جابر رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : إذا كتب أحدكم كتاباً فليتبرّه ، فإنه أنجح .

السادسة عشرة

كرهوا في الكتابة فصل مضاد اسماً الله تعالى منه كعبد الله ، أو رسول الله ﷺ ، فلا يكتب عبداً ورسولاً في آخر سطر ، والله مع ما بعده أول سطر آخر ، لقبح الصورة .
وهذه الكراهة للتنتزه .

ويتحقق بذلك أسماء النبي ﷺ وأسماء الصحابة رضي الله عنهم ، ونحوها الموهم لخلل ،
كقوله « ساب النبي ﷺ كافر » ، فلا يكتب « ساب » مثلاً في آخر سطر ، وما بعده في أول آخر .
بل ولا اختصاص للكراهة بالفصل بين المتضادين ، فغيرهما مما يستتبع فيه الفصل كذلك .
وكذلك كرهوا جعل بعض الكلمة في آخر سطر ، وبعضها في أول آخر .

عليه مقابلة كتابه بأصل صحيح موثوق به ، وأولاً ما كان مع مصنفه ، ثم ما كان مع غيره من أصل بخط المصنف ، ثم بأصل قوبل معه إذا كان عليه خطه ، ثم ما قوبل به مع غيره مما هو صحيح موجب ، لأن الغرض المطلوب أن يكون كتابه مطابقاً لأصل المصنف .
وبالجملة فمقابلة - الكتاب الذي يرام النفع منه على أي وجه كان مما يفيد الصحة - متعينة ، فينبغي مزيد الاهتمام بها .

وقد قال بعض السلف لابنه : كتبت ؟ قال : نعم . قال : عرضت كتابك ؟ قال : لا . قال : لم تكتب .
وعن الأخفش قال : إذا نسخ الكتاب ولم يعارض ، ثم نسخ ولم يعارض خرج أعمجياً .
وقد سبقه إليه الخليل بن أحمد رحمه الله فقال : إذا نسخ الكتاب ثلاث مرات ولم يعارض تحول بالفارسية . إلا أن الأخفش اقتصر على مرتين .

الثامنة عشرة

إذا صاح الكتاب بالمقابلة ، فينبغي أن يضبط مواضع الحاجة فيعجم المعجم ، ويشكل المشكل ، ويضبط المشتبه ، ويتفقد مواضع التصحيف . أما ما يفهم بلا نقط وشكل ، فلا ينبغي الاعتناء بنقشه وشكله ، لأنه اشتغال بما غيره أولى منه ، وتعب بلا فائدة ، وربما يحصل للكتاب به إظام ، ولكن ينفع به المبتدئ وكثير من الناس .

وروى جميل بن دراج قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : أعرموا حديثنا فإننا قوم فصحاء .
ومن مهمات الضبط ما يقع بسببه اختلاف المعنى كحديث ذكارة الجنين ذكارة أمه .
وكذلك ضبط الملتبس من الأسماء ، إذ هي سماوية .

وإن احتاج إلى ضبطه في الحاشية قبالته فعل ، لأنه أبعد من الالتباس سيما عند دقة الخط وضيق الأسطر .

وإذا أوضحه في الحاشية كتب عليه فيها «بيان» أو حرف «ن» .

وقد جرت العادة في ضبط الأحرف بضبط الحروف المعجمة بالنقط ، وأما المهملة ، فلهم في ضبطها طرق : منها : أن لا يتعرض لها ويجعل الإهمال علاماً عليها ، ولم يرتكبه جماعة ، فقد يغفل المعجم سهواً ونحوه ، فيشتبه بالمهمل .

ومنها : أن ينقطها من أسفل بنحو نقط نظيرها المعجم من أعلى ، فينقط الراء والدال مثلاً من أسفل نقطة ، والسين من أسفل ثلاثة وهكذا .

واستثنى منها الحاء ، فلا ينقط من أسفل لثلا يتبس بالجيم .
ومنها : أن يكتب مثل ذلك الحرف منفرداً ، والأولى أن يكون تحته ، وأن يكون أصغر مما في الأصل .

ومنها : أن يكتب على المهمل شكلة صغيرة كالهلال أو كالقلامة مضطجعة على قفاه .
ومنها : أن يخط عليها خطأ صغيراً ، وهو موجود في كثير من الكتب القديمة ، ولا يفطن له كثير لخفايه .

ومن الضبط أن يكتب في باطن الكاف المعلقة كاف صغيرة أو همزة ، وفي باطن اللام لام صغيرة .

الحادية عشرة

ينبغي أن يكتب على ما صحّه وضبوطه في الكتاب وهو في محل شك عند مطالعته أو تطرق احتمال : «صحيحة» [ظ] : «صح» [صغيرة] .

ويكتب فوق ما وقع في التصنيف أو في النسخ وهو خطأ : «كذا» صغيرة ، ويكتب في الحاشية : «صوابه كذا» إن كان يتحقق ، أو «لعله كذا» إن غلب على ظنه أنه كذلك ، أو يكتب على ما أشكل عليه ولم يظهر له وجهه «ص» وهي صورة رأس صاد مهملة مختصرة من «صح» . - قال بعضهم : ويجوز أن تكون معجمة ، مختصرة من «ضبة» - وتكتب فوق الكتابة غير متصلة بها لثلا يظن ضرباً أو غيره ، فإذا تحقق هو أو غيره بعد ذلك ، وكان المتن قول صواباً زاد تلك الصاد حاء فيصير «صح» .
فقبل : وأشاروا إلى أن الضبة نصف «صح» وأن الصحة لم تكمل فيما هي فوقه مع صحة روایته
ومقابله مثلاً ، والى تنبیه الناظر فيه على أنه منقب في نقله غير غافل ، فلا يظن أنه غلط فيصلحه .
وقد يتجرّس بعضهم فيغير ما الصواب إبقاءه .

واستعير لتلك الصورة اسم الضبة لشبهها بضبة الإناء التي يصلح بها خلل ، بجامع أن كلّاً منها جعل على ما فيه خلل ، أو بضبة الباب لكون المحل مقفل بها لا يتجه قراءته ، كما أن الضبة يقفل بها .

العشرون

إذا وقع في الكتاب زيادة أو كتب فيه شيء على غير وجهه تخبر فيه بين ثلاثة أمور:

الأول : الكشط ، وهو سلخ الورق بسکین ونحوها ، ويعبر عنه بالبشر - بالباء الموحدة - وبالحك ، وسيأتي أن غيره أولى منه ، وهو أولى في إزالة نقطة أو شكلة أو نحو ذلك .
الثاني : المحو ، وهو الإزالة بغير سلخ إن أمكن ، بأن تكون الكتابة في ورق صقيل جداً في حال طراوة المكتوب وأمن نفوذ الحبر ، وهو أولى من الكشط لأنه أقرب زمناً وأسلم من فساد المحل غالباً .

ومن الحيل الجيدة عليه لعقه رطباً بخفة ولطافة .

ومن هنا قال بعض السلف : من المروءة أن يرى في ثوب الرجل وشفتيه مداد .

والثالث : الضرب عليه ، وهو أجود من الكشط والمحو ، لا سيما في كتب الحديث ، لأن كلاً منها يضعف الكتاب ، ويحرك تهمة ، وربما أفسد الورق .

وعن بعض المشايخ أنه كان يقول : كان الشيوخ يكرهون حضور السکین مجلس السماع حتى لا يبشر شيء ، ولأنه ربما يصح في روایة أخرى ، وقد يسمع الكتاب مرة أخرى على شيخ آخر يكون ما بشر صحيحاً في روايته ، فيحتاج إلى إلحاقه بعد بشره .

ولو خط عليه في روایة الأول ، وصح عند الآخر اكتفي بعلامة الآخر عليه بصحته .

وفي كيفية الضرب خمسة أقوال :

أحدها : أن يصل بالحروف المضروب عليها ويخط بها خطأً ممتدأ ، ويسمى عند المغاربة بالشق ، وأجوده ما كان دقيناً بيناً يدل على المقصود ، ولا يسود الورق ، ولا يطمس الحروف ، ولا يمنع قراءة ما تحته .

وثانية: أن يجعل الخط فوق الحروف منفصلأً عنها منعطفاً طرفاً على أول المبطل وآخره ومثال هكذا «.....».

وثالثها: أن يكتب لفظة «لا» أو لفظة «من» فوق أوله ولفظة «إلى» فوق آخره ، ومعناه : من هنا ساقط إلى هنا ، أو: لا يصح مثلاً هذا إلى هنا : ومثل هذا يحسن فيما صح في روایة ، وسبط في أخرى ، ومثاله هكذا : «لا... إلى» أو هكذا «من... إلى» .

ورابعها: أن يكتب في أول الكلام المبطل وفي آخره نصف دائرة ، ومثاله هكذا «(..)» فإن ضاق محل جعله في أعلى كل جانب .

وخامسها : أن يكتب في أول المبطل وفي آخره صفراً ، وهو دائرة صغيرة سميت بذلك لخلو ما أشير إليه بها من الصحة كتسمية الحساب لها بذلك ، لخلو موضعها من عدد ، مثاله هكذا «ه ... » ، فإن ضاق المحل جعل ذلك في أعلى كل جانب . ومنهم من يصل بين المبطل مكان الخط نقطاً متتالية .

ولو كان المبطل أكثر من سطر فإن شئت علم بما ذكر في الثلاثة الأخيرة من الخمسة في أول كل سطر وآخره ، وإن شئت علم بها في طرف الزائد فقط . وإذا تكررت كلمة أو أكثر سهواً ضرب على الثانية لوقوع الأولى صواباً في موضعها ، إلا إذا كانت الثانية أجود صورة أو أدل على القراءة .

وكذا إذا كانت الأولى آخر سطر ، فإن الضرب عليها أولى ، صيانة لأول السطر . وإذا كان في المكرر مضاد ومضاف إليه أو صفة وموصوف أو متعاطفان أو مبتدأ وخبر ، فمراجعة عدم التفريق بين ما ذكرنا - والضرب على المتطرف من المكرر لا على المتوسط ، ثلاثة يفصل بالضرب بين شيئاً بينهما ارتباط - أولى من مراجعة الأول أو الأخير أو الأجدد ، إذ مراجعة المعاني أحق من تحسين الصورة في الخط .

وإذا ضرب على شيء ثم تبين له أنه كان صحيحاً ، وأراد عود إثباته كتب في أوله وآخره : «صح» صغيره ، وله أن يكررها عليه مالم يؤد إلى تسويق الورق .

ويختار التكرار فيما إذا ضرب بالخط المتصل أو المنفصل أو النقط المتتالية ، وعدهما فيما إذا ضرب بغير ذلك من العلامات ، ويحسن حينئذ أن يضرب على العلامة من «من» و«لا» و«إلى» ونصف الدائرة ، والصفر ، ويكتب لفظ «صح» .

لحادية والعشرون

إذا أراد تخرير شيء سقط ، ويسمى اللحق - بفتح الحاء - مشتق من اللحاق بالفتح أي الإدراك ، فليخرجه في الحاشية وهو أولى من جعله بين السطور لسلامته من تضييقها وتغليس ما يقرأ ، سيما إذا كانت السطور ضيقة متناسقة ، قالا : وجهة اليمين من الحواشي أولى إن أمكن بأن اتسعت ، لشرفها ولاحتمال سقط آخر فيخرجه إلى جهة اليسار ، فلو خرج الأول إلى اليسار ، ثم ظهر سقط آخر في السطر ، فإن خرج له إلى اليسار أيضاً اشتبه محل [أحد] السقطين بمحل الآخر ، أو إلى اليمين تقابل طرف التخريجين ، وربما التقيا لقرب السقطين ، فيظن أن ذلك ضرب على ما بينهما

على ما مر في كيفية الضرب ، فالابتداء باليمين وجعله ضابطاً يزيل الاشتباه إلا أن يكثر السقط في السطر الواحد وهو نادر . نعم إن كان الساقط آخر سطر الحقه بأخره مطلقاً للأمن حينئذ [من نقص فيه بعده] ، ول يكن متصلة بالأصل ، ولا يكتبه في أول السطر بعده ولا يلحقه في الحاشية اليمنى ، نعم إن ضاق المحل لقرب الكتابة من طرف الورقة أو للتجليد خرج إلى الجهة الأخرى .
ول يكن كتب الساقط ، من أي جهة كان التخريج ، صاعداً لفوق إلى أعلى الورقة ، لا نازلا به إلى أسفلها ، لاحتمال تخريج آخر بعده ، فلا يجد له محلاً مقابله .

ويجعل رؤوس الحروف إلى جهة اليمين ، سواء كان في جهة يمين الكتابة أم يسارها .
وينبغي أن يحسب الساقط ، وما يجيء منه من الأسطر قبل أن يكتبها ، فإن كان سطرين أو أكثر جعل السطور أعلى الطرة نازلاً بها إلى أسفل ، بحيث تنتهي السطور إلى جهة الكتابة إن كان التخريج عن يمينها ، وإن كان عن يسارها ابتدأ الأسطر من جانب الكتابة بحيث تنتهي سطوره إلى طرف الورقة فإن انتهى الهاشم قبل فراغ الساقط كمل في أعلى الورقة أو أسفلها بحسب ما يكون من الجهتين .

ولا يوصل الكتابة والأسطر بحاشية الورقة من أي جهة كانت ، بل يدع مقداراً يتحمل الحك عند حاجته مرات .

ثم كيفية التخريجة للساقط أن يجعل في محله من السطر خطأً صاعداً إلى تحت السطر الذي فوقه منعطفاً قليلاً إلى جهة التخريج من الحاشية ليكون إشارة إليه ، [هكذا: ... {أو ...}].
واختار جماعة من العلماء أن يصل بين الخط وأول الساقط بخط ممتد بينهما [هكذا: ... {أو ...}].

وهو غير مرضي عند الباقي ، لاستعماله على تسوييد الكتاب ، سيما إن كثر التخريج . نعم إن لم يكن ما يقابل محل السقوط خالياً ، واضطر إلى كتابته بمحل آخر اختيار مد الخط إلى أول الساقط ، أو كتب قبلة المحل : « يتلوه كذا في المحل الفلاني » أو نحوه مما يزيل اللبس .

وإذا كتب الساقط في التخريج وانتهى منه كتب في آخره : « صح » ، وتصغيرها أولى ، وبعضهم يكتب « صح رجع » وبعضهم يقتصر على « رجع » .

إذا صحق الكتاب على الشيخ ، أو في المقابلة علم على موضع وقوفه بـ «بلغ» و «بلغت» أو «بلغ العرض» أو نحو ذلك مما يفيد معناه ، وإن كان ذلك بخط الشيخ فهو أولى ، ففيه فوائد جمة من أهمها الوثوق بالنسخة والاعتماد عليها على تطاول الأزمنة إذا كان الشيخ أو المقابل معروفاً بالثقة والضبط ، فإن ذلك مما يحتاج إليه سيمما في هذا الزمان ، لضعف الهمة وفتور العزيمة في الأزمنة المتقاربة لزماننا عن مباشرة التصحيح والضبط خصوصاً لكتب الحديث ، فالاعتماد على تصحيح الثقات السابقين مع الاجتهاد في تحقيق الحق بحسب الإمكان .

الثالثة والعشرون

ينبغي أن يفصل بين كل كلامين أو حديثين بدائرة أو ترجمة أو قلم غليظ ، ولا يوصل الكتابة كلها على طريقة واحدة ، لما فيه من عسر استخراج المقصود وتضييع الزمان فيه .
ورجحوا الدائرة على غيرها ، وعمل عليها غالب المحدثين ، واختار بعضهم إغفال الدائرة حتى يقابل ، وكل كلام يفرغ منه ينقط في الدائرة التي تلية نقطة وفي المقابلة الثانية ثانية ، وهكذا .

الرابعة والعشرون

لابأس بكتابة الحواشي والفوائد والتنبيهات المهمة على غلط أو اختلاف روایة أو نسخة ، أو نحو ذلك ، على حواشي كتاب يملكه ، أو لا يملكه بالإذن ، ولا يكتب في آخر ذلك «صح» .
ويخرج لها بأعلى وسط الكلمة المحل التي كتبت الحاشية لأجلها لا بين الكلمتين ، أو يجعل بدل التخريجة إشارة بالهندي ، وكل ذلك ليتميز هذا عن تحرير الساقط في الأصل .
وبعضهم يكتب على أول المكتوب من ذلك : «حاشية» أو «فائدة» مثلاً أو صورة «حشة» .
وبعضهم يكتب ذلك في آخره .
ولا ينبغي أن يكتب إلا الفوائد المهمة المتعلقة بذلك المحل ، ولا يسوده بنقل المباحث والفروع الغريبة ، كما اتفق لبعض غفلة أهل هذا العصر الذين لم يقفوا على مصطلح العلماء ، فأفسدوا أكثر الكتب .
ولا ينبغي الكتابة في الأسطر مطلقاً .

الخامسة والعشرون

ينبغي كتابة الترجم والأبواب والفصول ، ونحو ذلك بالحمرة ونحوها ، فإنه أظهر في البيان وفي فواصل الكلام .

ولك في كتابة شرح ممزوج بالمتن أن تميز المتن بكتابته بالحمرة ، أو تخطط عليه بها خطًا منفصلًا عنه متذرًا عليه كالصورة الثانية من صور الضرب المارة ، لكن تميزه عن الضرب بترك انعطاف الخط من طرفيه .

وكتابة جميع المتن بالحمرة أجود ، لأنه قد يمتزج بحرف واحد ، وقد تكون الكلمة الواحدة بعضها متن وبعضها شرح ، فلا يوضح ذلك بالخط إياضًا بالحمرة .
والله الموفق .

وأما الخاتمة

فتشتمل على مطالب مهمة :

المطلب الأول في أقسام العلوم الشرعية وما تتوقف عليه

المطلب الثاني في مراتب أحكام العلم الشرعي وما الحق به

المطلب الثالث في ترتيب العلوم بالنظر إلى المتعلم

المطلب الأول

في أقسام العلوم الشرعية وما تتوقف عليه من العلوم العقلية والأدبية

وفيه فصلان :

الفصل الأول

في أقسام العلوم الشرعية الأصلية

وهي أربعة : علم الكلام ، وعلم الكتاب العزيز ، وعلم الأحاديث النبوية ، وعلم الأحكام الشرعية المعتبر عنها بالفقه . فأما علم الكلام : ويعبر عنه بأصول الدين ، هو أساس العلوم الشرعية وقاعدتها ، لأن به يعرف الله تعالى ورسوله وخليفته ، وغيرها [خ ل : غيرهما ؟] مما يستعمل عليه ، وبه يعرف صحيح الآراء من فاسدها وحقها من باطلها ، وقد جاء في الحث على تعلمه وفضله كثير من الكتاب والسنة : قال الله تعالى: **«فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»**.

وقال تعالى : **«أَوْلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنفُسِهِمْ مَا خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ»**^(١).

وقال تعالى : **«أَوْلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلْكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ»**^(٢).

ومرجع ذلك إلى الأمر بالنظر والاستدلال بالصنعة المحكمة والأثار المتقنة ، على الصانع الواحد القادر العالم الحكيم .

وعن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : ما قلت : ولا قال القائلون قبلي مثل «لا إله

(٢) سورة الأعراف: ١٨٥.

(١) سورة الروم: ٨

إلا الله ». .

وعن أبي عبد الله عَلِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : مَنْ ماتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ .

وعنه عَلِيُّ عَنْ أَبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : « هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ ». قَالَ عَلِيُّ عَلِيُّ عَنْ أَبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : « مَا جَزَاءُ مَنْ أَنْعَمْتُ عَلَيْهِ بِالْتَّوْحِيدِ إِلَّا الْجَنَّةُ ». .

وعن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى النبي عَلِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِمْتِنِي مِنْ غَرَائِبِ الْعِلْمِ . قَالَ : مَا صنَعْتَ فِي رَأْسِ الْعِلْمِ حَتَّى تُسْأَلَ عَنْ غَرَائِبِهِ ؟ قَالَ الرَّجُلُ : مَا رَأْسُ الْعِلْمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : مِعْرِفَةُ اللَّهِ حَقُّ مِعْرِفَتِهِ . قَالَ الْأَعْرَابِيُّ : وَمَا مِعْرِفَةُ اللَّهِ حَقُّ مِعْرِفَتِهِ ؟ قَالَ : تَعْرِفُهُ بِلَا مَثَلٍ وَلَا شَبِهٍ وَلَا نَدٍ ، وَأَنَّهُ وَاحِدٌ أَحَدٌ ظَاهِرٌ بَاطِنٌ أُولُو آخِرٍ ، لَا كُفُورَ لَهُ وَلَا نَظِيرٍ ، فَذَلِكَ حَقُّ مِعْرِفَتِهِ .

وَالْأَثْرُ فِي ذَلِكَ عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ كَثِيرٌ جَدًّا ، وَمِنْ أَرَادَهُ فَلِيقِيفُ عَلَى كِتَابِي التَّوْحِيدِ لِلْكَلِينِي ، وَالصَّدُوقِ ابْنِ بَابِويهِ رَحْمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى .

وَأَمَّا عِلْمُ الْكِتَابِ : فَقَدْ اسْتَقَرَ الْاَصْطِلَاحُ فِيهِ عَلَى ثَلَاثَةِ فَنَّوْنَ قَدْ أَفْرَدَتْ بِالتصْنِيفِ وَأَطْلَقَ عَلَيْهَا اسْمَ الْعِلْمِ :

أَحَدُهَا : عِلْمُ التَّجْوِيدِ ، وَفَائِدَتِهِ مَعْرِفَةُ أَوْضَاعِ حُرُوفِهِ وَكَلِمَاتِهِ مُفَرِّدةً وَمُرَكَّبَةً ، فَيُدْخِلُ فِيهِ مَعْرِفَةُ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ وَصَفَاتِهَا وَمَدِهَا وَإِظْهَارِهَا وَإِخْفَائِهَا وَادْغَامِهَا إِمَالَتِهَا وَتَفْخِيمِهَا ، وَنَحْوُ ذَلِكَ .

وَثَانِيَهَا : عِلْمُ الْقِرَاءَةِ ، وَفَائِدَتِهِ مَعْرِفَةُ الْوُجُوهِ الْإِعْرَابِيَّةِ وَالْبَنَائِيَّةِ الَّتِي نَزَّلَ الْقُرْآنَ بِهَا ، وَنَقْلُ عَنِ النَّبِيِّ عَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ تَوَاتِرًا ، وَيُنْدَرِجُ فِيهِ بَعْضُ مَا سَبَقَ فِي الْفَنِ الْأَوَّلِ ، وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَيْهِمَا عِلْمٌ وَاحِدٌ ، وَيُجْمِعُهُمَا تَصْنِيفٌ وَاحِدٌ .

وَثَالِثُهَا : عِلْمُ التَّفْسِيرِ ، وَفَائِدَتِهِ مَعْرِفَةُ مَعَانِيهِ وَاسْتِخْرَاجُ أَحْكَامِهِ وَحُكْمِهِ ، لِيَتَرَبَّ عَلَيْهِ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْأَحْكَامِ وَالْمَوَاعِظِ وَالْأَمْرِ وَالنَّهِيِّ وَغَيْرِهَا ، وَيُنْدَرِجُ فِيهِ غَالِبًا مَعْرِفَةُ نَاسِخِهِ وَمَنسُوخِهِ وَمَحْكَمِهِ وَمَتَشَابِهِهِ ، وَغَيْرِهَا .

وَقَدْ يُفَرِّدُ النَّاسِخُ وَالْمَنسُوخُ ، وَيُخَصُّ بِعِلْمٍ آخَرَ إِلَّا أَنَّ أَكْثَرَ التَّفَاسِيرِ مُشْتَمَلَةٌ عَلَى الْمَفْصُودِ مِنْهُمَا .

وقد ورد في فضله وأدابه والبحث على تعلمه أخبار كثيرة وأثار، فروي عن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعاً في قوله تعالى : «بِئْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يَؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتَى خَيْرًا كَثِيرًا»^(١). قال: الحكمة ، القرآن.

وروي عنه رضي الله عنه أنه يعني تفسيره ، فإنه قد قرأه البر والفاجر . وعنده رضي الله عنه في تفسير الآية أنه قال: الحكمة : المعرفة بالقرآن ناسخة ومنسوخة ، ومحكمه ومتشابهه ، ومقدمه ومؤخره ، وحاله وحرامه ، وأمثاله وقال عليه السلام : «أعرموا القرآن والتمسوا غرائبه» .

وعن أبي عبد الرحمن السلمي قال : حدثنا من كان يقرئنا من الصحابة أنهم كانوا يأخذون من رسول الله عليه السلام عشر آيات ، فلا يأخذون في الغشر الأخرى حتى يعلموا ما في هذه من العلم والعمل .

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال : الذي يقرأ القرآن ولا يحسن تفسيره كالأعرابي بهذه الشعراً .

وعن النبي عليه السلام : «من قال في القرآن بغير علم فليتبواً مقعده من النار»^(٢).

وقال عليه السلام : «من تكلم في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ» .

وقال عليه السلام : «من قال في القرآن بغير ما يعلم جاء يوم القيمة ملجمًا بلجام من نار» .

وقال عليه السلام : «أكثر ما أخاف على أمتي من بعدي رجل يتأنى القرآن يضعه على غير مواضعه» .

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أبي : ما ضرب رجل القرآن بعضه ببعض إلا كفر . يعني تفسيره برأيه من غير علم .

وقد تقدم حديث العلامة الذي قيل للنبي عليه السلام إنه أعلم الناس بأنساب العرب وواقعها وأيام الجاهلية والأشعار العربية ، فقال النبي عليه السلام : ذاك علم لا يضر من جهله ، ولا ينفع من علمه ، ثم قال عليه السلام : إنما العلم ثلاثة : آية محكمة ، أو فريضة عادلة ، أو سنة قائمة ، وما سواهن فهو فضل^(٣).

والكلام في جملة ذلك مما يطول ويخرج من وضع الرسالة ، فلنقتصر منه على هذا القدر .

وأما علم الحديث: فهو أجل العلوم قدرًا وأعلاها رتبة وأعظمها مثوبة بعد القرآن ، وهو ما أضيف إلى النبي عليه السلام أو إلى الأئمة المعصومين عليهما السلام قولًا أو فعلًا أو تقريرًا أو صفةً ، حتى الحركات

(١) سورة البقرة: ٢٩٦.

(٢) وسائل الشيعة: ٢٧ / ١٨٩ .

(٣) جامع أحاديث الشيعة: ١ / ٩٤ ح ٢٤ .

والسكنات واليقظة والنوم .

وهو ضربان : رواية، ودرأية .

فالاول : العلم بما ذكر .

والثاني : - وهو المراد بعلم الحديث عند الإطلاق - وهو علم يعرف به معاني ما ذكر ، ومتنه وطريقه وصحيحه وسقيمه ، وما يحتاج إليه من شروط الرواية .

وأصناف المرويات ، ليعرف المقبول منه والمردود ، ليعمل به أو يجتنب .

وهو أفضل العلمين ، فإن الغرض الذاتي منهما هو العمل ، والدرأة هي السبب القريب له .

وقد روى عن الصادق عليه السلام أنه قال : خبر تدريه خبر من ألف ترويه .

وقال عليه السلام : عليكم بالدراءات لا الروايات .

وعن طلحة بن زيد ، قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : رواة الكتاب كثير ، ورعاته قليل ، فكم مستنسخ للحديث مستغش للكتاب ، والعلماء تجزيهم الدرأة والجهال تجزيهم الرواية .

ومما جاء في فضل علم الحديث مطلقاً من الاخبار والآثار قول النبي عليه السلام : ليبلغ الشاهد الغائب ، فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه .

وقوله عليه السلام : نصر الله امرأ سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه غيره ، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ، ورب حامل فقه ليس بفقهه .

وقوله عليه السلام : من أدى إلى أمتي حديثاً يقام به سنة أو يثبت به بدعة ، فله الجنة .

وقوله عليه السلام : رحم الله خلفائي .

قيل : ومن خلفاؤك ؟

قال : الذين يأتون من بعدي فيرون أحاديثي ويعلمونها الناس .

وقوله عليه السلام : من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله يوم القيمة فقيها ، وكنت له شافعاً وشهيداً . هذا بعض ما ورد من ألفاظ هذا الحديث .

وقوله عليه السلام : من تعلم حديثين اثنين ينفع بهما نفسه ، أو يعلمهما غيره ، فينفع بهما كان خيراً له من عبادة ستين سنة .

وقوله عليه السلام : من رد حديثاً بلغه عنى فأنا مخاصمه يوم القيمة ، فإذا بلغكم عنى حديث لم تعرفوه فقولوا : الله أعلم .

وقوله عليه السلام : من كذب على متعمداً أو رد شيئاً أمرت به ، فليتبواً بيتأ في جهنم .

وقوله ﷺ : من بلغه عنِي حديث فكذب به ، فقد كذب ثلاثة : الله ورسوله ، والذى حدث به .
وقوله ﷺ : تذاكرُوا وتلتقُوا وتحدثُوا ، فإنَّ الحديثَ جلاءُ القلوب ، إنَّ القلوبَ لترى كما يرَى
السيف ، جلاءُها الحديث .

وروى علي بن حنظلة قال سمعت أبا عبد الله عطيا يقول : اعرفوا منازل الناس على قدر روايتهم
عنا .

وعن أبي عبد الله عطيا قال : إنَّ العلماء ورثة الأنبياء ، وذاك أنَّ الأنبياء لم يورثوا درهماً ولا
ديناراً ، وإنما ورثوا أحاديثهم ، فمن أخذ بشيء منها فقد أخذ حظاً وافراً ، فانظروا
علمكم هذا عنْ تأخذونه ، فإنَّ فينا أهل البيت في كل خلف عدو لا ينفعون عنه تحريف الفالين
وانتهال المبطلين وتأويل العجاهلين .

وعن معاوية بن عمارة قال : قلت لأبي عبد الله عطيا : رجل راوية لحديثكم يبث ذلك في الناس
ويشده في قلوبهم وقلوب شيعتكم ، ولعل عابداً من شيعتكم ليس له هذه الرواية ، أيهما أفضل ؟
قال : الراوية لحديثنا يشد به قلوب شيعتنا أفضل من ألف عابد .

وعن أبي بصير قال قلت لأبي عبد الله عطيا : قول الله جل ثناؤه : «الذين يستمعون القول فيتبعون
أحسنه» ^(١) .

قال : هو الرجل يسمع الحديث . فيحدث به كما سمعه ، لا يزيد فيه ولا ينقص منه ^(٢) .
وعن أبي عبد الله عطيا قال : قال أمير المؤمنين عطيا : إذا حدثتم بحديث فأسندوه إلى الذي
حدثكم ، فإن كان حقاً فلهم ، وإن كان كذباً فعليه .

وروى هشام بن سالم وحماد بن عثمان ، وغيرهما قالوا : سمعنا أبا عبد الله عطيا يقول : حديثي
حديث أبي ، وحديث أبي حديث جدي ، وحديث جدي حديث الحسين ، وحديث الحسين
حديث الحسن ، وحديث الحسن حديث أمير المؤمنين ، وحديث أمير المؤمنين حديث رسول
الله عطيا : وحديث رسول الله عطيا قوله عز وجل .

وأما الفقه فأصله في اللغة : الفهم أو فهم الأشياء الدقيقة ، وفي الاصطلاح : علم بحكم
شرعى فرعى مكتسب من دليل تفصيلي ، سواء كان من نصه أم استنباطاً منه .
وفائدته امثال أوامر الله تعالى واجتناب نواهيه المحصلان للفوائد الدينية والأخروية .
ومما ورد في فضله وأدابه خبر : من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين .

(١) سورة الزمر: ١٨ .

(٢) وسائل الشيعة: ٢٧ / ٧٩ .

وخبر : فقيه أشد على الشيطان من ألف عابد .

وقوله ﷺ : «خصلتان لا تجتمعان في منافق : حسن سمت وفقه في الدين»^(١).

وقوله ﷺ : «أفضل العبادة الفقه ، وأفضل الدين الورع».

وخبر أبي سعيد قال : كان النبي ﷺ وأصحابه إذا جلسوا كان حديثهم الفقه ، إلا أن يقرأ رجل سورة ، أو يأمر رجلاً بقراءة سورة .

وروى حماد بن عثمان عن أبي عبد الله عليهما السلام قال : إذا أراد الله بعد خيراً فقهه في الدين .

وروى بشير الدهان قال : قال أبو عبد الله عليهما السلام : لا خير في من لا يتفقه من أصحابنا ، يا بشير ! إن الرجل منهم إذا لم يستغن بفقهه احتاج إليهم ، فإذا احتاج إليهم أدخلوه في باب ضلالتهم ، وهو لا يعلم .

وعن المفضل بن عمر قال : سمعت أبا عبد الله عليهما السلام يقول : عليكم بالتفقه في دين الله ، ولا تكونوا أعراباً ، فإنه من لم يتفقه في دين الله لم ينظر الله إليه يوم القيمة ، ولم يزك له عملاً .

وروى أبان بن تغلب عنه عليهما السلام قال : لوددت أن أصحابي ضربت رؤوسهم بالسياط حتى يتفهوا .

وروى عنه عليهما السلام أنه قال له رجل : جعلت فداك ، رجل عرف هذا الأمر ، لزم بيته ولم يتعرف إلى أحد من إخوانه ؟

قال : فقال : كيف يتفقه هذا في دينه ؟ .

وعن علي بن أبي حمزة قال : سمعت أبا عبد الله عليهما السلام يقول : تفهوا في الدين ، فإنه من لم يتفقه منكم في الدين ، فهو أعرابي ، إن الله تعالى يقول في كتابه : «ليتفهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون»^(٢).

وعن أبي جعفر عليهما السلام قال : الكمال كل الكمال التفقة في الدين ، والصبر على النائبة ، وتقدير المعيبة .

وروى سليمان بن خالد عن أبي عبد الله عليهما السلام أنه قال : ما من أحد يموت من المؤمنين أحب إلى إيليس من موت فقيه .

وعنه عليهما السلام ، قال : إذا مات المؤمن الفقيه ثلم في الإسلام ثلامة لا يسددها شيء .

وعن علي بن أبي حمزة ، قال : سمعت أبا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام يقول : إذا مات المؤمن

(١) تهذيب الأحكام: ٨ / ٢٧٥ . (٢) سورة التوبه: ١٢٢ .

(٣) انظر الحديث في جامع أحاديث الشيعة: ١ / ٩٢ ح ١٢ .

بكت عليه الملائكة ، ويقع الأرض التي كان يعبد الله عليها ، وأبواب السماء التي كان يصعد فيها بأعماله ، وثلم في الإسلام ثلما لا يسدّها شيء ، لأن المؤمنين الفقهاء حصنون الإسلام ، كحصن سور المدينة لها .

وعن أبي عبد الله عَلِيٌّ قَالَ : لَا يَسْعُ النَّاسَ حَتَّى يَسْأَلُوا وَيَتَفَقَّهُوا وَيَعْرِفُوا إِمَامَهُمْ ، وَيَسْعُهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا بِمَا يَقُولُ وَإِنْ كَانَ تَقْيَةً . فَهَذِهِ نَبْذَةٌ مِّنَ الْأَخْبَارِ الْمُخْتَصَّةِ بِالْعِلُومِ الشَّرْعِيَّةِ مُضَافَةً إِلَى مَا وَرَدَ فِي مُطْلَقِ الْعِلْمِ ، وَقَدْ تَقْدَمَ جَمْلَةُ مِنْهُ .

الفصل الثاني

في العلوم الفرعية

وهي التي تتوقف معرفة العلوم الشرعية عليها.

أما المعرفة بالله تعالى وما يتبعه فلا يتوقف أصل تتحققه على شيء من العلوم ، بل يكفي فيه مجرد النظر ، وهو أمر عقلي يجب على كل مكلف ، وهو أول الواجبات بالذات ، وإن كان الخوض في مباحثه وتحقيق مطالبه ، ودفع شبه المبطلين فيه يتوقف على بعض العلوم العقلية كالمنطق وغيره .

وأما الكتاب العزيز فإنه بلسان عربي مبين ، فيتوقف معرفته على علوم العربية من النحو والتصريف والاشتقاق والمعاني والبيان والبديع ولغة العرب ، وأصول الفقه ليعرف به حكم عامه وخاصه ، ومطلقه ومقيده ، ومحكمه ومتشابهه ، وغيرها من ضروريه . فمعرفة ما يتوقف عليه من هذه العلوم واجب كوجوبه : فإن كان عينياً فهي عينية ، وإن كان كفائياً فهي كفائية ، وسيأتي تفصيله إن شاء الله تعالى .

وأما الحديث النبوى: فالكلام فيه كالكلام في الكتاب ، وعلومه علومه ، ويزيد الحديث عنه بمعرفة أحوال رواته من حيث الجرح والتعديل ، ليعرف ما يجب قبوله منها وما يجب ردّه ، وهو علم خاص بالرجال .

وأما الفقه: فيتوقف معرفته على جميع ما ذكر من العلوم الفرعية والأصلية : أما الكلام ، فلتوقف معرفة الشرع على شارعه وغدله وحكمته ، ومعرفة مبلغه وحافظه .

وأما الكتاب فيه نحو خمس مائة آية تشتمل على أحكام شرعية ، فلا بد من معرفتها لمن يريد التفقه بطريق الاستدلال .

وأما الحديث ، فلا بد من معرفة ما يشتمل منه على الأحكام ليستنبطها منه ومن الآيات القرآنية، فإن لم يمكن استنباطها منهما رجع إلى بقية الأدلة التي يمكن استفادتها منها من الإجماع ، ودليل العقل على الوجه المقرر في أصول الفقه .

والمنطق آلة شريفة لتحقيق الأدلة مطلقاً ، ومعرفة الموصى بها إلى المطلوب من غيره . فهذه

عشرة علوم يتوقف عليها العلوم الشرعية ، وجملة ما يتوقف عليه الفقه اثنا عشر ، وهي ترجع بحسب ما استقر عليه تدوين العلماء إلى ثمانية ، فإن علم الاستيقاف قد أدرج في أصول الفقه غالباً ، وفي بعض العلوم العربية ، وعلم المعاني والبيان والبديع قد صار علمًا واحداً في أكثر الكتب الموضوعة لها ، والتصريف داخل مع النحو في أكثر الكتب ، وقل من أفرده علمًا ، خصوصاً كتب المتقدمين . فتدبر ذلك موفقاً .

المطلب الثاني

في مراتب أحكام العلم الشرعي وما ألحق به

وهي ثلاثة: فرض عين ، وفرض كفاية ، وسنة .

فالأول: ما لا يتأدى الواجب علينا إلا به ، وعليه حمل حديث طلب العلم فريضة علم كل مسلم .

وهو يرجع إلى اعتقاد و فعل و ترك .

والثاني: اعتقاد كلمتي الشهادتين ، وما يجب لله ويمنع عليه والإذعان بالإمام للامام ، والتصديق بما جاء به النبي ﷺ من أحوال الدنيا والآخرة مما ثبت عنه تواتراً. كل ذلك بدليل تسكن النفس إليه و يحصل به الجزم .

وما زاد على ذلك من أدلة المتكلمين والخوض في دقائق الكلام ، فهو فرض كفاية ، لصيانته الدين ودفع شبه المبطلين.

وأما الفعل: فتعلم واجب الصلاة عند التكليف بها ودخول وقتها ، أو قبله بحيث يتوقف التعلم عليه ، ومثلها الزكاة والصوم والحجج والجهاد والأمر بالمعروف .

واما باقي أبواب الفقه من العقود والإيقاعات فيجب تعلم أحكامها حيث يجب على المكلف بأحد الأسباب المذكورة في كتب الفقه ، وإلا فهي واجبة كفاية .

ومنه تعلم ما يحل و يحرم ، من المأكول والمشروب والملبوس ، ونحوها مما لا غنى عنه ، وكذلك أحكام عشرة النساء لمن له زوجة ، وحقوق المماليك لمن له شيء منها .

وأما الترك: فيدخل في بعض ما ذكر ، ليجتبي ، ومما يلحق به - بل هو أهمه ، كما أسلفناه في صدر الكتاب - تعليم ما يحصل به تطهير القلب من الصفات المهدلة كالرثاء والحسد والعجب والكبر ، ونحوها ، مما تحقق في علم مفرد ، وهو من أجل العلوم قدرأ ، إلا أنه قد اندرس بحيث لا يكاد ترى له أثراً .

ولو توقف تعلم بعض هذه الواجبات على الاستغفال به قبل البلوغ لضيق وقته بعده ونحوه ، وجب على الوالى تعليم الولد ذلك قبله من باب الحسبة ، بل ورد الأمر بتعليم مطلق الأهل ما

يحصل به النجاة من النار ، قال الله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً ». قال علي عليه السلام وجماعة من المفسرين: معناه : علموهم ما ينجون به من النار . وقال عبيدة : « كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ».

وأما فرض الكفاية : فما لا بد للناس منه في إقامة دينهم من العلوم الشرعية : كحفظ القرآن والأحاديث وعلومهما والفقه والأصول والعربية ومعرفة رواة الحديث وأحوالهم والإجماع ، وما يحتاج إليه في قوام أمر المعاش كالطب والحساب ، وتعلم الصنائع الضرورية كالخياطة والفالحة حتى الحجامة ، ونحوها .

فرع

قال بعض العلماء : فرض الكفاية أفضل من فرض العين ، لأنه يصان بقيام البعض به جميع المكلفين عن إثمهن المترتب على تركهم له ، بخلاف فرض العين فإنما يصان به عن الإثم القائم به فقط .

وأما السنة : فكتعلم نفل العبادات ، والأداب الدينية ، ومكارم الأخلاق وشبه ذلك ، وهو كثير ومنه تعلم الهيئة للاطلاع على عظمة ، الله تعالى ، وما يتربت عليه من الهندسة وغيرها . وبقي علوم آخر بعضها محروم مطلقاً ، كالسحر والشعوذة وبعض الفلسفة ، وكل ما يتربت عليه إثارة الشكوك .

وبعضها محروم على وجه دون آخر كأحكام النجوم والرمل ، فإنه يحرم تعلمها مع اعتقاد تأثيرها وتحقيق وقوعها ، ومباح مع اعتقاد كون الأمر مستنداً إلى الله تعالى ، وأنه أجرى العادة بكونها سبباً في بعض الآثار وعلى سبيل التفاؤل ، وبعضها مكره كأشعار المولدين المشتملة على الغزل وتزجية الوقت بالبطالة ، وتضييع العمر بغير فائدة .

وبعضها مباح كمعرفة التواريخ والواقع والأشعار الخالية عما ذكر ، مما لا يدخل في الواجب كأشعار العرب العارية التي تصلح للاحتجاج بها في الكتاب والسنة ، فإنها ملحقة باللغة .

ويأتي العلوم من الطبيعي والرياضي والصناعي أكثره موصوف بالإباحة بالنظر إلى ذاته ، وقد يمكن جعله مندوباً لتكميل النفس ، وإعدادها لغيره من العلوم الشرعية بتفويتها في القوة النظرية ، وقد يكون حراماً إذا استلزم التقصير في العلم الواجب علينا أو كفاية ، كما يتافق كثيراً في زماننا هذا بعض المحرومين الغافلين عن حفائق الدين .

ومن هذا الباب الاشتغال في العلوم التي هي آلة العلم الشرعي زيادة عن القدر المعتبر منها في الآلية مع وجوب الاشتغال بالعلم الشرعي ، لعدم قيام من فيه الكفاية به ، ونحوه . ولتحرير أقسام العلوم وبيان أحكامها على التفصيل محل آخر ، فإن ذكره هنا يخرج عن موضوع الرسالة .

واعلم أن تخصيص العلوم الأربع بالشرعية مصطلح جماعة من العلماء ، وربما خصه بعضهم بالثلاثة الأخيرة ، ويمكن رد كل علم واجب أو مندوب إليه .
ولا حرج في ذلك . فإنه مجرد اصطلاح لمناسبة ، والله أعلم .

المطلب الثالث

في ترتيب العلوم بالنظر إلى المتعلم

اعلم أن لكل علم من هذه العلوم مرتبة من التعلم ، لابد لطالبه من مراعاتها لثلا يضيع سعيه أو يعسر عليه طلبه ، وليصل إلى بغيته بسرعة ، وكم قد رأينا طلاباً للعلم سنتين كثيرة ، لم يحصلوا منه إلا على القليل ، وأخرين حصلوا منه كثيراً في مدة قليلة بسبب مراعاة ترتيبه وعدهم .

وليعلم أيضاً أن الغرض الذاتي ليس هو مجرد العلم بهذه العلوم ، بل الغرض موافقه مراد الله تعالى منها : إما بالآلية ، أو بالعلم ، أو بالعمل ، أو بإقامة نظام الوجود ، أو إرشاد عباده إلى ما يراد منهم ، أو غير ذلك من المطالب ، وبسبب ذلك يختلف ترتيب التعلم .

فمن كان تعلمه في ابتداء أمره ورباع شبيته - وهو قابل للترقي إلى مراتب العلوم والتأهل للتفقه في الدين بطريق الإستدلال والبراهين - فينبغي أن يستغل في أول أمره بحفظ كتاب الله تعالى وتجويده على الوجه المعتبر ، ليكون مفتاحاً صالحًا ومعيناً ناجحاً ، وليستير القلب به ، ويستعد بسببه إلى درك باقي العلوم . فإذا فرغ منه اشتغل بتعلم العلوم العربية ، فإنها أول آلات الفهم ، وأعظم أسباب العلم الشرعي ، فيقرأ أولاً علم التصريف ، ويتردج في كتبه من الأسهل إلى الأصعب ، والأصغر إلى الأكبر حتى يتقنها ويحيط بها علمًا .

ثم ينتقل إلى النحو ، فيشتغل فيه على هذا النهج ويزيد فيه بالجد والحفظ فإن له أثراً عظيماً في فهم المعاني ، ومدخلاً جليلاً في إتقان الكتاب والسنة ، لأنهما عربيان .

ثم ينتقل منه إلى بقية العلوم العربية : فإذا فرغ منها أجمع اشتغل بالمنطق .

وحقق مقاصده على النمط الأوسط ، ولا يبالغ فيه مبالغته في غيره ، لأن المقصود منه يحصل بدونه ، وفي الزيادة تضييع الوقت غالباً .

ثم ينتقل منه إلى علم الكلام ، ويتردج فيه كذلك ، ويطلع على طبيعتيه ليحصل له بذلك ملكرة البحث والاطلاع على مزايا العوالم وخواصها .

ثم ينتقل منه إلى أصول الفقه ، متدرجاً في كتبه ومباحثه كذلك ، وهذا العلم أولى العلوم بالتحريير ، وأحقها بالتحريير بعد علم النحو لمن يريد التفقه في دين الله تعالى ، فلا يقتصر منه على القليل ، فبقدر ما يتحققه تتحقق عنده المباحث الفقهية والأدلة الشرعية .

ثم ينتقل منه إلى علم درایة الحديث ، فيطالعه ويحيط بقواعد و المصطلحاته وليس من العلوم الدقيقة ، وإنما هو مصطلحات مدونة وفائد مجموعه . فإذا وقف على مقاصده انتقل إلى قراءة الحديث بالرواية والتفسير والبحث والتصحيح على حسب ما يقتضيه الحال ويسعه الوقت ، ولا أقل من أصل منه يشتمل على أبواب الفقه وأحاديثه.

ثم ينتقل منه إلى البحث عن الآيات القرآنية المتعلقة بالأحكام الشرعية ، وقد أفردها العلماء رضوان الله عليهم بالبحث وخصوصها بالتصنيف ، فليطالع فيها كتاباً ، ولبحث عن أسرارها ، وليمعن النظر في كشف أغوارها ، فليس لها حد تقف عليه الأفهام ، إذ ليست كغيرها من كلام الأنام ، وإنما هي كلام الملك العلام ، وفهم الناس لها على حسب ما تصل إليه عقولهم وتدركه أفهمهم :

إذا فرغ منها انتقل بعدها إلى قراءة الكتب الفقهية ، فيقرأ منها أولاً كتاباً يطلع فيه على مطالب ورؤوس مسائله ، وعلى مصطلحات الفقهاء وقواعدهم ، فإنها لا تكاد تستفاد إلا من أفواه المشايخ بخلاف غيره من العلوم ، ثم يشرع ثانياً في قراءة كتاب آخر بالبحث والاستدلال ، واستنباط الفرع من أصوله ، ورده إلى ما يليق به من العلوم ، واستفادة الحكم من كتاب أو سنة من جهة النص أو الاستنباط من عموم لفظ أو إطلاقه ، ومن حديث صحيح أو حسن أو غيرهما ليتدرّب على هذه المطالب على التدريب ، فليس من العلوم شيء أشد ارتباطاً بغيره ، ولا أعم احتياجاً إليها منه ، فليبذل فيه جهده وليعظم فيه جده ، فإنه المقصود الأقصى والمطلب الأسمى ووارثة الأنبياء ، ولا يكفي ذلك كله إلا بهبة من الله تعالى إلهية وقوة منه قدسيّة توصله إلى هذه البغية ، وتبليغه هذه الرتبة ، وهي العمدة في فقه دين الله تعالى ، ولا حيلة للعبد فيها ، بل هي منحة إلهية ونفحة ربانية يخص بها من يشاء من عباده، إلا أن للجد والمجاهد والتوجه إلى الله تعالى ، والانقطاع إليه أثراً بيّناً في إفاضتها من الجناب القدسي : «والذين جاهدوا فينا لندينهم سبّلنا وإن الله لمع المحسنين».

إذا فرغ من ذلك كله شرع في تفسير الكتاب العزيز بأسره ، فكل هذه العلوم له مقدمة ، وإذا وفق له ، فلا يقتصر على ما استخرجه المفسرون بأنظارهم فيه ، بل يكثر من التفكير في معانيه ، ويصنفي نفسه للتطلع على خوافيه ، ويبتهل إلى الله تعالى في أن يمنحه من لدنـه فهم كتابه وأسرار خطابه ، فحينئذ يظهر عليه من الحقائق ما لم يصل إليه غيره من المفسرين ، لأن الكتاب العزيز بحر لجي في قعره درر وفي ظاهره خير ، والناس في التقاط ذرره ، والاطلاع على بعض حقائقه على مراتب حسب ما تبلغه قوتهم ويفتح الله به عليهم ، ومن ثم نرى التفاسير مختلفة حسب اختلاف

أهلها فيما يغلب عليهم من العلم : فمنها ما يغلب عليه العربية كالكتاب للزمخشري . ومنها ما يغلب عليه الحكمة والبرهان الكلامي كمفاتيح [أو : مفاتيح] الغيب للرازي ، ومنها ما يغلب عليه القصص كتفسير الثعلبي .

ومنها ما يسلط على تأويل الحقائق دون تفسير الظاهر كتأويل عبد الرزاق القاشي ..
إلى غير ذلك من المظاهر .

ومن المشهور ما روي من : أن للقرآن تفسيراً وتأوياً وحقائق ودقائق ، وأن له ظهراً وبطناً وحداً ومطلاعاً . **﴿ذلك فضل الله يؤتى به من يشاء والله ذو الفضل العظيم﴾**^(١) .

فإذا فرغ من ذلك وأراد الترقى وتكميل النفس ، فليطالع كتب الحكمة من الطبيعي والرياضي والحكمة والعملية والمستملة على تهذيب الأخلاق في النفس وما خرج عنها من ضرورات دار الفناء ، ثم ينتقل بعده إلى العلوم الحقيقة والفنون الحقيقة ، فإنها لباب هذه العلوم ونتيجة كل معلوم ، وبها يصل إلى درجة المقربين ويحصل على مقاعد الوالصلين ، أوصلنا الله وإياكم إلى ذلك الجناب إنه كريم وهاب . هذا كله بترتيب من هو أهل لهذه العلوم ، وله استعداد لتحصيلها ، ونفس قابلة لفهمها . فأما القاصرون عن درك هذا المقام ، والممنوعون بالعوائق عن الوصول إلى هذا المرام ، فليقتصروا منها على ما يمكنهم الوصول إليه متدرجين فيه حيث ما دللتكم عليه .

فإن لم يكن لهم بد من الاقتصار ، فلا أقل من الاكتفاء بالعلوم الشرعية والاحكام الدينية . فإن صار الوقت أو ضعفت النفس عن ذلك ، فالفقه أولى من الجميع ، فبه قامت النبوات ، وانتظم أمر المعاش والمعاد ، مضيفاً إليه ما يجب مراعاته من تهذيب النفس واصلاح القلب من علم الطب النفسي ، ليترتب عليه العدالة التي بها قامت السماوات والأرض والتقوى التي هي ملاك الأمر .
فإذا فرغ عما خلق له من العلوم فليشتغل بالعمل الذي هو زينة العلم وعلة الحق ، قال الله تعالى : **﴿وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون﴾**^(٢) .

وهذه العلوم بمنزلة الآلات القريبة أو البعيدة للعمل ، كما حققناه في الباب الأول .

وما أجهل وأخسر وأحمق من يتعلم صنعة لينتفع بها في أمر معاشه ، ثم يصرف عمره ، ويجعل كده في تحصيل آلاتها من غير أن يستغل بها اشتغالاً يحصل به الغرض منها . فتدبر ذلك موقتاً إن شاء الله تعالى .

(١) سورة الجمعة: ٤ .

(٢) سورة الذاريات: ٥٦ .

تنتمة الكتاب

اعلم وففك الله تعالى أني قد أوصحت لك السبيل ، وعلمتك كيفية المسير ، وبينت لك كمال الآداب ، وحثتتك على دخول هذا الباب ، فعليك بالجد والتشمير ، واغتنام أيام عمرك القصير ، في اقتناة الفضائل النفسانية ، والحصول على الملكات العلمية ، فإنها سبب لسعادتك المؤبدة ، ومحبته لكـمال النعمة المخلدة ، فإنها من كـمالات نفسك الإنسانية ، وهي باقية أبداً لا تـعدـمـ كما تـحققـ فيـ العـلـومـ الحـكـميـةـ ، وـدـلتـ عـلـيهـ الآـيـاتـ القرـآنـيـةـ والـأـخـبـارـ النـبـوـيـةـ ، فـتـقـصـيرـكـ فيـ تـحـصـيلـ الكـمالـ فيـ أـيـامـ هـذـهـ المـهـلـةـ القـلـيلـةـ مـوـجـبـ لـدوـامـ حـسـرـتـكـ الطـوـيـلـةـ .

واعتبر في نفسك الآن إن كنت ذا بصرة أنك لا ترضى بالقصور عن أبناء نوعك من بلدك أو محلتك ، وتنتألم بزيادة علمهم على علمك وارتفاع شأنهم على شأنك ، مع أنك وهم في دار خصـيـسـةـ ، وعيـشـةـ دـنـيـةـ زـائـلـةـ عـلـمـاـ قـلـيلـ ، ولا يـكـادـ يـطـلـعـ عـلـىـ نـقـصـكـ منـ الـخـارـجـينـ عـنـكـ إـلـاـ القـلـيلـ ، فـكـيفـ تـرـضـيـ لـنـفـسـكـ إـنـ كـنـتـ عـاقـلاـ بـأـنـ تكونـ غـداـ فـيـ دـارـ الـبـقـاءـ عـنـدـ اـجـتـمـاعـ جـمـيعـ الـعـوـالـمـ منـ الـأـنـبـيـاءـ وـالـمـرـسـلـيـنـ عـلـيـهـاـ ، وـالـشـهـداءـ ، وـالـصـالـحـينـ ، وـالـعـلـمـاءـ الرـاسـخـينـ ، وـالـمـلـائـكـةـ الـمـقـرـيبـينـ ، وـمـنـازـلـهـمـ فـيـ تـلـكـ الدـارـ عـلـىـ قـدـرـ كـمـالـهـمـ التـيـ حـصـولـهـاـ فـيـ هـذـهـ الدـارـ الـفـانـيـةـ ، وـالـمـدـةـ الزـائـلـةـ فـيـ مـوـقـعـ صـفـ النـعـالـ ، وـأـنـتـ الـآنـ قـادـرـ عـلـىـ درـكـ الـكـمالـ ، ماـهـذـاـ إـلـاـ قـصـورـ فـيـ الـعـقـلـ أوـسـبـاتـ . نـعـوذـ بـالـلـهـ مـنـ سـنـةـ الـغـفـلـةـ وـسـوـءـ الـزـلـةـ .

وهذا كله على تقدير سلامتك في تلك الدار من عظيم الخطر وعذاب النـارـ ، وأنـتـ لكـ بالأـمانـ منـ ذـلـكـ ؟ وقد عـرـفـتـ أـكـثـرـ هـذـهـ الـعـلـومـ وـاجـبـ إـماـ عـلـىـ الـأـعـيـانـ أـوـ الـكـفـاـيـةـ ، وـأـنـ الـوـاجـبـ الـكـفـائـيـ إـذـاـ لـمـ يـقـمـ بـهـ مـنـ فـيـهـ كـفـائـيـةـ يـأـمـمـ الـجـمـيعـ بـتـرـكـهـ ، وـيـصـيرـ حـكـمـهـ فـيـ ذـلـكـ كـالـوـاجـبـ الـعـيـنيـ .

وأين القائم في هذا الزمان بل في أكثر الأزمان بالواجب من تحصيل هذه العلوم الشرعية ، والحاصل على درجتها المرضية ؟ سبما التـفقـهـ فـيـ الدـينـ ، فإنـ أـقـلـ مـرـاتـبـهـ وجـوبـهـ عـلـىـ الـكـفـاـيـةـ ، وأـدنـىـ مـاـ يـتـأـدـيـ بـهـ هـذـاـ الـوـاجـبـ أـنـ يـكـونـ فـيـ كـلـ قـطـرـ مـنـهـ قـائـمـ بـهـ مـمـنـ فـيـهـ كـفـائـيـةـ ، وـهـذـاـ لـاـ يـحـصـلـ إـلـاـ مـعـ وـجـودـ خـلـقـ كـثـيرـ مـنـ الـفـقـهـاءـ فـيـ أـفـطـارـ الـأـرـضـ وـمـتـىـ اـتـفـقـ ذـلـكـ فـيـ هـذـهـ الـأـزـمـنـةـ ؟ـ هـذـاـ مـعـ الـقـيـامـ بـمـاـ يـلـزـمـهـ مـنـ الـعـلـومـ ، وـالـكـتـبـ الـتـيـ يـتـوقـفـ عـلـيـهـاـ مـنـ الـحـدـيـثـ وـغـيـرـهـ ، وـتـصـحـيـحـهـاـ وـضـبـطـهـاـ ، وـكـلـ بـمـاـ يـلـزـمـهـ مـنـ الـعـلـومـ ، وـالـكـتـبـ الـتـيـ يـتـوقـفـ عـلـيـهـاـ مـنـ الـحـدـيـثـ وـغـيـرـهـ ، وـمـقـدـمـاتـهـ ، قـدـ صـارـ مـنـ أـعـلـمـ هـذـاـ أـمـرـ مـعـدـوـمـ فـيـ هـذـاـ الزـمـانـ ، فـالـتـقاـعـدـ عـنـهـ وـالـاشـتـغالـ بـغـيـرـ الـعـلـمـ ، وـمـقـدـمـاتـهـ ، قـدـ صـارـ مـنـ أـعـلـمـ الـعـصـيـانـ ، وـإـنـ كـانـ بـصـورـةـ الـعـبـادـةـ مـنـ دـعـاءـ أـوـ قـرـاءـةـ قـرـآنـ ، فـأـيـنـ السـلـامـةـ مـنـ أـهـوـالـ الـقـيـامـةـ للـقـاعـدـ عـنـ

الاشتغال بالعلوم الشرعية على تقدير رضاه بهمته الخيسة عن ارتقاء مقام أهل الدرجة العلية ! واعتبر ثالثاً^(١) على تقدير السلامة من ذلك كله أن امتيازك عن سائر جنسك من الحيوانات ليس إلا بهذه القوة العاقلة ، التي قد خصك الله بها من بينها ، [المميزة] بين الخطأ والصواب ، الموجبة لتحصيل العلوم النافعة لك في هذه الدار وفي دار المآب ، فقعودك عن استعمالها فيما خلقت له ، وانهما كل في مهلكك من المأكل والمشرب ، وغيرهما من الأعمال التي يشاركك فيها سائر الحيوانات حتى الديدان والخنا足س فإنها تأكل وتشرب وتجمع القوت وتتناكح وتتوالد مع أنك قادر على أن تصير من جملة الملائكة المقربين باستعمال قوتك في العلم والعمل بل أعظم من الملائكة ، عين الخسران المبين فتنبهوا عشر إخوانى وأحبائى أيقظنا الله وإياكم من غفلتكم واغتنموا أيام مهلكم ، وتلافوا تفريطكم ، قبل زوال الإمكان وفوت الأوان والحصول في حيز ان ، فيها لها حسرة لا يتدارك فارطها ، وندامة وتخلد محنتها ! نبهنا الله وإياكم من مراقد الطبيعة ، وجعل ما بقي من أيام هذه المهلة مصروفا على علوم الشريعة ، وأحلنا جميعا في دار كرامته بمنازلها الرفيعة . إنه أكرم الأكرمين وأجود الأجدin .

وعلى هذا القدر نختم الرسالة ، حامدين لله تعالى ، مصلين على خاتم الرسالة ، وعلى آله أهل العصمة والعدالة ، مسلمين مستغفرين من ذنبينا إنه غفور رحيم ، وفرغ منه مؤلفها الفقير إلى عفو الله تعالى ورحمته : زين الدين بن علي بن أحمد الشامي العاملی ضمحى يوم الخميس يوم العشرين من شهر ربيع الأول سنة أربع وخمسين وتسعمائة .

وتقبلها الله برحمته ، وتلقاها بيد كره ورأفته إنه جواد كريم والحمد لله رب العالمين .

(١) ظ : ثانياً .

فهرس محتويات كتاب منية العريد

٣	تمهيد
٤	أما المقدمة
الفصل الأول	
٤	في فضل العلم من القرآن
الفصل الثاني	
٨	فيما روي عن النبي ٩ في فضل العلم
فصل الثالث	
١١	فيما روي عن طريق الخاصة في فضل العلم
١٤	فصل في ما روي عن التفسير المنسوب إلى العسكري ٦٧٦ في فضل العلم
١٨	فصل في فضل العلم من الكتب السالفة والحكم القديمة
١٩	فصل في فضل العلم من الآثار وتحقيقات بعض العلماء
٢١	فصل في دليل العقل على فضل العلم
الباب الأول	
٢٣	في آداب المعلم والمتعلم
النوع الأول	
٢٤	القسم الأول
٢٤	آدابهما في أنفسهما
٢٤	الأمر الأول

فصل	
٢٨	ما روی عن طریق الخاصة في لزوم الإخلاص في طلب العلم وبذله
فصل	
٢٩	فصل في لزوم الإخلاص من الآثار وكلام الأنبياء عليهما السلام
فصل	
٣١	فصل في مكائد الشيطان وأهمية الإخلاص
٣٥	فصل في أن الغرض من طلب العلم هو العمل
٣٨	فصل في الغرور في طلب العلم والمغتربين من أهل العلم
فصل	
٤١	في التوكل على الله تعالى والاعتماد عليه
القسم الثاني	
٤٧	آدابهما في درسهما واشتغالهما
النوع الثاني	
٥٢	آداب يختص بها المعلم
القسم الأول	
٥٢	آدابه في نفسه
القسم الثاني	
٥٨	آداب المعلم مع طلبه
القسم الثالث	
٦٨	آدابه في درسه

النوع الثالث

في الآداب المختصة بالمتعلم ٧٩

القسم الأول

آدابه في نفسه ٧٩

القسم الثاني

آدابه مع شيخه وقدوته ٨٤

وما يجب عليه من تعظيم حرمته ٨٤

القسم الثالث

آدابه في درسه وقراءاته ١٠٤

وما يعتمد حينئذ مع شيخه ورفقته ١٠٤

الباب الثاني

في آداب الفتوى والمفتى والمستفتى ١١٤

المقدمة

في أهمية الإفتاء ١١٥

النوع الأول

الأمور المعتبرة في كل مفت ١١٨

النوع الثاني

النوع الثالث	
١٢٢ في آداب الفتوى	
النوع الرابع	
١٢٩ في أحكام المستفتى وأدابه وصفته	
الباب الثالث	
١٣٣ في المنازرة وشروطها وأدابها وآفاتها	
الفصل الأول	
١٣٣ في شروطها وأدابها	
الفصل الثاني	
١٣٦ في آفات المنازرة وما يتولد منها من مهلكات الأخلاق	
الباب الرابع	
١٤٩ في آداب الكتابة والكتب التي هي آلة العلم	
١٤٩ وما يتعلق بتصحيحها وضبطها ووضعها	
١٤٩ وحملها وشرائطها وعارضتها	
١٤٩ آداب الكتابة والكتب وما يتعلق بها	
الخاتمة	
١٦٤ المطلب الأول	
١٦٤ في أقسام العلوم الشرعية وما توقف عليه من العلوم العقلية والأدبية	